



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مجموع فيه:

(اليقين، لابن أبي الدنيا - المطر والرعد، لابن أبي الدنيا - مداراة الناس، لابن أبي الدنيا -
ورقة من كتاب الشكر، لابن أبي الدنيا - الآثار، لمحمد بن الحسن)

المؤلف

مجموعة من المؤلفين

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

عدد
١٢٩

MIKROFILM
Argiv No. 1923

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم
 قال اخبرنا النقيب ابو الفوارس كراد بن محمد بن
 علي الزطفي في يوم الاحد سلخ ذي القعدة من سنة تسعين
 واربع مائة قال انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
 ابن بشران المعدل انا ابو علي الحسين بن صفوان البردي
 قراءة عليه في المحرم سنة اربعين وثلاث مائة باعد
 الله بن محمد بن ابي الدنيا باعد بن الجعد ان شعبة عن
 يزيد بن خمير قال سمعت سليمان بن عامر يحدث عن
 اوس بن ابي عمير بن اوس بن ابي بصير الصديقي يقول
 بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة
 قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اول
 مقام هذا قال ثم بكى ابو بكر ثم قال عليكم بالصدق
 فانه مع البر وهما في الجنة واياكم والكذب
 فانه مع الجور وهما في النار وسلوا الله المعافاة
 فانه لم يؤت احد شيئا بعد اليقين خيرا من المعافاة
 ولا تقاطعوا ولا تذايروا ولا تخاسروا وكونوا عباد
 الله اخوانا حدثنا داود بن عمرو والضيبي باعد
 الله بن المبارك عن يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن
 زجر عن خالد بن ابي عمران ان ابن عمر قال ما كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعوا
 بهؤلاء الدعوات لا صحابه اللهم افنم لنا من

مؤيد

في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

خبر

خفتك ما تحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك
 ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا
 مصائب الدنيا ومتعنا باسماعنا وابصارنا
 ما احببنا واجعلنا الوارث منا واجعل ثأرنا
 على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا
 في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا
 ولا تسلط علينا من الايدي حدثنا سلمة
 ابن شبيب باعد بن محمد عن ابن اشعيب عن عمرو
 ابن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نجا اول هذه الامة باليقين والزهرة
 ويهلك اخر هذه الامة باليخل والامل حدثنا
 سفيان بن وكيع باعد بن عبيد عن محمد بن عوف
 عن العلاء بن عبد الرحمن قال قال علي بن ابي طالب
 عليه السلام اليقين على اربع شعب على غامض
 الفهم وغمرة العلم وزهرة الحكمة وروضة
 الحلم فمن فهم فسر جميل العلم ومن فسر جميل
 العلم عرف شرايع الحكم ومن عرف شرايع
 الحكم حكم ولم يقرط في امره وعاش في الناس
 حدثنا ابراهيم بن سعيد باعد بن خرايش باعد بن بشر
 ابن بجر عن ابي بكر بن ابي مرزوق عن الاشياخ قال ما نزل
 في الارض اقل من اليقين ولا قسم بين الناس شي اقل



من الجلود حدثنا خالد بن خداس جعفر بن سليمان عن
فطر عن ابي يزيد المدني قال كان من دعا ابي بكر اللهم
هب ل ايمانا و يقينا و معافاة و نية ه حدثني
محمد بن ادريس با محمد بن وهب الدمشقي با بقية عن
العباس بن الاخمس عن ثور بن يزيد عن خلون بن معدان
قال تعلموا اليقين كما تعلموا القرآن حتى تعرفوه
فاني اتعلمه ه حدثنا يعقوب بن عبيد بن زياد بن
هرون ابا ابو سعيد الخدري انه بلغه عن ابي الدرود
انه كان يقول يا حيد انوم الا كياس و افطار هم
كيف تغلبون شهر الحمقى و صيا مهم و لمثقال
ذرة من بر من مور من صاحب تقوى و يقين افضل
و ارحح و اعظم من امثال الجبال من عبادة المغترتن ه
حدثنا احمد بن عيسى با عبد الله بن وهب حدثني
سعيد بن ابي ايوب عن عبد الرحمن بن بزرج قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اخاف على امتي الا ضعف اليقين ه
حدثنا عبد الرحمن بن صالح با ابو ملك الجنبني
عن صباح المزني عن محمد بن سوفة عن العلاء بن عبد
الرحمن قال حدثني النبي صلى الله عليه و آله و سلم
يقول اليقين على اربع شعب على تبصرة الفطنة
و قلوب الحكمة و موعظة العبرة و سنة الاولين

عن

فمن ابصر الفطنة تناول الحكمة و من تناول الحكمة
عرف العبرة و من عرف العبرة فكأنما كان في
الاولين ه حدثنا هرون بن عبد الله با مجاح بن محمد
با ابو هلال محمد بن سليمان عن بكر بن عبد الله المزني قال
فقد الحواريون نبتهم عيسى عليه السلام فقبل
لهم توجه نحو البحر فانطلقوا يطلبونه فلما انتهوا
الى البحر اذ اهوقرا قبل بمشي على الماء يرفعه الموح
مرة و تضعه اخرى و عليه كسا مرتد بنصفه
و مؤنر بنصفه حتى انتهى اليهم فقال له بعضهم
قال ابو هلال ظننت انه من افاضهم الا احي اليك
يا بني الله قال بلى فوضع اخرى رجله في الماء ثم ذهب
ليضع الاخرى فقال اوه غرقت يا بني الله قال
ارني يدك يا قصير الايمان لو ان لابن ادم من اليقين
قرد شعيرة مشي على الماء ه حدثنا ابو السري
الباهلي قال كان يقال الاهتمام بالعمل يورث
الفكرة و الفكرة تورث العبرة و العبرة تورث
الحزم و الحزم يورث العزم و العزم يورث اليقين
و اليقين يورث الغنى و الغنى يورث الحب و الحب
يورث اللقا ه حدثنا محمد بن عثمان العملي با ابو
اسامة عن جرير بن حازم با الحسن قال قال رسول
الله صلى الله عليه و سلم ان الناس لم يؤتوا في الدنيا



خير من اليقين والعافية فسلوهما الله قال الحسن
صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم باليقين طلبت
الجنة وباليقين هربت من النار وباليقين اديت
الفرائض وباليقين صبر على الحق وفي معافاة الله
خير كثير قد والله راينا همة يتقاربون العافية
فالا انزل البلاغ وتوا **حدثنا علي بن ابراهيم**
السهمي با داود بن المخبتر عن الحسن بن دينار عن
قادة قال قال لقمن لابنه يا بني ان الصبر على المكاره
من حسن اليقين وان لكل عملا كما لا وعاية ولن
وكمال العباد الوريح واليقين **حدثني محمد بن ادريس**
ابا عبد الرحمن بن يحيى بن لمعيل بن جبير الله ما مررت
ابن ابي عبد الفزاري عن نون بن حليس انه كان
يدعوا اللهم اني اسلك حراما في لين وقوة في دين
وايمانا في يقين ونشأ كما في هدى وبراني استقامة
وكسبنا من حلال **حدثنا عبد الرحمن بن صالح** ما عبر
الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن عبيد عن الحسن قال
ما يقن عبد بالجنة والنار حق يقينهما الا خشع
ووجل واستقام واقتصد حتى ياتيته الموت **حدثني**
محمد بن الحسين بن محمد بن جبر السعدي
حدثني محمد بن جبر بن وداع الراسبي عن المغيرة بن حبيب
قال راى رجل عبد الله بن غالب فيما يرى النائم قال

صغير
صواب مدرج في نسخة
ابو سفيان

يا

41
خير
يا باقر اسر ما صنعت قال صير الصنيع قال الى ما
صرت قال الى الجنة قال ثم قال بحسن اليقين
وهو التهجده **حدثنا علي بن ابي مرير** ما موسى بن عيسى
قال اجتمع حزيفة المرعشي وسليمان الخواص
ويوسف بن اسباط فتذاكروا الفقر والغنى
وسليمان الخواص ساءت فقال بعضهم الغنى من
كان له بيت يسكنه وثوب يستره وسرادق من
عيش يحفه عن فضول الدنيا وقال بعضهم الغنى من
من لم يحتج الى الناس فليلبس من ما تقول انت
يا با ايوب فبكر ثم قال رايت جوامع الغنى
التوكل ورايت جوامع الشرم القنوط والغنى
حق الغنى من اسكن الله تعالى قلبه من غناه يقينا
ومن معرفته توكلوا ومن عطايا به وقسمه رضا
فذاك حق الغنى وان امسى طوبا واصبح مغوزا
فبكر القوم جميعا من كلامه **حدثنا يوسف**
ابن موسى ما وكيع عن عوف بن طارق عن سالم وابي عبد
ربك حتى ياتيك اليقين قال الموت **وقال بعض**
الحكام من ضعف اليقين تدخل الافة على المريرين
وبقوة اليقين وصرق اليقين بخون الجرو والاجتهاد
وبصرق الخوف والحذر تسلوا النفوس عن الشهوات
حدثنا ابن ابي الدنيا قال كتب الى علي بن حرب ما القسم

يكتب

فذلك الغنى

الظاهر

ابن زبير بن قيس بن مسلم الجرمي قال كان عطا
الحزاساني لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب
لنا يقيناً بك حتى تهون علينا مصائب الدنيا وحتى
نعلم انه لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا ياتنا
الا ما رزقتنا من الرزق الا ما قسمت لنا ^{هـ} حدثنا
منصور بن ابي مزاحم السعيلي بن عياش عن ابي يسار المكي
عن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم
الكرم التقوى والشرف التواضع واليقين الغنى
حدثنا اسحق بن اسحاق بن ابي اسامة ويعلى بن عبيد
عن ابن ابي خلد عن زبير قال قال عبد الله ان الروح
والفرح في اليقين والرضا وان الغم والحزن في
الشك والسخط فقال يعلى الروح والفرح ^{هـ}
حدثنا اسحق بن ابراهيم بن سفيان بن عيينه قال قال
مالك بن انس اشهدكم ان يقيني شيبكور ^{هـ} ^{سعيد} ^{الاربع}
حدثنا خالد بن حزام بن حماد بن زيد عن عامر بن
عبد الله عن رجل قال كنت اسير في جوف الليل
فادخلني رجل اظنه الاحف فسمعت يقول
اللهم هب لي يقيناً تهون به علي مصائب الدنيا
اخبرنا ابو بكر البلخي بميشر بن لمعيل عن
الاوراعي عن العلاء بن عتبة ان النبي صل الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني اسلك ايماناً ثابته شره قلبى

ويقينا

ويقينا حتى اعلم انه لا يمنعني رزقا قسمت لي ورضيتني
من المعيشة بما قسمت لي ^{هـ} حدثنا احمد بن محمد بن
جله نا ابو عبد الرحمن المقرئ نا سعيد بن ابي ايوب
نا عبد الرحمن بن ابي هلال عن عبد الله بن ابي جعفر
ان رجلاً اصابه مرض فممنعه من الطعام والنوم
فبينما هو ليلة ساهر سمع وجبة في حجرته فاذا
هو يسمع كلاماً فوعاه فتكلم به فبرامكانه
اللهم اني عبدك ولك اصر فاجعل الشفا في جسدي
واليقين في قلبي والنور في بصري والشكر في صدري
وذاكرتك في الليل والنهار في لساني ما بقيتني
وارزقني منك رزقا غير ممنوع ولا محظور ^{هـ}
حدثنا علي بن ابي مرثمة عن عاصم بن المنوكل نا
زافر بن سليمان قال قال عون بن عبد الله قال لقين
الحكيم الايمان سبع حقايق ولكل حقيقة فيها
حقيقة اليقين والمحافة والمعرفة والهن والعمل
والتفكر والورع فحقيقة اليقين الصبر وحقيقة
المحافة الطاعة وحقيقة المعرفة الايمان وحقيقة
الهن البصيرة وحقيقة العمل النية وحقيقة
التفكر القنونة وحقيقة الورع العفاف ^{هـ}
حدثنا الفسهم بن هاشم نا ادم بن ابي اسحاق نا
شهاب بن حزام نا عبد الله بن راشد عن عون بن

اي خلد فالوجدت في بعض الكتب ان ادم عليه السلام
ركع الى جانب الركن اليماني رخصتين قال اللهم
اني اسلك ايما فابا شر قلبي ولقينا صادقا حتى
اعلم انه لن يصيبني الا ما كتبت ورضا بما قسمت
لي فاوجي الله تعالى اليه يا ادم انه حق على ان لا يلزم
احد من ذريتك هذا الدعاء الا اعطيته ما يحب
ونجيته مما يكره ونزعت امل الدنيا والفقر
من بين عينيه وملات جوفه حكمة وحدثنا
علي بن ابراهيم السكري با موسى بن عمير الجبلي
با حفص بن سليمان ابو مقاتل عن عون بن ابي شاذان
عن الحسن قال قال لقمن لابنه يا بني العمل لا يستطاع
الا باليقين ومن يضعف يقينه يضعف عمله
قال وقال لقمن لابنه يا بني اذا اجابك الشيطان من
قبل الشك والريبة فاغلبه باليقين والنصيحة
و اذا اجابك من قبل الحسد والسامة فاغلبه
بذكر القبور والقيامه و اذا اجابك من قبل الرغبة
والرهبة فاجبره ان الدنيا مفارقة متروكة
حدثنا هرون بن عبد الله الجمال باسيار با جعفر
ابن سليمان عن يونس قال حدثني من مع عمارة بن ياسر
يقول كفي بالموت واعطاء وكفي باليقين غنى
وكفي بالعبادة شغلا حدثنا الحسن بن الصباح

باسقين

باسقين عن ابي هرون المدني قال قال ابن مسعود
اليقين ان لا ترخص الناس بسخط الله ولا تجهد احدا
على رزق الله ولا تلوم احدا على ما لم يوتك الله فان
الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يردده عنك كواهية
كاره وان الله تعالى يقسطه و علمه وحلمه
جعل الروح والفرج في اليقين والرضا وجعل الهم
والحزن في الشك والسخط وحدثني عبد الرحمن
ابن صالح عن الحكم بن ظهير عن يحيى بن المختار عن
الحسن قال من علامات المسلم قوة في دينه وكبرها
في ليله وايمانه في يقينه وحلمه في علمه وكينيته في
رفقه واعطاه في حقه وفضلا في غناؤه وتجملا في فاقه
واحسانا في قدرته وطاعة مع نصيحة وتورعا
في رغبته وتعففا في جهده وصبرا في شدة
ثوابه ورغبته ولا يذر له لسانه ولا يسبقه بصره
ولا يغلبه فرجه ولا يميل لهواه ولا يفضى بصره
ولا يستخف حرسه ولا تقصر به بيته
حدثنا ابي رحمه الله با عبد العزيز القرشي عن عوف
عن زياد المصفر قال سمعت الحسن يقول يا ادم
ان من ضعف يقينك ان تكون كما في يومك طوتق
كما في يد الله عز وجل وحدثنا سعيد بن سليمان
عن سنان بن هرون با عمرو بن قيس قال كان رجل

وقصدا

بطر

مر التابعين خيارا يقال له زيرا الا عسر وقعت عليه
ضرة وهو قائم يصل فنظر فاذ فيها اللهم اني اسلك
يقين الصلادين وصدق الموقنين وعمال الطابيعين
وحوف العاملين وعبادة الخاسعين وحشوع
العابدين وانا به المحبتين واجبات المنيليين
والحقا برحمتك بالاحيا المرزوقين وحدثنا ابو
يعقوب التميمي قال العباس بن الوليد بن مزير اخبرني
اي حربي الصحاح بن عبد الرحمن بن ابي جوشيب البصري
قال سمعت بلال بن سعد يقول في مواعظته عبادة الرحمن
اعلموا انكم تعملون في ايام قصار لا يام طوال
في دار زوال الدار مقام ودار حزن ونصب لدار نعيم
وخلد ومن لم يعمل في اليقين فلا يتعنا حرسنا
ابو يعقوب التميمي قال العباس بن الوليد عن ابيه
قال الا وزاعي قال زما سمعت بلال بن سعد يقول انا
قوم لا يعقلون وكانا قوما لا يوقنون حرسنا
ابو يعقوب قال العباس بن الوليد حرقني اي حرقني
الصحاح بن عبد الرحمن بن ابي جوشيب قال سمعت
بلال بن سعد اذ ما وكلهم الله به فتضيعونه واما
ما تحفل لكم به فتطلبونه ما هكز انعت الله
عباده الموقنين اذ ووعقول في طلب الدنيا ونبه
عما خلقهم له فحما ترجون رحمة الله بما تولدون

4

4

من

من طاعة الله فكذلك اشفقوا من عذاب الله
بما تنتهكون من معاصي الله عز وجل حدثنا
الحسين بن عبد الرحمن بن احمد بن ابي الحواري حياقي
ابو سلمن عن عبد الواحد بن زيد قال مررت براهب
في صومعة فقلت لاصحابي قفوا حتى اكلمه فزوت
منه فقال يا عبد الواحد ان احييت ان تعلم علم
اليقين فاجعل بيتك وبين شهوات الدنيا حايطا
من حديد حديد بن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق
قال ابراهيم بن الاشعث عن الفضيل بن عياض قال
قال عيسى عليه السلام يا عيسى بن ماري من شئ كنتي على
الما قال بالايمن واليقين قالوا فانا امانا كما امنت
وايقنا كما ايقنت قال فامشوا اذ اقال فمشوا
معه فجا الموح فغرقوا فقال لهم عيسى ما لكم
قالوا اخفنا الموح قال الا خفت رب الموح قال
فاخرجهم ثم ضرب يديه الى الارض فقبض بها
ثم بسطها فاذ في احد يديه ذهب وفي الاخرى
مدر وحصي فقال ايها اجلاني فلو بكم قالوا
هز الذهب قال فانهما عندي سواء حدثنا
محمد بن عباد بن موسى عن محمد بن مسعر اليربوعي قال
قال علي بن ابي طالب للحسن بن علي عليهما السلام
كم بين الايمان واليقين قال اربع اصابع قال ما هن



مالي اراك عابسا كانك قد بيستت فادوحى الله
 تبارك و تعالى اليهما ان اجكما الى ابثكما
 بصاحبه هـ حدثنا عبد الله بن عبد الملك بن محمد
 الرقاشي با عمر بن عامر ابو حفص التماري با عبيد
 الله بن الحسن العاصي با الجريزي عن ابي عثمان النهدي
 قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 التقا المسلمان فتصافحا وسلم كل واحد منهما
 على صاحبه كان احبهما الى الله احسنهما بشرا
 بصاحبه ونزلت بينهما مائة رحمة للبادي
 تسعون وللمصافح عشرون وفي نسخة ثلاثون
 للبادي عشرون هـ حدثنا عبد الله بن حريش ابي سا
 موسى بن داود عن ابن الهيعة عن بكر بن عمرو عن
 سفين بن محمد قال كان ابن عمر من اهل مزح الناس و
 اضحك هـ حدثنا عبد الله بن محمد بن بشر الكندي
 با علي بن مجاهد عن عبيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال
 انه لي عجيب من القراء كل سهل تطلق مضحك
 فاقا من تلقاه يا لبشر ويلقاك بالعجوس فلا
 اكثر الله في القراء مثله هـ حدثنا عبد الله بن
 محمد بن عباد المكي با سفين بن عبيد عن ابي عمير بن ابي
 خالد عن قيس بن ابي حازم عن جابر بن عبد الله قال

لا يمشي
 في
 بيتك

با

ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت
 الا تبسم من وجهي هـ حدثنا عبد الله بن حريش ابي
 انا موسى بن داود الضبي عن عامر بن بسيف عن
 يحيى بن ابي كثير قال كان رجل يكثر الضحك فذكر عند
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما انه سيمدخل
 الجنة وهو يضحك هـ حدثنا عبد الله بن اسحق
 ابن ابي عمير با هشيم بن عمار عن منصور قال كان محمد بن
 سيرين يضحك حتى يدمع عيناه هـ حدثنا عبد الله
 بن حريش الحسين بن الصباح با قبيصة عن قيس بن
 لويس قال كان محمد بن سيرين صاحب ضحك ومزاح هـ
 حدثنا عبد الله بن محمد بن حريش با مهدي بن ميمون
 قال كان محمد بن سيرين يمشي في السوق ويضحك حتى
 يميل فاذا اجاب الحديث من السنة كلح هـ حدثنا
 عبد الله بن حريش محمد بن الحسين اخبرني بشير بن عمر
 الزهراني عن ابي عباد امراه هشام بن حسان قال
 كنا نكون مع محمد بن سيرين في الدار فكنا نسمع
 بكاه من الليل وربما مزح من النهار هـ حدثنا
 عبد الله بن اسحق بن عمار بن الوليد بن مسلم عن
 الاوزاعي انه سمع بلال بن رباح يقول كانوا يشترون
 بين الاغراض ويضحك بعضهم الى بعض فاذا
 جا الليل كانوا رهبا نا هـ

الالوكة

باب جميل المعاشرة بحسن الخلق
حدثنا عبد الله بن علي بن الحمر بن زهير بن معوية
عن زياد بن علقمة عن اسامة بن شريك قال
كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاثه
الاعراب من كل مكان فقالوا يا رسول الله ما خير
ما اعطى الانسان او المسلم قال الخلق الحسن
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بوشين بن عبد
الله بن اذينة قال اخبرني ابي وعمي عن جدي عن ابي
هريرة قال سميت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اكثر ما يدخل الناس الجنة قال يتقوا الله ويؤتوا
الخلق وسبيل عن اكثر ما يدخل الناس النار قال
الاجوفان الفم والفرج
حدثنا عبد الله بن احمد
ابن ايوب بن ابراهيم بن محمد بن اسحق عن
معوية بن عبد الرحمن بن عطاء بن ابي رباح عن عبد
الله بن عمر قال قيل لرسول الله اني المؤمن افضل
قال احسنهم خلقا
حدثنا عبد الله بن ابي
خيثمة وغيره قالوا يا مفضل بن عبيد الله عن عمرو
ابن دينار عن ابي ابي حليكة عن ابي حنيفة عن ابي
الدرديلم عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
من خلق حسن وان الله تعالى يبعث الفاحش البذي
حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن محمد بن الجوهري

بأنوس

بأنوس بن محمد بن ابي اوس عن محمد بن المنصور عن
حابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم
باجملكم ايمانا احاسنكم اخلاقا الموطون اكنافا
الذين بالقبور ويؤلفون
حدثنا عبد الله بن احمد
ابن ميمون بن هاشم بن القاسم بن الليث بن سعد عن
يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عمرو بن ابي عمرو
عن المطلب عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان المؤمن ليذكر بحسن خلقه درجة
قائم الليل صائم النهار
حدثنا عبد الله بن
حميد بن زنجويه بن ابي اسود النخعي بن عبد
الجبار بن ابي نوح بن عباد القرشي وماريت احدا
كان احسن خلقا لله منه عن ابنت البناي عن انس بن
ملك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد
ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الاخرة وتشرق
المنار لو انه لضعيف العبادة وانه ليلغ
بسوء خلقه اسفل درك من جهنم وهو عابد
حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
محمد بن عبيد بن محمد بن ابي حنيفة عن الحسن بن علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
ليعطي العبد من الثواب على حسن الخلق كما يعطي
المجاهد في سبيل الله يغزو اعليه الاجر ويروح

حدثنا عبد الله بن علي بن الجعد بن ابوالمغيرة الاحمسي
النضري بن لميعيل عن عبد الرحمن بن اسحق عن رجل
من قريش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الخلق الحسن ليزيب الخطايا كما تذب الشمس
الجليد حدثنا عبد الله بن ابو حنيفة باوكع
بن الاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن عبد الله
ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من جياركم
احسنكم احاسنكم اخلاقا حدثنا عبد الله
حدثني عبد الله بن ابي بدر بن الحباب عن معوية
ابن صالح قال اخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير
عن ابيه عن النواسر بن معان انه سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق
والاثم ما حاك في نفسك وان اذتاك الناس
وافتوك حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسين
بن ابوالنضر هاشم بن القاسم بن الليث بن سعد عن
زيد بن عبد الله بن اسامة عن بكر بن ابي الفرات
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حسن الله
خلق رجل وخلقته فتطعمه النار حدثنا عبد
الله بن محمد بن القاسم بن هاشم عن ابيه عن المطلب
ابن زياد عن عبد الملك بن عمير قال ان الله عز وجل

اذا احب عبد احسن خلقه وخلقته حدثنا
عبد الله بن محمد بن الحسين بن زيد بن هرون بن ادا اول
ابن ابي هذيل عن معمر بن ابي ثعلبة الخنسي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان احبكم الى الله
واقربكم الي احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي
وابعدكم مني مساويكم اخلاقا الثرثارون المتشققون
المتفیهقون حدثنا عبد الله بن محمد بن
الحسين بن محمد بن الحسين بن علي الجعفي عن هلال بن ابوب
والسبيل الشعبي عن حسن الخلق قال النبذة والعظيمة
والبشر الحسن قال هلال وكان الشعبي كذلك
حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسين بن ادا اول
ابن المحبتر عن جبير بن السبيل الحسن بن حسن
الخلق قال الكرم والنبذة والاحتمال
باب اسماء الخلق
حدثنا عبد الله بن ابو حنيفة باوكع بن ابراهيم
با صوفة بن موتى با ملك بن دينار حدثني عبد
الملك بن غالب الحدادي عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان
في مؤمن الرجل وسوا الخلق حدثنا عبد الله بن
عقبة بن مكرم العمري باوكع بن جبير عن الفضل
ابن عيسى عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم سوء الخلق
حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن ابي حاتم بن محمد بن مصعب بن ابي بكر بن ابي مرمر عن حبيب
ابن عبيد الرجبى قال قال ابن مصعب حسبت ان معه
حكيم بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الشؤم سوء الخلق حدثنا
عبد الله بن علي بن الجعد اخبرني ابو المغيرة الاعمسي
عن عبد الرحمن بن اسحق عن رجل من بني هاشم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخلق السبي
ليفسد الايمان كما يفسر الخل العسله حدثنا
عبد الله حدثني عبد الله بن ابي بدران عبد المجيد بن
عبد العزيز بن ابي رواد عن مروان بن سالم عن رجل
من اهل الجزيرة عن ميمون بن مهران قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب اعظم
عند الله من شؤم الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج
من ذنب الا وقع في ذنب حدثنا عبد الله بن
القاسم بن هاشم بن حماد بن ملك الاشجعي
الدمشقي بن عبد العزيز بن حصين قال بلغني ان عيسى
ابن مرمر عليه السلام قال من سا خلقه عزب
نفسه ومن كثر كزبه ذهب جماله ومن لا جلي
الرجال سقطت كرامته ومن كثرهمه سقم بدنه

بدر

باب المداواة بلبين الحان ووطيب
الكلام حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي
الحراز بن عبيد بن سليمان بن هشام بن عمرو
عن موسى بن علقمة عن عبد الله بن عمرو الودعي
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل تذكرون من حرم على النار
او تحرم عليه النار كل هين لبن سهل قريب
حدثنا عبد الله بن الحسن بن عيسى بن ابي المبارك
ابن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكلمة الطيبة صدقة
حدثنا عبد الله بن اسود بن سعيد بن عبد الرحيم
ابن زياد عن ابيه عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الجنة غرف يرى
ظاهرها من باطنها اعزها الله لمن اطعم
الطعام والطاب الكلام حدثنا عبد الله
بن ابي بشر بن موسى بن يزيد بن المقدام بن بشر بن
حدثني ابي المقدام عن ابيه عن جده قال قلت للنبي
صلى الله عليه وسلم اخبرني بشي يوجب الجنة
قال عليك بحسن الكلام وبذل الطعام
حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن جبر بن مسعود
بن عبد الوارث عن ابي عن طاوس عن ابي عباس

هذا شرح

قال اظنه رفعه شك لئذ قال كلمة طيبة
يتكلم بها الرجل صرفة هـ حدثنا عبد الله
بن محمد بن مسعود ان الفريابي انما سقى عن
الاعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن علي
ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم يكن شق تمرة
فكلمة طيبة هـ حدثنا عبد الله بن اسحق بن
لمعة بن سعيد بن جبير بن جبير الجوسي يوليئني من نفسه
الجنة اطعام الطعام وطيب الكلام هـ حدثنا
عبد الله بن خلف بن هشام بن شريك عن ابي اسنان
قال قلت لسعيد بن جبير الجوسي يوليئني من نفسه
ويسلم على الفاردي عليه فقال سعيد سألت ابن
عباس عن نحو من ذلك فقال لو قال لي فرعون
خير الرددت عليه هـ حدثنا عبد الله بن يعقوب
ابن ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرواسي
حسن بن صالح عن عمار عن عكرمة عن ابن عباس
قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه
وان كان مجوسيا وذلك ان الله تعالى يقول واذا
حييتهم بغيره فحيوا باحسن منها وورثوها هـ
حدثنا عبد الله بن خلف بن هشام بن خلف بن عبد
الله عن عبد الملك بن عطاء قوله وقلوا للناس

حسنا

حسنا قال للناس كلهم المشترك وغيره هـ
حدثنا عبد الله بن حريش بن محمد بن عباد بن زيد بن
الحباب عن محمد بن سموا قال اخبرني هشام بن
لحي عن هشام بن عمرو قال عطش نصراني طيب
عنداي فقال له رحمك الله فقيل له انه نصراني
فقال اي رحمة الله على العالمين هـ حدثنا محمد
الله بن محمد بن عمار الاسدي بملك بن ارميل
بمسلمة بن جعفر عن عمرو بن عمار الجلي عن
وهب بن منبه قال ثلاث من كن فيه اصاب البر
سخاوة النفس والصبر على الاذى وطيب الكلام هـ
حدثنا عبد الله بن حريش بن محمد بن الحسين بن مسلم
ابن ابراهيم بن حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال
قال ابن عمر البزقي هبت وجه طليق وكلام لين هـ
حدثنا عبد الله بن حريش بن علي بن ابي مرزم عن حميد
الله بن محمد القرشي قال قال بعض الحكماء الكلام
اللين يغسل الضغائن المنتهكة في الجوانح هـ
حدثنا عبد الله بن حريش بن القاسم بن هاشم بن ابو
اليمان بن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير
قال شكا رجل الى ابي مسلم الخولاني ما بليقا من
الناس من الاذى فقال له ابو مسلم ان شاق الناس
بناقدوك وان يتركهم لا يتركوك وان تفر

منهم يدركوك قال فما اصنع قال هب لهم
عرضك ليوم فقرك وخذ شيئا من لا شئ يعني
الدينيا حرثنا عبد الله بالحى بن محمد بن السكن
ابو عبيد الله البصرى باكتبان بن هلال بن ابو محض
باصفين بن حستين عن محمد بن المنكدر عن جابر
ابن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم
ما بر الحج قال طيب الكلام واطعام الطعام
باب الحذر من الناس ثقا
شهرهم والمداراة لهم حرثنا عبد
الله با داود بن رشيد با بقيه بن الوليد عن معوية
ابن يحيى عن سليمان بن مسلم عن انس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احترسوا من
الناس بسوا الظن حرثنا عبد الله حرثنا
رحمه الله انا ابو معوية عن ابراهيم بن طهمان
عن من اخبره عن الحسن قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احترسوا من الناس بسوا الظن
حرثنا عبد الله با بقيه بن الوليد عن الوليد بن
كامل الجبلى عن نصر بن علقمة الحضرمى عن
عبد الرحمن بن عايد الا زدى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من الحزم ان تنهم الناس
حرثنا عبد الله با داود بن رشيد با بقيه عن

اي بكر

اي بكر بن اي مرمر حرثنا ابو الاحوص وضمرة بن حبيب
ان زورا الله صلى الله عليه وسلم قال لاى عبدة
ابن الجراح لا تامنن احرا بعدى احبرنا حسين
قال قال عبد الله كتب الى ابو نصر العجلي با ابو
زرعه الهمشقي با عبد الرحمن بن عمر واليحصي
عن صدقة عن اي وهب عن مكحول عن اي امامة
قال كان الناس كشجرة ذات جنا ويوشك ان
يعودوا كشجرة ذات شوك حرثنا
عبد الله با روح بن حاتم بالمعيل بن عليه عن بعض
اصحابه عن يحيى بن عبيد قال بلغني ان ابنا الدردي
كان يقول ما من يوم اصبح فيه لا يرمىني الناس
فيه بداهيه الا عردتها لله على نعمه قال
وقال احسان بن ثابت
وان امرأ امسى واصبح سالما من الناس الا ما جانا السعيد
حرثنا عبد الله با احمد بن حنبل رضى الله عنه با
عبد الله بن المبارك انا مفضل عن اي السخوي عن اي
الاحوص عن ابن مسعود قال كل يوم وليلة تمر
بك معافا في نفسك واهلك وما لك كرامة
من الله ونعمة لا تدري ما احسب ذلك حتى
يصيبك ما لا يدمنه حرثنا عبد الله حرثنا
روح بن حاتم با ابن علقمة عن يونس عن الحسن قال

قال ابو الدرداء ايا بني لا تتبع بصرك كل ما ترى في
الناس فانه من يتبع بصره كل ما يرى في الناس يضل
حزنه ولا يشف غيظه ومن لا يعرف نعمة الله
عليه الا في مطعمه او مشربه فقد قل عليه
وحضر عزابه ومن لم يكن غنيا في الدنيا فلا دين له
حدثنا عبد الله بن احمد بن ابراهيم حدثني اسحق
ابن عمير الكلبي عن عطاء الخفاف قال قال الربيع بن
الثوري ونحن نطوف بالبيت وضرب حجرتي فقال
يا عطاء احذر الناس وانا فا حذري حدثنا عبد
الله حدثني محمد بن الحسين حدثني بشر بن مصلح العنكي
حدثني عطاء بن مسلم الخفاف قال قال الربيع بن
يا عطاء احذر الناس وانا فا حذري فلو خالفت
رجلا في زمانه فقال حامضة وقلت حلوة او قال
حلوة وقلت حامضة تخشيت ان يشيط بدي
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن الحسين حدثني عياش
ابن عاصم ابو الوليد الكلبي حدثني عبد بن صدقة
ابو المهل هل قال اخذ بيدي فبين الثوري فاخرجني
الى الجبان فا عتزلنا ناحية عن طريق الناس ثم جا
ثم قال يا ابا مهلهل قد كنت قبل اليوم اكره الموت
فقلبي اليوم يتمنا الموت وان لم ينطق به لساني
قلت ولمذاك قال لتغير الناس وفسادهم ثم قال

والله ما

والله ما اعلم اليوم بالكوفة احدا لو فرغت
اليه في فرض عشرة دراهم اقرضني ثم كتمها حتى
لذهب ولجى ولقول استقرضني فبين فاقرضته
حدثنا عبد الله بن اسحق بن ابراهيم بن محمد بن بشر
العبدى عن بكر بن محمد قال قال داود الطائي فرمى
الناس كما تفر من الاسد حدثنا عبد الله حدثني
ابراهيم بن راشد بن الوليد بن صالح بن عبد الله بن
داود عن عبد بن عبد الرحمن اخي ابي حرة عن ابن سيرين
قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتقوا الله
واتقوا الناس حدثنا عبد الله قال وحدثني دهشم
ابن الفضل القرشي بن محمد بن علي بن ملك بن النسر عن
رجل عن ابن عباس قال لولا مخافة الوسواس لدخلت
الى بلاد الانبيس فيها وهل نفس الناس الا الناس
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن هرون بن ابراهيم بن
سفيان قال كان طاوس يجلس في البيت فقيل له لم تجلس
في البيت قال خيف الامة وفساد الناس حدثنا
عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن محمد بن كثير عن النعمان
ابن الزبير الصنعاني قال سال رجلا وساع عن شي
فقال ان الناس يقولون فيه كزي وكزي فقال قبح
الله الناس حدثنا عبد الله بن علي بن الجعد اخبرني
الهيثم بن جهمان قال اوحى الله عز وجل الى داود



بداود وتخاف احرا غيري قال نعم بارب اخاف
من لا تخافك هـ حدثنا عبد الله بن عبد الله
ابن محمد بن سورة البلخي قال سمعت ابراهيم
ابن شماس قال سمعت حفص بن حميد الاكاف
وقال لي كيف انت قلت بخير قال قد تكلم اهل
مرو ولفرومك قلت لا ادري قال جاني غير واحد
فقال قدم ابراهيم ثم قال لي من بنا مدينة مرو
قلت لا ادري قال رجل بنى مدينة مثل هذه
لا يدري من بناها وغدا من يكون حفص من يكون
ابراهيم لا نعتز بهذا القول ثم قال جرت الناس
منذ خمسون سنة فما وجدت اخلي ستر لي
عورة ولا غفر لي ذنبا فيما بيني وبينه ولا وصلني
اذا اقطعته ولا امنته اذا اغضب فالاشتغال
بها ولا ختم كثير كلما صحبت بقولا تحذ
اليوم صديقا ثم تنظر ما يرضيه عنك اي هدية
اي تسلم اي عوة فانت ابدام مشغول هـ
حدثنا عبد الله بن علي بن الحسن بن اي مرمر حدثني
الحسن بن موسى النسائي قال سمعت محمد
ابن عيسى قال قال يزيد بن اي حبيب الاقاويل
محفوفة والسراير مبلوة وكل نفس ما كسبت
رهينة وقد صحح الناس منقوصين مدخولين

الامن

الامن عصم الله فقايلهم تا عرو مستعهم
غايب وسابيلهم متعنت ومجيبهم متكلف
يكاد افضلهم رايا يزيد هـ ادنا الرضا وادنا
السخن ويكاد اصلبهم عودا اثنك هـ
اللحظة وتستجلبه الكلمة هـ حدثنا الحسين
قال قال عبد الله كتب الي ابو نصر قال سمعت
عبد الله بن خبيق يقول قال محمد بن يوسف
استشرت رفين الثوري في المقام بالشام
فقال لا اري لك ذلك لانها بلاد فتنة ولكن
ان صح عزمك فعليك ببعض السواحل ثم
استقر ماية صديق فاذا استقصيت امرهم
فاطرح تسعة وتسعين وكثر من الواحد
في شك واعلم انه لم يكن في الارض الا وزيرين
ولدى ادم غضب احدهما على الآخر فقتله
اخبرنا الحسين قال قال عبد الله وكتب الي ابو
نصر قال لي طاهر بن عبيد الملك من المصيبة
سمعت اي يقول سمعت الفضيل يقول انما في طلب
رفيق منذ عشرين سنة اذا غضب لا يكذب
علي هـ وقال الفضل بن يسهل قال لي بشر بن الحرث
ازهدني الناس فعز معرفة مني بهم زهدت
فيهم هـ اخبرنا الحسين عبد الله حدثني



محمد بن يحيى المروزي با عبد الله بن خبيق قال قال مسعر
ما نصحت احدا الا اطلب عيوي حدثنا عبد الله
با محمد بن منصور با يحيى بن سعيد قال قال لي نصر بن
يحيى بن اي كثير من هاشم الناس اراهم ومن
داراهم راياهم حدثنا عبد الله با عبد
الاعلى بن حماد با معتمر بن سليمان قال سمعت
عقبة بن محمد المدني يحدث عن عبد الرحمن بن
زيد بن اسلم عن اي حازم عن سهل بن عبد الساعدي
رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال عند
الله عز وجل خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال
فتوى لمن جعلته مفتاحا للخير مغلاقا للشر
وويل لمن جعلته مفتاحا للشر مغلاقا للخير
باب اعتراف الشر واهله
حدثنا الحسين با عبد الله با سعيد بن محمد
الجرمي با محمود بن محرز التميمي با سيف بن
اي المغيرة عن مجالد عن عامر الشعبي عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياكم ومشاركة الناس فانها ترفن العورة
وتظهر العورة ترفن يعني تذهب حدثنا
عبد الله با هرون بن عبد الله با سيار با جعفر
با فايد ابو الورقا حدثني بلال بن اي الرداءا قال

لجاني

لي اي يابني اذا رايت الشر فذعه واهله حدثنا
عبد الله با ابو بكر الباهلي قال با الاصحاحي قال
بلغني عن ابن عون قال كتب الحسين بن علي الى الحسين
رضي الله عنهما يعيب عليه اعطاء الشعر ا فقال
الحسين رضي الله عنه ان خير المال ما وقي له العرض
حدثنا عبد الله با عوفان بن مخلد البلخي با وكيع
با ابو الاشهب عن قتادة قال قال لقمن لابنه
اي بني اعتراف الشر كما يعتراك فان الشر للشر
خلق حدثنا عبد الله با المفضل بن عسان با
مصعب بن عبد الله حدثني عبد العزيز بن اي
حازم عن هشام بن محمد عن زيد بن اسلم ان لقمن
قال لابنه كذب من قال الشر يطغى الشر فان
فان كان صادقا فليوقرنا را عندنا ثم لينظر
هل تطغى احداهما الاخرى والا فالخير يطغى الشر
كما يطغى الماء النار حدثنا عبد الله با احمد بن
جميل المروزي با عبد الله بن المبارك با اسرايل
عن اي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا اردت
ان تذكر عيوب صاحبك فلا ذكر عيوب نفسك
حدثنا عبد الله با الحسين بن منصور با حجاج
ابن محمد عن المسعودي عن عون بن عبد الله قال
ما احسب احدا يفرغ لعيب الناس الا من عفته

عقلها عن نفسه ٥ حدثنا عبد الله بن محمد بن
 بشير بن جميع بن عبد العزيز الهجيمي عن عبد الله
 بن بكر بن عبد الله المزني عن ابيه قال اذا اراد
 الرجل موكلا بذنوب الناس ناسل لزنه فاعلموا
 انه قد مكر به ٥ حدثنا عبد الله بن محمد بن بشير
 بن عبد الرحمن بن جرير قال قال ابو حازم من راي
 انه خير من غيره فهو مستكبر وذلك ان
 ابليس قال انا خير منه وكان ذلك استكبارا
 حدثنا عبد الله بن بشر بن الوليد بن صالح المري
 عن عبد الجبار بن عزي بن عثمان النهدي عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احبكم الى الله
 احسنكم اخلاقا الموطون اكنافا قال الذين
 يولفون ويالفون والبغضكم الى الله عز وجل
 المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاخوان ٥
باب اصلاح بين الناس ٥
 حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان العجلي بن
 ابن مخيل عن عبد الله بن عمر عن عبد الله
 بن عوف عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
 على صدقة يرضى الله موضعها قال قلت بلى
 يا رسول الله تسعاني صلح ذات البين اذا تقاسروا
 قال ٥

الاصحاح الثاني عشر

وتقارب

١٩
 وتقارب بينهم اذا اتباعوا ٥ حدثنا عبد
 الله بن اسحق بن لميعيل بن جرير عن ابي بصير عن
 لميعيل بن ابي حكيم عن عبد بن المسيب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير
 من كثير الصلاة والصدقة قالوا بلى يا رسول الله
 قال اصلاح ذات البين ٥ حدثنا عبد الله بن
 المثنى بن معاذ بن معاذ بن عثمان بن عمر بن بونفس
 عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني انه سمع ابا
 الدرداء يقول الا اخبركم بخير من الصدقة والصيام
 اصلاح ذات البين واياكم والبغض فانها
 هي المحالفة ٥ حدثنا عبد الله بن فضال بن عبد
 الوهاب بن عباد بن العوام عن عوف بن حسين
 عن الحكم عن مفسر عن ابن عباس عن قول الله
 عز وجل اتقوا الله واصحوا ذات بينكم
 قال هذا يخرج من الله على المؤمنين ان يتقوا الله
 ويصلحوا ذات بينهم ٥ حدثنا عبد الله بن
 عبد الله بن وضاح حدثني ابي بن هان عن عبد الله
 بن حبيب عن محمد بن كعب القرظي قال من اصلح
 من قوم فهو كما سماه رسول الله عز وجل
باب هداية الرجل زوجته
 وحسن معاشرته اياها ٥ حدثنا

عبد الله بن الوليد بن شجاع السكوني باي حوثني
 حارثه بن محمد قال سمعت عميرة تقول سألت
 عابث بن رضى الله عنها كيف كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا اخلا بنسائه قالت كان رجلاً
 من رجال الكرم غير انه من اكرم الناس واحسن الناس
 خلقاً وكان صخاً كالبسمان حدثنا عبد الله
 بن محمد بن هلال التميمي با ابن ابي مرمر با يحيى بن ايوب
 عن عبيد الله بن زحر عن علي بن زحر عن القاسم
 عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من اضحك الناس سناً واطيبه نفساً
 حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف القرطبي با
 سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عابثه
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم
 خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي حدثنا عبد
 الله بن محمد بن يحيى بن سعيد القرظي با محمد بن سعيد
 با هشام بن عروة عن ابيه قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يرق على الباب في غير ليلى بعد
 هداة من الليل حتى يرتفع قرعته فيكلمني من
 صين الباب لقول عزمت عليك ان لا تخيول ان
 كنت لست معين فافتح له فقول ما معك ان
 لفتي فاقول اردت ان يعلم ارواجك اى ساعة جيت

حدثنا عبد الله بن محمد بن هلال التميمي

حدثنا عبد الله بن ابو بكر بن اسحق بن سعيد بن
 عفير حدثني يحيى بن ايوب عن ابن الهادي عن محمد بن
 ابراهيم عن ابي سلمة عن عابثه قالت خرجت مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الاخرة
 حتى اذا كنا بالايثيل عند الصقرا بين ظهري الارابي
 انصرفت لبعض حاجتي ونكبت عن الطريق فبينما
 انا هنالك اذا راكبت يضرب فاداه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اى حتى اناخ الى بعيري ثم اضجع
 قالت وفرغت من حاجتي ثم حيت قلت اركب قال
 تعال حتى اسابقك قالت عرفت حين قال ذلك
 انه غير تاركي قالت فارمى بررعى خلف ظهري ثم
 اجعل طرفه في حجري ثم خططت خطا برحلي فقلت
 تعال تقوم على هذا الخط فنظروا وجهي فكانه
 عجبوا بشا ربيده قالت فقمنا على ذلك الخط
 قالت قلت اذهب قال اذهب فخرجنا فسبقني
 وخرج بين يدي فقال هذه بيوم ذى المجاز قالت
 فزكرت ما بيوم ذى المجاز قال فزكرت انه اى وانا
 جارية تبتغي اى وكان في يدي شي فسا لئنه فمنعته
 فذهب يتعاطاه فقررت فخرج في اثر فسبقته
 ودخلت البيت حدثنا عبد الله بن علي بن الجعد
 اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماحشوني

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث او يبتز
اليها بالجوارى يلاعبنها بالبنات يعني اللعب
حدثنا عبد الله بن علي بن الجعد اخبرني حماد بن
سلمة عن ابنت البنائ عن ابي المتوكل الناجي ان ام
سلمة جات رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عايشة
بصحفة فيها طعام فجات عايشة مؤتزة
بكسا معها فخرت فصربت بها الصحفة فلقنتها
فلقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الفلقين
مع الطعام بيده ويقول كلوا غارت امكم
كلوا غارت امكم فلما حضر طعام عايشة جات
به في صحفتها فاكلوا ثم اخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم صحفتها فبعث بها الى ام سلمة
وبعث صحفة ام سلمة الى عايشة حدثنا
عبد الله بن المومنين هشام بن ابراهيم
عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن قال قالت
عائشة رضي الله عنها دخلت على سودة بنت
زعمه فجلست ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بيني وبينها وقرصنت خزيمة فحيت بها فقلت
كل فقلت ما اتنا بذا ليقته فقلت والله لتاكلن
منها اولا لظن منها بوجهك قالت ما اتنا

بذا ليقته

بذا ليقته وتناولت منها شيئا فمسحت بوجهها
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
وهو بيني وبينها فتناولت منها شيئا فمسحت به
وجهي فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
عنها ركبته لتستفيد مني فاخذت شيئا فمسحت
به وجهي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
حدثنا عبد الله بن خالد بن خراش بن عبد العزيز بن
محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
لما ملكني رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيني في
رقاق فتناولني فسا بقني فسبقته فلما بكاني قال
يا عايشة هلك في السباق فسا بقني فسبقني
فقال هذه بتلك حدثنا عبد الله بن سويد بن
سعيد بن سعيد بن عبد العزيز عن محمد بن عجلان عن
المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لهو الدنيا باكل الا ثلاث انتضالك
بقوسك وتاديبك فزسك وملاعبتك اهلك
حدثنا عبد الله بن احمد بن حميل ان عبد الله بن المبارك
انك لو نضر عن الزهري ان احمد بن عبد الرحمن بن
عوف ان امه وهي ام كلثوم بنت عقبة بن ابي
معيط اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم يقول ليس الكلاب الذي يصلح بين

بذا ليقته

الناس ويقول خيرا ويمنى خيرا قال ابن شهاب
ولما سمع فيما يرخص فيما يقول الناس كذب
الافى ثلاث الاصلاح بين الناس وحديث الرجل
امرأته وحديث المرأة زوجها هـ حدثنا عبد الله
باداود بن عمرو والضبي باداود بن عبد الرحمن عن
عبد الله بن عثمان بن خثيم عن شهر بن حوشب عن
اسمائه بنت يزيد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس فقال كل الكذب يكذب على ابن ادم الا
ثلاث خصال رجل كذب امرأته ليرصنها ورجل
كذب بين امرأتين ليصلح بينهما ورجل كذب في
حزبة الحزب هـ حدثنا عبد الله بن محمد بن بكار
بأحمد بن حفص بن زكريا كتاب البردعي عن عمر بن حفص
عن ابي عبيد بن ابي خلد عن الشعبي ان عبد الله بن رواحة
اصاب من جارية له فنذرت به امرأته فاخذت
شفرة ثم اتته فوافقته فقام منها قالت
افعلتها يا بن رواحة قالوا ففعلت شيئا قالت
لتقرأ القرآن اولا لا يجتنبك بها قال ففكرت في قراءة
القرآن وانا جنب فبهت ذلك وهي امرأة عتري
وبيرها شفرة لا آمنها فقلت
فينا رسول الله يتلوا كتابه اذا انشق مشهور
من الصبح سايطع هـ يبيت نجاني جنبه عن

قراسته

قراسته اذا استنقثت بالكافر من المضاجع
ارانا الهدي بعد العما فقلوبنا به موفيات
ان ما قال واقع هـ والقت السكين
وقالت آمنت بالله وكذبت البصر فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فصحك
واعجبه ما صنعت هـ حدثنا عبد الله بن احمد بن
جميل ان عبد الله بن المبارك قال ان ابا عوف
عن رجل انه سمع مرة بن جندب يخطب على منبر
البصرة وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان المرأة خلقت من ضلع وانك
ان اردت اقامة الضلع كسرتها فدارها تعش
بها فدارها تعش بها هـ حدثنا عبد الله بن
ابو خزيمة بن يعقوب بن ابراهيم بن عبد الله بن ابي
ابن شهاب عن حماد بن عدي بن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان المرأة كالضلع ان ذهبت تقيمها كسرتها
وان تركتها استمتعت بها وفيها عوج هـ
حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل بن ابي هريرة ان
شعبة بن ابي قزعة عن حكيم بن معوية عن ابيه
ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة
على الزوج قال ان يطعمها اذا اطعمه ويكسوها

اذا اكتسب ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا
 في البيت ٥ حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة بن ابي
 معوية بن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
 قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب
 بيده امرأة قط ولا خادما ٥ حدثنا عبد الله
 بن عبد الرحمن بن صالح بن يحيى بن زكريا بن ابي زائدة
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعرة
 قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب
 فوعظهم وذكرا النساء فقال على ما جلد احدكم
 امراته جلد العبد ثم يضاعفها من اول يومه ٥
 حدثنا عبد الله بن خلف بن هشام بن خالد بن عبد الله
 عن يونس بن قاتل بلخي عن ابن عباس انه كان يقول النساء
 عورة خلق من ضعف فاستروا عورتهم
 بالبيوت وداوزوا ضعفهن بالسكوت ٥
 حدثنا عبد الله بن الحسن بن الصباح بن ابي راهيم
 بن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن
 عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
 الناس ان النساء عنكم عوان لا يملكن ان يفسدن
 صرا ولا نفعا اخذتموهن بائنة الله واستحللتم
 فزوجهن بكلمة الله لكم عليهن حق ولهن عليكم
 حق فمن حقكم عليهن الا يوطئن فرشكم ولا

يعصينكم

يعصينكم في معروف فاذا افعل ذلك فلهن
 رزقهن وكسوتهن بالمعروف فلا تضربوهن
 فان ضربتموهن فاضربوهن ضربا غير مبرح ٥
 حدثنا عبد الله بن ابي عبد الرحمن بن محمد بن عمران
 بن عبد الرحمن بن ابي ليلى بن ابي حنيفة بن ابي
 عن الشعبي عن ابن عباس قال كنت اطوف مع عمر
 حول الكعبة فاذا اعرأى على عنقه امرأة مثل امهات
 وهو يقول صرت لهن جملاد لولا
 موطا اتبع السهولا : اعد لها بالكف ان يملا
 احذر ان تسقط او تزولا : ارجوا براك نابلا جزيلا
 فقال عمر من هذه المرأة التي قد وهبت لها
 حجك قال هذه امراتي والله انها مع ما ترى
 من صنعى بها حقا مرعامة فمامه مشومة
 الهامة ما تبقى لها جامه ٥ فقال عمر ما
 تصنع بها اذا كان هذا قولك فيها قال
 حسنا فلا تفرك وامر عيال فلا تترك قال
 اما لا فستاك بها ٥ هذا اخرا ما كان عند
 اللقيط طراد وهو نصف الكتاب والباقي عن
 عاصم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله
باب مداراة المرأة لتزوجها
 وحسن معاشرتها اياه ٥ حدثنا

عبد الله

عبد المتعال بن طالب ما ابولم يعيل المولد بن ابراهيم
 ابن ليمان عن الحجاج بن دينار عن محمد بن علي عن
 جابر بن عبد الله قال بينهما نحن فعود عند رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا اتته امرأة فقالت
 السلام عليك يا رسول الله انا وافرة النساء اليك
 الله تعالى رب الرجال ورب النساء وادم ابو
 الرجال و ابو النساء وبعثك الله الى الرجال و الى النساء
 فالرجال اذا اخرجوا في سبيل الله فقتلوا فاحياء
 عند ربهم برزقون و اذا اخرجوا الههم من الاجر ما
 قدر علموا و نحن نخدمهم و نجلس فماذا لنا من
 الاجر فقال الهار رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرى
 النساء مني السلام و قول الهن ان طاعة الزوج
 تعدل ما هنالك و قليل منكن من تفعله
 عبد الله ما اسحق بن عجيل ما جري عن يحيى بن عبيد
 عن بشير بن يسار عن حصين بن محسن قال عبد
 الله و ما ابو خيثمة ما زير بن هرون ما يحيى بن عبيد
 ان بشير بن يسار اخبره عن حصين بن محسن عن
 عمته له اتت النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة
 لها ففرغت من حاجتها فقال لها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا تزوجت انت قالت نعم قال
 فحيف انت له قالت ما الوه الا ما عجزت عنه

قال انظر

قال انظرى اين انت منه فانها هو جنتك و نارك
 حدثنا عبد الله ما ابو خيثمة ما محمد بن عبد الرحمن
 الطفاوى عن ابيث عن عطاء عن ابن عباس قال
 سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
 ما حق الرجل على المرأة قال لا تمنعه نفسها وان
 كانت على راس قتب قالت و ما حق الرجل على
 امراته قال لا تصوم يوما تطوعا الا باذنه فان
 فعلت اثمتم و لم تقبل منها قالت و ما حق الرجل
 على امراته قال لا تعطي شيئا من بيتها الا باذنه
 فان فعلت لعنتها ملايكة الرحمة و ملايكة
 الغضب حتى تتوب و ترجع قالت لا جرم و الله
 لا يملك على امرئ رجلا ابدا
 ما خلف بن زياد ما خلف بن خليفة الاشجعي عن
 ابي هاشم عن عبيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال نسا و حرم من اهل الجنة
 الودود الودود التي اذا الات او اوديت انت
 زوجها حتى تضع يدها في كفه فتقول لا ادوق
 غمضا حتى ترضا
 حدثنا عبد الله ما ابو
 هشام و عبد الرحمن بن صالح و غيرهما قالوا
 ما محمد بن فضيل عن ابي نصر عبد الله بن عبد الرحمن
 عن مساور الحميري عن امه عن ام سلمة قالت قال

حدثنا عبد الله ما ابو خيثمة ما محمد بن عبد الرحمن الطفاوى عن ابيث عن عطاء عن ابن عباس قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما حق الرجل على المرأة قال لا تمنعه نفسها وان كانت على راس قتب قالت و ما حق الرجل على امراته قال لا تصوم يوما تطوعا الا باذنه فان فعلت اثمتم و لم تقبل منها قالت و ما حق الرجل على امراته قال لا تعطي شيئا من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملايكة الرحمة و ملايكة الغضب حتى تتوب و ترجع قالت لا جرم و الله لا يملك على امرئ رجلا ابدا

رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة ماتت
 وزوجها عنها راح دخلت الجنة ٥ حدثنا
 عبد الله بن ابراهيم بن المنذر الحزامي بن زكريا بن
 منظور حدثني ابو سليمان النخعي عن يعلى بن ميمية
 ان رجلا كانت له امرأة في زمن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وكانت امرأة سالحة وكانت
 اذا دخل عليها قالت مرحبا بسيدها وسيد
 اهل بيتها ان كان همك لاخرتك فزادك الله
 هما وان كان همك للدنيا فان الله تعالى سيرزقك
 وتحسين اليك فجا الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فاخبره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لها نصف اجر المجاهد في سبيل الله وهي عامل
 من عمال الله عز وجل ٥ حدثنا عبد الله بن
 الوليد بن شجاع السكوي حدثني عمار بن محمد
 عن الامام في قول الله تبارك وتعالى وقل
 للمؤمنات يغضضن من ابصارهن قال لا ينظرن
 الى غير ازواجهن ٥ حدثنا عبد الله بن ابراهيم
 ابن عمير الجوهري بن موسى بن ايوب باضمة عن
 عثمان بن عطاء عن ابيه قال قالت ابنتي سعيد بن
 المسيب ما كنا نكلم ازواجنا الا كما تكلمون
 انتم امراكم ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الله بن اي

بررا

بررا وكيع باقرة بن خلاد السدي عن امرأة من
 بني عطار ٥ يقال لها ربيعة عنها يشة قالت
 يامعشر النساء لو تعلمن بحق ازواجكن عليكن
 لعلت امرأة منكن تمسح الغبار عن قدمي زوجها
 تحرج وجهها ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الله بن
 ايوب بن داود بن المجرى القاسم بن عبد العزيز
 عن ابن اي اسيد البراد عن اي عمير الحذري قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة كوني
 لزوجك امة يكن لك عيرا واعلمي ان اطيب
 الطيب الماء واحسن الحسن الخلد ٥ حدثنا عبد
 الله بن حزن بن محمد بن الحسين والحسين بن الحسين
 وغيرهما قالوا ان عبد الله بن بكر السهمي حدثني
 بشر ابونصر ان اسما بن خارجة زوج ابنته
 فلما اراد ان يهدها الى زوجها اتاها فقال
 يا بني ان النساء حق باديك مني ولا بد لي من
 تاديبك كوني لزوجك امة يكن لك عيرا لا
 تزين منه فتعلميه ولا تبا عدى منه فتقل عليه
 ويثقل عليك وكوي كما قلت لامك ٥
 حزي العفو مني تستدعي فودي ولا تنطق في
 سوري حين اغضب ٥ فاي رايت الحب في القلب
 والاذي اذا اجتمع لم يلبث الحب يذهب

حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن محمد بن موسى بن
 لميعيل بن غسان بن سعيد بن يزيد بن ابي الاسود
 الربلي زوج ابنة له فاته الجارية فقالت يا ابيه
 اني لو اكن احب ان افارقك فاما الا قدر زوجتني
 فاوصني قال ان زوجك شيخ وانك لا تبالين بما
 عنده الا باللطف واعلمي ان اطيب الطيب الماء
باب معايشة المرأة لزوجها
 حدثنا الحسين بن عبد الله بن عمرو بن بكير
 عن ابي عبد الرحمن الطائي عن ابي يعقوب الثقفي
 عن عبد الملك بن عمير قال لما زوج عوف بن
 محله التميمي ابنته من ابي سير بن الحرث الكندي
 فجهزت وحضرا ن تحمل اليه دخلت عليها
 امها امامة لتوصيها فقالت يا بنتي ان
 الوصية لو تركت لفضل في الادب او محرمة
 في الحسب لو تركت ذلك منك ولزويتها
 عنك ولكفها تزكرك للعاقلة ومعونه للعاقلة
 اي بنبيه انه لو استغنت المرأة عن زوجها
 بغنا ابويها وشره حاجتهما اليها لكنت
 اغنا الناس عنه الا انهن خلقن للرجال كما
 لهن خلق الرجال اي بنبيه انك قد فارقت الحيوان
 الذي منه خرجت والعش الذي فيه درجت الى

وكرم

وكرم تعرف فيه وقرب من تالف فيه اصح يملكه اياك
 عليك مليكاً فكوني له امة يكن لك عبد الحفظي
 من خصا لا عشرًا يكن لك دركا وذكرا اما
 الاولى والباينة فالصحة له بالقناعة والمعايشة
 له بتحسين السمع والطاعة فانه القناعة
 راحة القلب وفي تحسين السمع والطاعة رضا
 الرب واما البالته والرابعه فالتفقد لموضع
 انفه والتعاشر لموضع عينيه فلا تقع عيناه
 منك على شي قبيح ولا يشتم انفه منك الا طيب
 ريح وان العجل احسن المحسن الموجود والما
 الطيب الطيب المفقود واما الخامسة والسادسة
 فالتعاشر لموضع طعامه والتفقد عن رحيم
 منامه فان حرارة الجوع مالهية وان تنغيص
 النوم مخضبه واما السابعة والتامنة فالارعا
 على حشمة وعياله والاحتفاظ بما له فان اصل
 الاحتفاظ بالمال حسن التدبير والارعا على
 الحشمة والعيال حسن التدبير واما التاسعة
 والعاشرة فلا تفشي له سرا ولا تعصي له في حال
 امر فانك ان افسيت سره لم تامن بغيره وان
 عصيت امره او غرت صدره لم اتقي بابنيه الفرج
 الفرج لربه اذا كان ترجيا والاكتياب لربه اذا

كان فرحا فان الحصلة الاولى من التقصير والباينة
 من التكبير وكون اشدهما يكون لك احراما اشده
 ما تكون له اعظما ما واشدهما يكون له موافقه
 اطورا ما تكونين له موافقه واعلم يا بنيه انك
 لن تصلي الي ما تحبين منه حتى تؤثر رضاه على رضاك
 وهواه على هواك فيما احببت وكرهت
 والله تحب لك وتحفظك فحملت اليه فعظم
 موقعها منه فولدت منه الملوكة الذين ملكوا
 بعده ٥ حسينا عبد الله ناخلف بن سالم باوهاب
 ابن جرير نااي قال سمعت عمرو بن عبد قال كان
 في علي بن فاطمة شدة فقالت والله لا شكونك
 الرسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق علي فقام
 حيث يسبح كلامها فتشكت غلظا على عليها
 وتشرته فقال يا بنيه استمع واسمع واعقل
 فانه لا امرأة بامرأة لا تأتي هوى زوجها وهو
 ساكت قال علي فزجعت فقالوا والله لا اتي شيئا
 نكرهينه ابرا فقالت والله لا اتي شيئا نكرهه
 ابرا ٥ حسينا عبد الله ناخلف بن سالم نا عمير
 الله بن موسى نا عبر العز بن يعنى بن شياء عن حبيب
 يعنى بن ثابت قال كان بين فاطمة وعلي عليهما السلام

شيء

شي قد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقى له
 مثال فاضطجع عليه فجا على فاضطجع من جانب
 وجات فاطمة فاضطجعت من جانب فاخذ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يد فاطمة فوضعهما
 على سرتة واخذ بيد علي فوضعهما على سرتة فلم يزل
 حتى اصح بينهما فقيل له دخلت وانت على حال
 وخرجت ونحن نرى وجهك البشرف قال وما ينعني
 وقد اصبحت بين اثنين احب اثنين في الارض الي ٥

**باب مداراة الرجل ولديه وعياله
وحسن معاشرته اياهم**

حسينا عبد الله نا علي بن الجعد نا ابن زيد بن عياض
 ابن جعد نا عن عمير بن عبيد بن السباق عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم
 عند الله عز وجل خيركم اخلاقا وخيركم لبتانته
 ونسمايه ٥ حسينا عبد الله نا ابو حنيفة نا عمير
 ابن علي نا ايوب عن عمرو بن عبد عن انس بن
 مالك قال ما رأيت احدا كان ارحم بالعيال من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليسمع بكاء الصبي مع
 امه وهو في الصلاة فيقرأ بالسورة الخفيفة
 او القصيرة ٥ حسينا عبد الله نا عبد الله بن ابي بدر
 نا شعيب بن حرب عن سلام بن مسكين عن عمران بن

حسينا عبد الله نا ابي حنيفة نا عمير
 ابن علي نا ايوب عن عمرو بن عبد عن انس بن
 مالك قال ما رأيت احدا كان ارحم بالعيال من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليسمع بكاء الصبي مع
 امه وهو في الصلاة فيقرأ بالسورة الخفيفة
 او القصيرة ٥

عبد الله الخزاعي قال قال رجل يرسول الله من ابر قال
 برو الدريك قال ليس له والدان قال برو لرك ه حرسنا
 عبد الله نا ابو بكر بن منصور حدثني محمد بن عاصم
 صاحب الخبان باخر بن عثمان عن ابي سفيان قال هذا
 خال معوية قال دخلت على معوية يوما وهو مخي على
 اربع وصبي على ظهره فقلت يا امير المؤمنين ان
 الناس لوؤك على هذه الحال لآزدروك قال اسكت
 فاني كعنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول من كان
 صبي فليتصا باله ه حرسنا عبد الله نا ابراهيم بن
 سعيد الجوهري نا احمد بن جناب نا عيسى بن يونس
 عن سيف بن سليمان المكي عن ابن جريح قال كان الحسن
 والحسين يركبان فوق ظهر النبي صلى الله عليه وسلم
 ويقولان جلاجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم
 البعير بعير كما ه حرسنا عبد الله نا محمد بن يزيد الادي
 نا ابو مسهر عن يحيى بن هاشم الغنصاي عن ابيه
 قال لا تحزنوا ابني فان الفرجة تفتت الصبي ه
 حرسنا عبد الله نا احمد بن جميل نا عبد الله بن المبارك
 نا ابي سفيان عن منصور قال سمعنا في هذه الآية عن علي
 قوا انفسكم واهليكم نارا قال علموهم اذ بوهم
 حرسنا الحسين نا عبد الله نا خلف بن هشام نا خلف بن
 عبد الله عن يونس عن الحسن نا بها الذين امنوا قوا

انفسكم

فبعث رسولا ياتيه بالمال ورسولا ياتيه بالاحنف
 اذا خرج من عند امير المؤمنين فاتاه الاحنف واتاه
 المال قال يا بحر كيف كان رضا امير المؤمنين
 فاعاد عليه الكلام الذي تكلم به معوية فقال لا
 جرم لا قاسمتك الجائزة فامر له بما به الف
 ومائة ثوب **ح** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن
 صالح بن عبد الرحمن المحاربي عن عبيد الله بن الوليد
 عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال سماهم الله
 ابرارا لانهم كثروا الاباء والابناء كما لو الربك عليك
 حق كذا لولدك عليك حق **ح** حدثنا عبد الله
 بن الحسن بن عبد العزيز الجروي بن عبد الله بن
 يوسف عن هشام بن يحيى الغفصاني قال اوصاني ابي
 فقال يا بني اوصيك باهلك اقبل من محبتهم
 وتجاوز عن منسيهم والافليسوا لك باهل **ح**
 حدثنا عبد الله بن بشر بن الوليد بن عامر بن يساف
 عن حوثب بن الحسن قال ابن ادم ابرأ باهلك
 مخارم الاخلاق فان التواقبهم قليل **ح** حدثنا عبد
 الله بن داود بن عمرو الضبي بن حفص بن عياض
 بن الاعمش عن ثابت بن جبير قال ما رايت احدا اوفى
 في بيته من زيد بن ثابت رحمة الله عليه **ح**
باب مداراة النفس حتى لا تمل

المراد

العمل **ح** حدثنا عبد الله بن ابو حنيفة بن ابن
 عيينه عن عمرو بن عزي العتاس عن عبد الله بن
 عمرو وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم المواختر
 انك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت اني افعل
 ذلك قال انك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ونفقت
 نفسك لعينك حق ولنفسك حق فصروا فطر
 وصلو ثم قال اي رحمه الله نفقت نفسك عن الشيء
 اذا امتل فلم تشتهه وهجمت عينك اذا
 سالت بالدموع **ح** حدثنا عبد الله بن ابو حنيفة
 بن عبد الرحمن بن مهران بن سليمان بن جيان بن سعيد
 ابن مينا قال قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو بلغني
 انك تصوم النهار ويقوم الليل فلا تفعل فان
 لجسرك عليك حقا ولعينك عليك حقا وان
 لزوجك عليك حقا صروا فطر صوم من كل شهر
 ثلاثة ايام فذاك صوم الدهر قلت يا رسول الله ان
 في قوة قال فصم صوم داود صم يوما و افطر
 يوما قال فكان عبد الله بن عمرو يقول يا ليتني اخذت
 بالرخصة **ح** حدثنا عبد الله بن ابو حنيفة بن
 جري عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن
 عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صم

تقرأ القرآن قلت في يوم وليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارقروا قرأه في شهر فلم ينزل بنا قصي وانا قصه قلت اني اطيق اكثر من ذلك حتى قال اقرافي كل سبع فقال حرم تصوم قلت لا افطر فقال لي صم وافطر وصم في الشهر ثلاثة ايام قلت اني اطيق اكثر فلم ينزل لنا قصي حتى قال فصراحت الصيام الى الله عز وجل صيام داود يصوم يوما ويفطر يوما
حدثنا عبد الله اخبرني ابراهيم بن راشد حدثني ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة بنت رضى الله عنها ان ناسا كانوا يتعبون عبادته شديدا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله انا لسنا كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدر منه وما تاخر قال والله اني لا علمكم بالله و احتشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه اذومه وان قل
حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد حدثني ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة بنت رضى الله عنها ان ناسا كانوا يتعبون عبادته شديدا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله انا لسنا كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدر منه وما تاخر قال والله اني لا علمكم بالله و احتشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه اذومه وان قل
حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد حدثني ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة بنت رضى الله عنها ان ناسا كانوا يتعبون عبادته شديدا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله انا لسنا كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدر منه وما تاخر قال والله اني لا علمكم بالله و احتشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه اذومه وان قل

مز

هذه يا عاتبة قالت بر رسول الله هذه فلانه ما تعرفها هذه اعترأهل المرينه ما تنام فقال له ما عليك من العمل ما تطيقون فان الله تعالى لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه ما لا يوم عليه الرجل وان قل
حدثنا عبد الله نا ابو حنيفة نا يعقوب بن ابراهيم نا اي عن محمد بن اسحق حدثني هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عاتبة بنت رضى الله عنها ان ناسا كانوا يتعبون عبادته شديدا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله انا لسنا كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدر منه وما تاخر قال والله اني لا علمكم بالله و احتشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه اذومه وان قل
حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد حدثني ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاتبة بنت رضى الله عنها ان ناسا كانوا يتعبون عبادته شديدا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله انا لسنا كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدر منه وما تاخر قال والله اني لا علمكم بالله و احتشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه اذومه وان قل

سمعت الحسن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليأخذ احدكم من العمل ما يطيق فانه لا يدرى ما
قد راجله قال الحسن وكان رجلا من المسلمين يقرأ
كل ليلة جمعة سورة البقرة مع ما يقرأ من القرآن
فقال ذلك عليه فما كانت ليلة أثقل عليه من
ليلة الجمعة هـ حدثنا عبد الله بن خلف بن هشام
بأحمد بن زيد بن يحيى بن سعيد قال بلغني ان قاصدا
قص على بني اسرائيل حتى املهم فلعنوا ولعنوا هـ
حدثنا عبد الله بن داود بن عمرو الضبي ان
عبد الله بن المبارك حدثني سعيد بن الجريدي عن
ابي العلاء قال قال تميم الداري خذ من نفسك لربك
ومن دينك لنفسك حتى يستقيم بك الامر
على عبادة تطيقها هـ حدثنا عبد الله بن القاسم
ابن هاشم بن الحكم بن نافع ابو اليمان حدثني شيخ
من اهل البصرة عن حميد الطويل عن اسد بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس خيركم
من ترك دينه لاخرته ولا من ترك اخرته لدينه
حتى تنال منهما فان كل واحد منهما بلغه الى
الآخرى ولا تخونوا كلاء على الناس هـ حدثنا عبد
الله بن القاسم بن هاشم بن يحيى بن صالح الوحاظي
بأبي زر بن زياد القرشي عن حميد بن اسد عن ابني

صلى

صلى الله عليه وسلم مثله هـ حدثنا عبد الله
بن ابي حنيفة بن جابر عن منصور بن عمار عن ابي ايل قال
كان عبد الله بن بكر الناس في كل يوم خميس
فقال له رجل يا عبد الرحمن لو ددت انك ذكرتنا
في كل يوم قال اما والله ما يمنعني من ذلك اى
اكره اى املكه وانى اتحولكم بالموعدة كما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحولنا بالموعدة
في الايام مخافة التمامة علينا هـ حدثنا عبد
الله بن عبد الله بن عمر الجشمي بن عبد الرحمن بن
مهدي بن سفيان عن عاصم الاحول عن السميط
عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال حدث القوم
ما اقبلت عليك قلوبهم فاذا انصرف
قلوبهم فلا تحذرتهم قيل له ما علامة ذلك قال
اذا اخذ قوتك بابصارهم فاذا اتشاوروا وانك
بعضهم على بعض فقد انصرف قلوبهم فلا
تحذرتهم هـ حدثنا عبد الله بن ابي موسى بن
داود عن ابن لهيعة عن محمد بن حمير عن النجيب
ابن السري قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان
هذه القلوب تمل كما تمل الابرار فالتمسوا
لها من الحكمة طرقا هـ حدثنا عبد الله بن عبد
الله بن عمر بن حماد بن زيد عن عمر بن عبد العزيز

فسماه بن زهير قال روجوا القلوب تعي الزكره
حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عمر بن عبد الرحمن
ابن مهران بن ابو خلدة قال سمعت ابا العالبيه يقول
حدث القوم ما حملوا قلت فاحملوا قال ما
نشطوا حدثنا عبد الله بن الحسن بن الصباح
بن عبد الله بن يزيد المقرئ بن محمد بن المناذر السقا عر
عن ابي جبر العتكي عن الحسن بن علي بن هذيل القلوب
تحيا وتموت فاذا احييت فاحملوها على النافله
واذا ماتت فاحملوها على القريضه حدثنا
عبد الله بن عبد الله بن جرير بن ابو بكر بن عياش
قال ان ابي الدنيا بن بكر بن الاسود الكوفي قال
ابو بكر بن عياش عن ابي عمير عن جعفر بن
اياض عن عبد الله بن شقيق عن عمران بن حصين
قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم رجل يكثر
الصلاة فقال اوليس خير دينكم اسهله
باب مراهة الرجل
لطانة والصبر على ما يكون منه
حدثنا عبد الله بن ابو خثمة بن جرير ووكيع
ويعقوب بن عبد عن ابي عمير عن زبير بن وهب عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها ستكون بعد اثرة وامور تنكرونها

قالوا

قالوا اي رسول الله كيف تا من اذرك ذلك منا
قال تودون الحق الذي عليكم وتسلون الله الذي
لكم حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عمر الجشبي
بالحكيم بن حزام بن عبد الملك بن عمير عن ربيع
ابن عميلة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيخرج امرأ يفسدون
وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة
الله فله الاجر وعليهم الشكر ومن عمل منهم
بمعصية الله فعليهم الوزر وعليهم الصبر
حدثنا عبد الله بن علي بن الجعد بن ابي عمير بن عياش
حدثني عبد الرحمن بن زبير بن جابر عن زريق بن المقدم
عن مسلم بن قرظبة الاشجعي وكان ابن عمر عوف
ابن ملك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول خيار ائمتكم الذين تحبونهم
ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم
وشرا ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
وتلعنوهم ويلعنوكم قيل يا رسول الله افلا
نناذبهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة
الامر ولي عليه والافراه ياتي شيئا من معصية
الله فليصكره ما ياتي من معصية الله ولا ينزع
برا من طاعة حدثنا عبد الله بن خلف بن هشام

عن عمرو بن دينار

ابو الا حوص عن يماك بن حرب عن علقمة بن وابل
ابن حجر قال قام زيد بن سلمة الجعفي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو خطب الناس فقال يا رسول
الله ارايت ان كان علينا من يعرك قوما ياخذوننا
بالحق ومنعوننا حق الله قال فسكت النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يجبه شيئا ثم قام الثانية فلم يجبه
شيئا ثم قام الثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم فاسمعوا له
واطيعوا هـ حدثنا عبد الله بن احمد بن جميل ان عبد
الله بن المبارك ان هشام بن الحسن عن ضبة بن
محسن عن امرئ القيس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقوم عليكم امة تعرفون عنهم وتكفرون
فهم انكفروا ففقدوا ومن كفره فقد سلموا ولكن من رضى
وتابع قالت فقيل لرسول الله افلا تقتلهم او تقتلهم
قال ما صلوا الصلاة فلا هـ حدثنا عبد الله بن
احمد بن جميل ان عبد الله بن المبارك ان عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر قال حدثني زريق مولى بني فزارة عن مسلم
ابن قريظة وكان ابن عمر عوف بن ملك لجا قال سمعت
عوف بن ملك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول خيار ائمتكم من يحبونهم ويحبونكم
وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ائمتكم

الدين

الذين يبغضونهم ويبغضونكم وتلعنواهم
ويلعنوكم والقلنا نرسول الله افلا تباذهم
عن ذلك قال لا ما اقاموا الصلاة فيكم الامن ولى
عليه والى فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره
ما ياتي من معصية الله ولا ينزع عن يد من طاعة هـ
حدثنا عبد الله بن احمد بن المقدم بن سليمان العجلي
بن محمد بن بكر البرساني بن حميد ابو عبد الله الكندي
عن محمد بن اوس عن زياد بن كسيب العدوي قال
سمعت ابا بكره يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اكرم سلطان الله تعالى في الدنيا اكرمه
الله يوم القيامة ومن اهان سلطان الله في الدنيا
اهانه الله يوم القيامة هـ حدثنا عبد الله بن احمد
بن المقدم بن محمد بن بكر البرساني بن احمد بن ابي
كثير عن ربعي بن جرأش قال اتيت حذيفة بن المرثد
فقال ما فعل قومك وذاك قلت عزاتي بالهم
تسأل قال من خرج الى هذا الرجل يعني عثمان قلت
فلان وفلان وفلان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من خرج من الطاعة واستزرا الامارة
لنواله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان هـ
حدثنا عبد الله بن احمد بن جميل ان عبد الله بن المبارك
قال ان معمر بن ابي اسحق الهمداني عن زيد بن اسحق

عن حذيفة قال اي قوم انتم اذ اسيلتم الحق فاعطيتموه
ومنعتهم حقكم قلت من ادرك ذلك منا صبر
فقال حذيفة لقد دخلتموها اذ اورد الكعبة
يعني الجنة هـ حدثنا عبد الله بن احمد بن جميل ان
عبد الله بن المبارك انما بحال عن الشعبي عن ثابت
ابن قتيبة قال خطبنا عبد الله بن مسعود فقال
عليكم بالطاعة والجماعة فانها جبل الله الذي
امره وان ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون
في الفرقة هـ حدثنا عبد الله بن احمد بن جميل ان
عبد الله بن المبارك انما عبد الله بن ابياد بن لقيط
قال سمعت اي يقول قال جعدة بن هبيرة في مرضه
الذي هلك فيه في امارة معوية فقال لعواده
اما انا فقد اخذني قبضي واني قد ادركت ما لم تدر كوا
وعلمت ما لم تعلموا انه ستكون بعد هذا
رجال ليسوا من رجاله ولا من ضربه ليس منهم
الا اصغروا وابتر حتى تقوم الساعة الا وان السلطان
سلطان الله جعله لستم انتم جعلتموه وللراعي
على الرعية حق وللرعية على الراعي حق فادوا
البهائم حقهم فان ظلموكم حقكم فظلموهم الى الله
عز وجل فانكم واثامهم محتصمون يوم القيامة
وان الخاصم لصاحبه المودى الحق الذي عليه ثم قرا

فلنسلن

34
فلنسلن الذين ارسل اليهم ولنسلن المرسلين
فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غائبين هـ حدثنا
عبد الله بن محمد بن حماد الرازي قال سمعت عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن اي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر هـ حدثنا عبد الله
بن ابراهيم بن سعيد بن ركان بن سعيد عن عباد بن
منصور عن ايوب عن اي قلابه عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيؤيد هذا
الدين بقوم لا خلاق لهم هـ حدثنا عبد الله بن النصر
ابن طاهر بن حماد بن زيد عن المعلى القرطبي عن الحسن
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عز وجل يؤيد هذا الدين بقوم لا خلاق لهم هـ حدثنا
ابراهيم بن سعيد بن ركان بن سعيد عن عباد بن منصور
عن ايوب عن اي قلابه عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل سيؤيد
هذا الدين بقوم لا خلاق لهم هـ حدثنا عبد الله بن
ابراهيم بن المستمير الناجي بن محمد بن الحسن القرطبي
من كتابه بن حماد بن زيد عن المعلى بن زياد القرطبي
عن الحسن عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليؤيدن الله هذا الدين بقوام لا خلاق لهم هـ

الألوكة

حماد الرازي قال سمعت عبد الله بن يزيد المقرئ باحوية
قال اخبرني سالم بن عيلان انه سمع الجلاح يقول ان
عبد الله بن عمرو وقال مثل الذي يسب الامام كمثل
رجل يرمي حجرة كلما رمى الحجر على راسه مع
حرسنا عبد الله بن محمد بن حماد قال سمعت عامر
ابن النعمان قال قال سلام بن مسكين عن ابي حكيم
عن ابي مجلز قال سب الامام الحالفه لا اقول حالفه
الشعر ولكن حالفه الدين حرسنا عبد الله بن
محمد بن حماد قال سمعت عبد الله بن يزيد المقرئ
باحويه حرسنا ابو هانئ الخولاني انه سمع ابا عبد الرحمن
الججلي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقولوا انظر
لا تسبون السلطان لسلط الله عليهم نار من
السما فلا تسبوهم فان لا بد فقولوا اللهم
دينهم كما يريدون فان حرسنا عبد الله بن العباس
ابن يزيد بن ابو عمر الصقار بن حماد بن واقد بن ملك
ابن دينار قال قرأت في بعض الكتب ان الله تعالى
يقول انا الملك ملك الملوك قلوب الملوك عندي
فايما قوم رصيت عنهم جعلت الملوك عليهم
رحمة وايما قوم سخطت عليهم جعلت الملوك
عليهم نقمة اخر الجز الساي
حرسنا عبد الله بن الهيثم بن خارج بن ممر بن

سعد بن

سعد بن عبد العزيز عن حيان بن النضر انه سمع حنادة
ابن ابي امية سمع عبادة بن الصامت قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبادة اسمع
واطع في عسرك وبيسرك ومن شطك ومكرهك
واثره عليك وان اكلوا مالك وصربوا ظهرك
الا ان تكون معصية لله عز وجل حرسنا عبد
الله بن سعيد بن سليمان الواسطي عن منصور بن ابي
الاسود عن ابي عبيد بن كهنيل عن ابي الزعرا
قال قال علي بن ابي طالب خير الناس التمرقة الوسطى
التي ترجع اليها العالي ويلحق بها التالى فانه لا بد
للناس من امير يترأوا فاخر قلنا يا امير المؤمنين
هذا البرق الفاجر قال تقام به الحدود ولجبا به
القي وبجاهد به العدو ويكون المؤمن بعبد فيه
ربه حتى ياتي امره حرسنا عبد الله بن عبد الرحمن
ابن صالح بن حفص بن غياث عن مجاهد عن الشعبي
قال اغلظ رجل لمعوية فقال انهاك عن السلطان
فان غضبه غضب الضبي وبأخرا خزا لا سره
حرسنا عبد الله بن محمد بن حماد الرازي قال سمعت
عبد الرزاق قال قال معمر لا تدل على السلطان وان
كان اباك واخاك حرسنا عبد الله بن سليمان
ابن ابي شيخ بن سليمان قال كان يقال من سوا الابد

التعمق في الدلالة على السلطان هـ حدثنا عبد الله
عبد الله بن جبر بن عبد الله بن زحان انهما مر عن
محمد بن ابي اسرايل حدثني عبد الملك بن ابي بسير عن علقمة
ابن وايل عن ابيه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ان كان علينا امام يعمل بغير طاعة الله عز وجل
نسمع له ونطيع فاعرض عنه ثم عاوده فاعرض
عنه الثانية فقال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم هـ
حدثنا عبد الله بن ابو سعيد المديني بن ابو بكر بن ابي
شيبه الحزامي بن محمد بن موسى عن موسى بن يعقوب
الزعمي عن عبد الاعلى بن موسى عن عبد الله بن قيس
ابن مخزومة ان له عيلا بن رافع مولى الزبير حدثه ان زيدا
ابن اسلم حدثه ان ابا هـ حدثه قال قال ابو عبيدة
ابن الجراح هل استعملك عمر بن الخطاب فيمن
استعمل قال اسلم فقلت لا فقال ابو عبيدة اشهد
لمسعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
تسبوا السلطان فانه في الله وفي الارض هـ حدثنا
عبد الله بن ابو سعيد المديني بن ابي اويس حدثني ابي
عن عمر ابيه ابي هـ بن ملك عن ابي عامر عن ابيه
ملك بن ابي عامر قال سمعت عثمان بن عفان في ولايته
يقول وهو يخطب الناس والله لما يزعج الله الناس
بالسلطان افضل مما يزعجهم بالقران هـ

مدارة السلطان رعيته والرفق بهم
والصبر عليهم هـ حدثنا عبد الله بن
محمد بن يوسف بن الصباح بن عبد الله بن وهب عن محمد بن
اي حميد عن محمد بن زيد بن قنفذ عن ابيه عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان افضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة
امام عادل رفيق وان شتر عباد الله عند الله منزلة
يوم القيامة امام جابر حرق هـ حدثنا عبد الله
بن علي بن الجعد بن الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي
عن ابي عبد الخزري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان احب العباد الى الله واقر بهم منه مجلسا
امام عادل وان ابغض الناس الى الله واشدهم عزا با
امام جابر هـ حدثنا عبد الله بن اسويد بن سعيد بن
ابن ابي الرجال عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن ثابت عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد افضل
منزلة من امام ان قال صدق وان حرم عدل وان استرحم
رحمه هـ حدثنا عبد الله بن احمد بن عمران الاحمسي
بن قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي حدثني ابي عن هشام
ابن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يا اولي فلان ورفق
رفق به يوم القيامة هـ حدثنا عبد الله بن ابو خنيفة

بالحج بن سعيد حدثني عوف بن زياد بن مخراق عن ابي كنانة
عن ابي موسى الاشعري قال قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم على باب فيه لغز من قريش فاخذ بعض ادنى
الباب فقال هل في البيت الا قرشي قالوا ابن اخت
لنا قال ابن اخت منهم قال ان هذا الامر لا يزال في
قريش ما داموا الا استرحموا رحموا واذا احكموا
عدلوا واذا افسسوا افسسوا فمن لم يفعل ذلك
فعلبه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا
يقبل الله منه صرفا ولا عدلا **هـ** حدثنا عبد الله
ابو عمر المقدمي بالحمد بن سعيد عن ليث عن مجاهد
عن ابن عباس قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم وفي
البيت رجال من قريش فاخذ بعض ادنى الباب ثم قال
الايمه من قريش ما قاموا فيكم بثلاث ما ان
استرحموا رحموا وما ان حكموا عدلوا وما ان
قالوا وقوا فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله و
الملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا قال فالصرف النافله والعدل الفريضة **هـ**
حدثنا عبد الله بن كهيلى عن عبد الرحمن بن صالح بن عمران
ابن بزيغ عن موسى الجهني عن ابن عمر بن ملك قال انها
التيار رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت
خمسة واحد من العرب واربعه من قريش فاخذ

الفوم

بعض ادنى

بعض ادنى الباب ثم قال ان لي عليكم حقا والايمة من
قريش بعدى ما قاموا بلائنا اذا احكموا عدلوا
واذا استرحموا رحموا واذا اعاهدوا وقوا فمن لم
يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين **هـ** حدثنا عبد الله بن كهيلى عن ابي جريير
عن الامم بن عثمان عن كثير الجزري عن سهل بن ابي الاسود
عن انس بن مالك قال كنا في بيت فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم على باب البيت فقال الايمه من
قريش ولي عليكم حق ولهم عليكم مثله فافعلوا
ثلاثا اذا استرحموا رحموا واذا احكموا عدلوا
واذا اعاهدوا وقوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين **هـ** حدثنا
عبد الله قال حدثت عن محمد بن جعفر الوركاني بابراهيم
ابن عمر عن ابيه عن انس بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الايمه من قريش ما استرحموا
فرحموا وحكموا فعدلوا واؤمنوا فادوا ومن لم
يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين **هـ** حدثنا عبد الله بن خالد بن خراش بن عبد
العز بن بن محمد عن ابي سهل بن مالك عن جرير بن عبد
الله الخثعمي عن عبد الله بن عمرو وقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الناس السمع والطاعة ما استرحموا

عجوة

فرجموا وحكموا فعدلوا وما عاهدوا فوافوا فمن
لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين **ح** حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن عمر
الجشمي بن مروان بن معاوية الفزاري بن محمد بن ابي قيس
عن عامر بن ابراهيم بن ابي ليلى الاشعري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسكوا بطاعة ائمتكم
لا تخالفوهم فان طاعتهم طاعة الله وان معصيتهم
معصية الله وان الله انما بعثني ادعوا الى سبيله
بالحكمة والموعظة الحسنة فمن خلفني في ذلك
فهو مني وانا منه ومن ولي من امركم شيئا فضع
غير ذلك فعليه لعنة الله والناس اجمعين لا
يقبل الله منه صرفا ولا عدلا **ح** حدثنا علي بن الجعد
اخبرني ابو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد
الله بن زياد معقل بن يسار في مرضه الذي مات
فيه فقال له معقل لو علمت اني في الحياة ما حدثتك
ان احدثك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد يسمي رعيه الله عز وجل رعية
يموت يوم يموت غاشا لرعيته الا حرم الله عليه
الجنة **ح** حدثنا عبد الله بن احمد بن جميل بن ابي
الله بن المبارك بن منيع بن معاوية بن قرة حدثه

والله اعلم

عن معقل

عن معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جلان من امنى لانا لهما شفاعتي امام ظلم
عشورهم وغالى في الدين مارق منه **ح** حدثنا عبد الله
اخبرني ابراهيم بن سعيد بن موسى بن داود بن اسكين
ابن عبد العزيز عن سيار بن سلامة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر من قريبين لي
عليكم حق ولهم عليكم حق ما فعلوا بلا تا حكموا
فعدلوا واسترحموا فرجموا وعاهدوا فوفوا فمن
لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين **ح** حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن راشد
بن معاذ بن عبد الله البصري ابو عبد الرحمن عوف
الاعرجي عن ابي الصديق التاجي عن ابي سعيد الخدري قال
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب بيت
وفيه نفر من قريش فقال الا تسمعون يا معشر قريش
الا ان هذا الامر في قريش ما داموا اذا استرحموا
رحموا واذا اقسموا اقسطوا واذا احكموا عدلوا
فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين **ح** حدثنا عبد الله بن ابي بكر
محمد بن ابي عتاب الاعين بن ابي بكر بن بلال القاضي
دمشق بن محمد بن بشير عن قتادة عن انس بن
ملك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملك



في فرتش لهم عليهم حق و لكم عليهم ما احكموا
فعدوا و عاهدوا فوقوا فمن لم يفعل ذلك منهم
فعليه لعنة الله و الملايكة و الناس اجمعين هـ
حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن جبر العنكي با عبد
الله بن ابي بكر العنكي با جبر بن حازم عن جرملة بن
عمران عن عبد الرحمن بن شماسه المهدي قال استلذت
على عابثة فاذنت لي وقالت كعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بقول اللهم من ولي من امر امتي شيئا
فرقق بهم فاروقه و من شق عليهم فاشقق عليه هـ
حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن راشد با عبد الله
ابن رجا الغدائي با عمران القطان عن قتادة عن
عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ضرب سوطا ظمما اقتص
منه يوم القيامة هـ حدثنا عبد الله بن ابي بلال
الاشعري با عيسى بن نونس عن ابي عمير عن زيد بن
وهب قال خرج عمر بن الخطاب ذات يوم الى سوق
المريه فجعل يقول يا عمراه يا لبيكاه قال فسألناه
عن خبره فقيل لنا ان عاملا من عماله امر رجلا ان
ينزل في وادي فسفر كرم عمقه فقال الرجل اني اخاف
فعرم عليه فنزل فلما خرج كثر مات فناداه
يا عمراه فبعث عمر الى الوالي اما لولا اني اخاف ان

ص
م

تكون سنة بعد اضرت عنقك ولكن لا تخرج حتى
تودي دينه و الله لا اولئك شيئا ابراه حدثنا
عبد الله بن هاشم بن الحرث با عبد الله بن عمر عن
عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه
قال اتى عمر بن الخطاب بخبز و زيت فجعل ياكل منه
و يبيع بطنه و يقول و الله لئن اتيها البطن على
الخبز و الزيت ما دام السم من ثباع بال او اوقه حونا
عبد الله بن عبد الرحمن بن واقد با عبد الله بن المبارك
عن حيوة بن شريح ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
كان اذا بعث امر الجيوش او صاهم بتقوى الله
ثم قال عند عقد الالوية بسم الله و هل عون الله
وامضوا بتا بيد الله و النصر و لزوم الحق و الصبر
قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ولا تعتدوا ان الله
لا يحب المعتدين ثم لا تجبئوا عند اللقاء ولا تمثلوا
عند القدرة ولا تسرفوا عند الظهور ولا تتكلموا
عند الجهاد ولا تقتلوا امرأة ولا هرا و لا وليا
و توفوا قتلهم اذا التقوا الرحمان و عند حمة
النهضات و في شئ الغارات و لا تغلوا عن الغنائم
و نزها الجهاد عن عرض الدنيا و البشر و بالارباح
في البيع الذي يا يعتمر و ذلك هو الفور العظيم هـ
حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة با ابن عيينه عن محمد بن

عبد الرحمن عن ابيه قال لما اتى عمر بفتح تستر قال
هل كان شي قالوا نعم رجل من المسلمين ارتد عن
الاسلام قال فما صنعتتم به قالوا اقتلناه قال فهلا
ادخلتموه بيتنا فاغلقتم عليه بابا واطعمتموه
كل يوم رغيفا فاستنبتتموه فان تاب واقتلتموه
ثم قال اللهم لم اشهد ولم امر ولم ارض اذ بلغني
حدثنا عبد الله بن ابي جهم بن عبد الرحمن بن مهران
عن ملك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه ان ابا عبدة
كتب الى عمر رضي الله عنه فذكر جموعا من الروم
وشدة وكان يصلي من الليل ثم يوقظني فيقول ثم فصل
فاني لا قوم فاصلي فما انفر شيئا واضطجع فما
ياتني النوم ثم يغدوا الى الثنية فيستنجي
حدثنا عبد الله بن ابي جهم بن عبد الرحمن بن مهران
وعبد الملك بن عطاء عن عبيد بن عمير ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه راى رجلا يقطع من شجر الحرم
ويعلقه بعيراله فقال علي بالرجل فاتي به فقال
يا عبد الله اما علمت ان مكة حرام لا يعضد عضاها
ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمعروف
فقال يا امير المؤمنين والله ما حملني على ذلك الا
ان معي نصوا لي فخشيت ان لا يبلغني وما معي من زاد
ولا نفقة قال فزوقه بعد ما هم به وامره ببعير من

ابن الصديق

ابن الصديق موقرا طحيننا فاعطاه اياه وقال لا تغودن
تقطع من شجر الحرم شيئا حدثنا عبد الله بن
عبد الرحمن بن صالح بن عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن عبد
العز بن عن لم يعيل بن عتيق الله عن عبد الرحمن بن عمر
قال قال عمر بن الخطاب ويل لذياب من في الارض من
ديان من في السماء يوم يلقونه الا من امر بالعدل وقضا
بالحق ولم يقض على هوا ولا فرابة ولا رغب ولا رهب
وجعل كتاب الله مزاة بين عتيقه حدثنا عبد
الله بن عبد الرحمن بن صالح بن عيسى بن عياش عن محمد
ابن يزيد الرجي ومحمد بن الحجاج الخولاني عن عمرو بن
رويم اللخمي قال كتب عمر بن الخطاب الى اي عبدة
ابن الجراح كتابا فقرأه على الناس بالجابية اما
بعرفانه لم يقم امر الله في الناس الا بصيف العقده
بعيد الغرة ولا يطلع الناس منه على عبادة ولا يحق
في الحق على جرة ولا تخاف في الله لومة لائم والسلام
عليك قال عبد الله وكتب عمر الى اي عبدة
اما بعرفاني كتبت اليك بكتاب لمالك ونفسي فيه
خييرا الزم خمس خصال يسلمك دينك وتحفظ بافضل
حظك اذا حضرك الخصمان فعليك بالبينات
العدول والايان القاطعة ثم اذن الضعيف حتى
ينبسط لسانه وتجتري قلبه وتعاهد الغريب

فانه اذا اهل الجبسه ترك حاجته وانصرف الى اهله
و اذا الذي ابطل حقه من البرير فبه راسا واحرص
على الصلح ما لم يتبين لك القضاء والسلام عليك
حدثنا عبد الله بن عبد الله بن محمد بن يحيى الرازي
اي عن ابي عبد الله الجعفي عن جابر الجعفي انه سمع
سالم بن عبد الله قال نظر عمر الى رجل اذ بنا ذنبا
فناوله بالدره فقال الرجل والله يا عمر لئن كنت
احسنت فلقد ظلمتني وان كنت اسات فما علمتني
قال صرفت فاستغفر الله دونك فافتد من عمر
فقال الرجل اهتبا لله وعفرت الله لي ولك ه حدثنا
عبد الله بن ابي حنيفة بن اعين بن عيسى بن مالك بن
انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قلت لعمر ان في
الظهر ناقة عميا قال عمر ندرتها الى اهل بيت
ينتفعون بها قال قلت كيف وهي عميا قال قال
يقطرونها بالابل قال قلت كيف تاكل من الارض
قال ارد ثم والله اكلها قال وكانت له صحفات
تسع فلا تكون طريفة ولا فاكهة الا جعل منه
لا زواج النبي صلى الله عليه وسلم واخر من بعثت
اليه حفصة فان كان نقصا نا كان في حفظها قال فمخر
تلك الجزور فبعث منه الى زواج النبي صلى الله
عليه وسلم وصنع ما فضل منه فدعا عليه المهاجرين

والانصار

42
والانصار ه حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة بن اعين
بن مالك عن ابي هليل بن ملك عن ابيه ان عمر بن الخطاب
قال لير فاكم تعلقون هذا الفرس لفرس كانت
ترد عليه نعمة الصدقة فقال يرفي ثلثه امداد
وصاع فقال عمر ان هذا الكاف اهل بيت من العرب
والذي نفسي بيده ليعالجن غور النقيع ه حدثنا
عبد الله بن ابي حنيفة بن اعين بن هرون بن يحيى بن عبد
عن سعد بن المسيب ان يعيزا من المال سقط
فاهدا عمر الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ثم وضع
ما بقي وجمع عليه ناسا من المسلمين فيهم العباس
عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال العباس
يا امير المؤمنين لو صنعت لنا مثل هذا كل يوم فاكلنا
وتحدثنا عنك فقال عمر لا اعود لمثل هذا انه
مضيا صاحبان لي عملا عملا وسلكا طريقا واني
ان عملت بغير عملهما سلكي غير طريقهما ه
حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة بن اعين عن عيسى بن اسرائيل
عن ابي اسحق عن حارث بن مضر قال قال عمر ابي انزلت
لنفس من هذا المال منزلة والى اليتيم ان استغنيت
استغففت وان احتجت استقرضت واذا اليسرت
قضيت ه حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة بن اعين
بن ابراهيم بن ايوب بن يعقوب بن هشام بن حسان

دخل بعضهم في حديث بعض عن محمد بن سيرين عن
 الاحنف بن قيس انه مر دخلوا على عمر رضي الله عنه
 فقالوا ما حملك من مال الله قال انا اجبركم بما استحل
 فقال جلتان حلة في السنة وحلة في القيت وما ارجح
 عليه واعتهم من الظهر وقوى وقوت اهل كقوت
 رجل من قريش ليس باعلاهم ولا بافقرهم ثم انا
 بعد رجل من المسلمين يصيني ما اصابهم حرسنا
 عبد الله بن ابي حنيفة ناجر عن هشام بن عروة
 عن ابيه قال حدثني عاصم بن عمر بن الخطاب قال
 ارسل الى عمر عند الهجير او عند طلوع الشمس
 قال فاتيته فوجدته جالساً في المسجد فحمد الله
 واتنا عليه ثم قال اما بعزفاني لراخزاري شيئا من هذا
 المال المحل لي قبل اليه الا بحقه وما كان احرم علي
 منه حين وليته فعاد امانتي واني كنت قد انفقت
 عليك من مال شهر اولست بزايدي واني اعطيتك
 ثمري بالغابة العام فخذها فبعه وخذ منه ثم ايت
 رجلا من تجار قومك وخذ من اجنبه فاذا ابتاع
 شيئا فاستشركه فانفقته عليك وعلى اهلك
 قال فذهبت ففعلت حرسنا عبد الله حرثي
 القسمر بن هاشم بن عبد العزيز بن الخطاب بن الحسن
 ابن علي التميمي عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال اهدى

الشمس

الي عبي

الي علي بن ابي طالب عليه السلام اراق سمن وعسل
 فراها قد نقتت فسأل فقيل بعثت اذ كلتوم فاخذت
 منه فبعثت الي المفومين فقوموا خمسة الدراهم
 فبعثت الي اذ كلتوم ابعتي الي خمسة الدراهم
 حرسنا عبد الله بن خلف بن سالم بن يعلى بن عبيد بن
 ابو حيان عن مجمع عن ابي رجا قال خرج علينا علي
 في الشدة ومعه سيف فقال من ابتاع مني هذا
 السيف فلو كان عندي ثم ازار ما بعته قال قلت
 انا ابيك وانسيك الي عطايك قال فبعته
 قال فلما خرج عطاوه قضائي ثمة حرسنا عبد
 الله بن خلف بن عبد الصمد ثابت وهو ابن يزيد
 بن اهل اليعني ابن خباب عن عمرة او عن اسماء قالت
 خرج علي من القصر ومعه الدرهم فانطلق الي بني
 رواد الخياطين فقال للخياط اعندك قميص بنبلاني
 فاخرج له قميصا غليظا فلبسه فكان الي نصف
 ساقيه وقيد يديه فكان ينظر الي اطراف اصابه
 فنظر وراه وقد اراه وقال ان هذا لك قدر حسن
 بكم هذا قال يا ربيعة دراهم فحلها من ردايه
 فاعطاها اياه حرسنا عبد الله بن خلف بن
 مروان الفزاري بن الربيع بن حستان التميمي عن جده
 اذ فروة قال سمعتها تقول عمر ليلى امرأة علي بن

اي طالب التيميمه فدخل عليها علي فرايته يلقط
من الحجرة حبة من طعام لقوة فنظرت اليه بليقظ
من الحجرة حبة حبة ويقول يا علي شبعتم
حدثنا عبد الله بن خلف بن محمد بن ميمون الزعفراني
قال حدثني محمد بن محمد عن ابيه ان عليا رضي الله عنه كسا
الناس فكان في كسوته برنس فساله اياه حسن
فاي ان يعطيه وقال استهينوا عليه القبايل
فاستهنت عليه فصارت لقي همدان حدثنا عبد
الله بن خلف بن ميمون عن ابي الحجاج او الحجاج
عن رجل من جنهم قال رايت الحسن والحسين باكلان
خلا وبقلا فقلت انا كلان هذا وفي الرحبة ما فيها
فقالا ما انغفلت عن امير المؤمنين حدثنا
عبد الله بن خلف بن ميمون عن ابي محمد عن
شيخ لهم قال رايت علي رضي الله عنه ازارا غليظا
قال اشتريته بخمسة دراهم فمن ارجحي درهما
بعته ورايت معه دراهم مصرورة فقال هذه
لقيه نفقتنا من يتبع حدثنا عبد الله بن خلف
بن ابي احمد بن ميمون عن عبد الطاهر عن شيخ لهم قال رايت
رايت عليا فنتهم سبع رمانات فاصابنا رمانه
قال وكان يدعوا التيامي يذيتون ويلعقون العسل
حتى تمنيت ان احون بتيهما ثم قال انه يا تينا انشيا

نستكرها

نستكرها اذا اجاتنا واستقلها اذا قسمناها
وانا نقسم القليل والكثير حدثنا عبد الله بن
ابو احمد بن عبد الاعلى الشسائي بن ابو عبد الرحمن الكوفي
عن محمد بن عبد الله عن الشعبي قال اول خطبة خطبها ابو بكر
رضي الله عنه انه صعد المنبر فحمد الله واثناعليه
ثم قال يا ايها الناس اني وليت امركم ولست بخيركم
ولكنه نزل القران وبيّن محمد صلى الله عليه وسلم
وعلمنا فتعلمنا تعلموا ايها الناس ان اكميس
الكميس التقى وان احمق الحمق الفجور وان اقواكم
الضعيف عندي حتى اخذ منه الحق وان اضعفكم
القوى عندي حتى اخذ له بحقه انا متبع فاذا استقلت
فاتبعوني واذا ازغيت فقوموني استغفر الله لي
ولعمرك فلما قام عمر رضي الله عنه صعد المنبر فحمد
الله واثناعليه ثم قال ايها الناس اقروا القران
تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله انه لم
يبلغ حق ذي حق ان يطاع في معصية الله وان لم
ار مثل هذا الامر مثل ان يؤخذ من حقه ويوضع
في حقه الاواني قد انزلت لفسى من مال الله منزلة
والي البيتم ان استغنيت استغففت وان افقرت
اقلت بالمعروف فقال له رجلا امير المؤمنين
فلمد لك قال لقع اليه الامير به الحضرة



القصر حرسنا عبد الله بن ابراهيم بن محمد النبي
قاضي البصرة ناخي بن عبد موسى الجهني قال
سعت ابا بكر بن حفص يقول جات عابسة الى ابها
فراثة يعالج ما يعالج المتة فتمثلت بهذا البيت
لعمر ك ما يعني الثرائع الفتي اذا حشرحت يوما
وصاق بها الصرر فنكر اليها كهية
الغضبان وقال يا بنية ليس كذلك ولكن جات
سكرة الحق بالموت ذلك ما كنت منه تجيروهي
في قرارة ابن مسعود هكذا قال يا بنية اي كنت
انرتك نحايط وان كان في نفسي منه شي فرد به
فقلت رددته فقال يا بنية انا ولينا امر المسلمين
فلم نأخذ لهم دنيا واولاد رهما ولكن اكلنا من
جربيش طعامهم في بطوننا ولبسنا من خيشمن
ثيابهم على ظهورنا وانه لم يبق عندنا من في المسلمين
قليل ولا كثير الا هذا العبد الحبيبي وهذا البعير
الناصح وجردهن القطيفة فاذا امت قابعتي
بهن الى عمر فجاه الرسول وعنده عبد الرحمن بن
عوف فبكا عمر حتى سالت دموعه على الارض وقال
يرحم الله ابا بكر لقران غيب من بعد ارفعهن يا غلام
فقال عبد الرحمن بن عوف بحان الله يا امير المؤمنين
تستلب عيال اي بكر عبد حبشيا وبعير انا صحا

وجرد قطيفة

245
وجرد قطيفة ثم خمسة الدراهم فقال فما تأمر
قال امر بردهن على عياله قال فخرج ابو بكر منهن
عند الموت وازدهن انا على عياله لا يكون والله
ذاك ابد الموت اسرع من ذلك حرسنا عبد الله
نا ابراهيم حدثني عثمان بن عمر عن عبده انه حدث
المهدي بهذا الحديث فزق عنده فلما رايت رفته
حشنته على امر الرعية فقال ان اجنبا ان لمؤنة
حرسنا عبد الله نا سليمان بن ابي شيخ نا حجر بن عبد
الجبار عن عبد الملك بن عمير قال كان مكتوبا في
مجلس زياد الذي تجلس فيه للناس بالشوفة في
اربع زوايا به بقلم جليل الوالي شديد في غير
عنف لينة غير ضعف الا عطية لا تانها
والارزاق لوقتها والبعوث لا تجير والمحسن
تجزا باحسانه والمزيب يوحذ على يديه كلما
رفع راسه فراه حرسنا عبد الله نا سليمان بن ابي
شيخ نا محمد بن الحجاج اللخمي ان زيادا خطب الناس
بالشوفة فقال اني بت ليلتي هذه مهتما بشلثة بدي
الشرف ودي العلم ودي السن لا اوتاب رجل را
على ذي شرف ليضع بذلك شرفه الا عاقبته
ولا اوتاب رجل را على ذي علم ليضع بذلك علمه الا
عاقبته ولا اوتاب رجل را على ذي شسبة ليضعه

لك الاعاقبة انما الناس باعلامهم وعلما بهم
ودون اسنانهم **ح** حدثنا عبد الله بن زكريا بن
يحيى بن عمر والطاي **ب** ابو عبد الرحمن الطاي عن عبد الله
ابن عياش قال كان زياد يقول ملاك السلطان اربع
خلال العفاف عن المال والقرب من المحسن والشرة
على المسي وصدق اللسان لان لا يطمع فيه طامع **هـ**
ح حدثنا عبد الله بن زكريا بن يحيى بن عمر الطاي **ب** ابو
عبد الرحمن الطاي عن الضحاك بن زمل ان معاوية قال
لزياد ما بلغ من سياستك يا ابا المعيرة قال
اقمتهم بعرجنك وحققتهم عما لا يعرف مما
يعرف فاذا عن المعاند عن الحور رغبة وخضع المبتدع
الغشوم رهبة قال ولم يصيرتهم الى ذلك قال
بالمهفات القواصف امضيتها بالعزم تتبعه
الحزم قال لکن ضبطت ملكي بالحلم عند انتزاع
القوى الا لزمع توددي الى العامة واذا احقوقهم
وتعقبت بعوثهم فسلمت الى الصدور عفوا وانقادت
الاخنيه طوعا فاننا استوس منك قال صدقت **هـ**
ح حدثنا عبد الله بن ابو حبيب **ب** عبد الله بن نمير
عن محال عن الشعبي عن زياد قال ما خلق امير المؤمنين
في من السياسة الا ابا بابا واحدا استعملت فلانا
فخسر خراجه فخشى ان اعاقبه ففر الى امير المؤمنين

فكثرت

فكثرت اليه ان هن الادب سؤلمن قتلي فكثرت اليه انه
لا ينبغي ان يسوس الناس سياسة واحده ان ثلثين
جميعا فيمخرج الناس في المعصية ولا تشد جميعا
فحمل الناس على المهالك ولكن تكون للثيرة
والغياظه والغلظة واكون انا للين والالفه والرحمة **هـ**
ح حدثنا عبد الله بن العباس بن هشام احسبه
عن ابيه عن الحكم عن ابن هشام عن عبد الملك بن
عمير قال لما قتل عبد الملك بن مروان **م** معصب بن
الزبير دخل الكوفة فصعد المنبر فحمد الله واثناعليه
ثم قال ايها الناس ان الحرب صعبة مرة وان السلم **ب**
امن ومسرة وقد رتبنا ورثيناها والفتنا والفتاها
فمخربنوها وهي امن ايها الناس فاستقيموا
على سبيل الهدى وادعوا الالهوا المرديه وفراق جماعة
المسلمين ولا تكلفونا اعمال المهاجرين الاولين
وانتم لا تعملون اعمالهم فلا اراكم بعد الموعظة
الا استنجر ارجا ولن يزداد بهذا الاعزاز اليكم والحجة
عليكم الاعقوبة فمن شامنكم ان يعود لمثلها
فليعمل فانما مثلي ومثلكم كما قال قيس بن رفاعه
الانصاري **هـ** من يضل ناري بلا ذنب ولا ثمر
يضل نارك غير عذار **هـ** انا النذير لكم مني
مجاهدة كليا الامم على نهج وانذار **هـ**

فان عصيتم مقال اليوم فاعترفوا ان سوف
 تلقون خزيا ظاهرا العار ه لتتركز احاديثا وملعبه
 لهو المقير ولهو المزلج الساري ه
 من كان في نفسه خوفاً يطلبها عندي فاني
 له رهن باصهار ه اقيم عوجته ان كان ذا
 عوج كما يقوم قرح النبعه الباري م
 وصاحب الوتر ليس الدهر مدركه عندي
 واني اطلاب باوتار ه حدثنا عبد الله ه
 احمد بن عبد الاعلى السبائي ه ابو عبد الرحمن الكوفي
 ابا ابن جريج عن ابيه قال خطبنا عبد الملك بن مروان
 سنة خمس وسبعين بعمر مقتل ابن الزبير رحمة الله
 عليه بعاميين فاستدبر الشعب واستقبلنا
 محمد الله واثنا عليه ثم قال اما بعد اذ لخر فاني لست
 كالخليفة المستضعف يعني عثمان ولا كالخليفة
 المراهن يعني معاوية ولا كالخليفة المافوز يعني
 يزيد الا وان الخلفا قبلي قد كانوا ياكلون ويوكلون
 فاني والله لا ادوي اذ واهزه الامة الا بالسيف
 فمن احب فليبد ال صلحته تكلفونا اعمال المهاجرين
 ولا تعملون اعمال المهاجرين الا ولين فلن تزد ادوا
 الا استجراجا ولن تزد ادا الا عقوبة حتى التقينا
 نحن وانتم عن السيف هذا عمرو بن عبد قرايته

قرايته

47
 قرايته وحقه حقه وحرمة حرمة قال براسه هكذي
 فقلت بسيفي هكذي افيلبع الشاهد الغاب انه ما
 كان من لجه الا ونحن نحتملها الا ما كان من صعود
 منبر او نصب راية الا وان جامعة عمرو بن عبد التي
 جعلتها في عنقه عندي واني لا اعطي الله عهرا الا
 اجعلها في عنق احدها فخرجها الا صغرا استغفر
 الله لي ولحمه ه حدثنا عبد الله ه زكريا بن يحيى بن
 عمر الطائي ه ابو عبد الرحمن الطائي عن ابي يعقوب
 عن عبد الملك بن عمير قال كانت اعمال المهاجرين
 واشراف الناس عشرة المنبر والثغر والصايقة
 والموسم والشرب والقضا وبيت المال والسقايه
 والعشور ودار الرزق وقال ابن عمير كان يقال
 البريد منها ه حدثنا عبد الله ه زكريا بن يحيى ه
 ابو عبد الرحمن عن عبد الله بن عياش ان معاوية كان
 لقول اربعة اعمال لا يليها الا المسن الذي قد عرض
 على ناجزه الثغر والصايقة والشرب والقضا ه
 حدثنا عبد الله ه احمد بن ابراهيم ه سهل بن محمود
 عن جرمله بن عبد العزيز عن ابيه عن رجل من جهينه
 قال لينا عمر بن عبد العزيز يسير على راحلته وهو
 يقرأ اما ركابه اذا غشيت راحلته رجلا يمشي في
 الطريق فقال ابصر لا ابصرت فلما مر الموكب قال

اللوكة

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم
اخبرنا الشيخ الامام ابو الفتح محمد بن عبد
الباقى بن احمد بن سلمان بقراى عليه يوم الاربعاء ثانى
جمادى الاولى سنة ثلاث وستين وخمسة مائة
قلت له اخبركم ابو الحسين عاصم بن الحسن
ابن عاصم العاصمى اجازة قال انا ابو الحسين
على بن محمد بن عبد الله بن شمران المعمرى قال انا ابو على
الحسين بن صفوان بن اسحق بن ابراهيم الرضى
قال انا ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القريشى قال
ابو حفص الصقار احمد بن حميد جعفر بن سليمان
كانت عن انس بن مالك قال اصابنا ونحن مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم مطر فحسرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ثوبه حتى اصابه من المطر
قال فقلنا يارسول الله لم صنعت هذا قال انه حديث
عنه بربه عز وجل هـ حدثنا محمد بن الصباح
والوليد بن ابي ثور الهمدانى عن سماك بن حرب
عن عبد الله بن عمير عن الاخنس بن قيس عن
العباس بن عبد المطلب قال كنت في البطحاء في
عصابة ومعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمرت به سحابة فنظر اليها فقال ما تسمون
هذه قالوا السحاب قالوا المزن قالوا المزن قال

50
والغيابا قال فهل تدرزون بعد ما بين السماء والارض
قالوا لا ندرى قال فان بعد ما بينهما اما واحد
او اثنان او ثلاثة وسبعون عاما ثم السماء
فوقها كذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق
السابع بحر ماء بين سفله واعلاه ما بين سما
الى سما ثم فوق ذلك ثمانية اوعار بين اطلاقهن
وزكبهن مثل ما بين سما الى سما ثم على ظهورهن
العرش بين اسفله واعلاه مثل ما بين سما الى
سما ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك هـ حدثنا
خلد بن خلد اش بن العجلان بالبشر بن بكر عن عبدة
ابنه خلد عن ابيه قال المهر ينزل من تحت العرش
الى سما سما حتى ياتي سما الدنيا فيجمع في موضع
نقاله الاثر ثم يخرج السحابة السوداء فيدخل
فيها فتسفه ثم يصرفه الله عز وجل حيث يشاء
حدثنا محمود بن عيلان المروزي عن على بن
الحسن بن الحسين بن واقد عن علي بن ابي حمزة عن
عكرمة قال نزل الله عز وجل الما من السماء
السابعة فنقع القطرة منه على السحابة مثل
البعير هـ حدثنا ابو كريب عن ابوداود الجعفي
عن عيينة عن اسامة بن زيد عن معاذ قال ابو بكر
هذه معاذ بن عبد الله قال سمعت ابن عباس يقول

لَتَبِعَ سَمِعَتْ كَعْبًا يَقُولُ فِي السَّحَابِ شَيْئًا قَالَ
نَعَمْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ السَّحَابُ غَرِبَالُ الْمَطَرِ لَوْلَا السَّحَابُ
لَا فُسِدَ مَا تَقَعُ عَلَى الْأَرْضِ حَرْنَا خَلْدُ بْنُ خُرَّاشٍ
بِإِسْرَائِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي عَنْهُ ابْنَتُ خَلْدِ بْنِ مَعْرَانَ
عَنْ أَبِيهَا قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً تُسَمَّى السَّحَابِ
فَمَا كَانَ مِنْهُ أَسْوَدٌ فَهِيَ الثَّمَرَةُ الَّتِي قَدْ نَضِجَتْ
وَهِيَ الَّتِي تُمْطَرُ وَمَا كَانَ مِنْهُ أَبْيَضٌ فَهِيَ الثَّمَرَةُ الَّتِي
لَا تَنْضِجُ وَهِيَ الَّتِي لَا تُمْطَرُ حَرْنَا زِيَادُ بْنُ أَيْوَبَ
وغيره عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني عن
الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن سعيد
ابن جبيرة عن ابن عباس قال إذا جأ القطر من السماء
تَفَحَّتْ لَهُ الْأَصْرَافُ فَكَانَ لَوْلَا مَا حَرْنَا سَوَارِ
ابن عبد الله بن عبد الله التميمي ما أي حدثني الجعفي
عمر شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ الْمَطَرُ
مَزَاجٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرَ الْمَزَاجُ عَظُمَتِ الْبِرْكَةُ
وَإِنْ قَلَّ الْمَطَرُ وَإِذَا قَلَّ الْمَزَاجُ قَلَّتِ الْبِرْكَةُ وَإِنْ كَثُرَ
الْمَطَرُ حَرْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَضَّاحِ الْأَزْدِيَّ
بِحَيْثُ بَنِي مَنَاةَ عَنْ عُرَيْبِ بْنِ عُرَيْبٍ عَنْ حَيْثُ بَنِي مَنَاةَ عَنْ تَبَعٍ عَنْ كَعْبِ
قَالَ الْمَطَرُ رُوحُ الْأَرْضِ الَّتِي تَرَى الْمَرَاةَ تَكُونُ قَيْشِفَةً
فَإِذَا جَاءَ زَوْجُهَا تَخَصَّبَتْ وَاسْتَحَلَّتْ كَذَا الْأَرْضُ
تَكُونُ مَغْبِرَةً فَإِذَا جَاءَ الْمَطَرُ اهْتَرَّتْ وَوَرِيَتْ وَانْبَتَتْ

51
الوهاب هاشم بن عمار بن سالم الأسدي عن
الحكم وما نثر له الأبقدر معلوم قال بلغني أنه
ينزل مع المطر من الملائكة أكثر من ولد آدم عليه
السلام وولد أبي ليس يحضون كل قطرة وابتغى
ومن نثر ذلك النبات حردنا فضيل ما
حماد بن زيد عن عبد الجليل عن شهر عن أي هريرة
قال ما نزلت قطرة إلا بميزان الأريمان نوح عليه
السلام حردني أبو الحسن أحمد بن عبد الأعلى
القشبي عن عباد بن عباد المهلب عن موسى بن
محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه قال كانوا عن النبي
صلى الله عليه وسلم في يوم لا جن فقال كيف ترون
بواسقها قالوا بوسق الله ما أحسنها وأشد
تراكمها قال كيف ترون قواعدها قالوا بوسق
الله ما أحسنها وأشد تمكثها قال كيف
ترون وجعها استدارت قالوا بوسق الله ما
أحسنها وأشد استدارتها قال كيف ترون
جونهما قالوا بوسق الله ما أحسنه وأشد سواده
قال كيف ترون برقعها أخفوا أم وميضاً أم
يشق شقاً قالوا بل يشق شقاً فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحيا فقال رجل بوسق الله ما
أفصح ما رأيت الذي هو أعرب منك فقال حقاً

من هنا سمع علي بن عبد العزيز
ابن المغيرة المأخوذ

وَأَمَّا أَنْزَلُ الْقُرْآنَ بِلِسَانِ عَمْرِئِ مُسِينٍ حَدِيثِ سَلِيمٍ
ابن عمر بن خنزل الرقي عيسى بن يونس يا عباد بن
موسى عن الشعبي قال أتى الحجاج مؤثقا فإني
لعمري إذا جاء الحاجب فقال أن بالباب رسلا فقال
أيزن فدخلوا عما بهم على أو ساطهم وسيوفهم
على عواتقهم وكتبهم بأيمانهم فدخل رجل
من بني سليم يقال له سيبان بن عاصم فقال من
أين قال من الشام قال كيف تركت أمير المؤمنين
كيف جسمه فأخبره قال هل كان وراك من غير
قال نعم أصابني فيما بيني وبين أمير المؤمنين
سحاب قال نعمت لي كيف كان وقع المطر وكيف
كان أثره وتباشيره قال أصابني سحابة حوزان
فوقع قطر صغار وقطر كبار فكان الصغار
لحمه للجبار ووقع بتسيبه متدارك وهو السحج
الذي سمعت به فوادي سابل ووادي نازح
وارض مقبله وارض مدبرة واصابني سحابة
سودا فلبدت الدمات واسالت العزاز
وادحضت التلاع وصدعت الكمامة اماكنها
واصابني سحابة بالقرينين فقأت الارض بعد
الري وامتلا الأخاد وأفعمت الأودية
وجيتت في مثل وجار الضبع او قال مجر قال

سبط بسط

أيزن

أيزن فدخل رجل من بني اسد فقال هل كان وراك
من غير قال لا كثيرا إلا عصارا واعتبر البلاد
وأكل ما اشرف من الجعنة يعني النبت واستيقنا
انه عام سنة قال ليس المحبر انت قال اخبرتك
بالذي كان قال أيزن فدخل رجل من اهل اليمامة
فقال هل كان وراك من غير قال نعم سمعت
الرواد تدعو الى رياتها وسمعت قابلا يقول
هل قرأ طغتك الى محلة تطفا فيها النيران وتشتكا
فيها النساء وتناقش فيها المعنى قال فلم يفهم
الحجاج ما قال فقال وتحك ما تحث اما تحث
اهل الشام فافهمهم قال نعم اصلح الله الامير
احصب الناس فكان التمر والسمن والزبد
واللبن فلا توقد نار تحتهم بها واما تشكي النساء
فار المرأة تظل ترقب بهمها وتخص لبنها
فتبت ولها آين من عضديها كأنها ليستا
منها واما تناقش المعنى فانه ترى من انواع
الشجر والوان الثمر ما تشبع بكونها ولا تشبع
عيونها فتبت وقد امتلات اكراسها لها من
الخطبة جرة حتى تستنزل البررة قال أيزن
فدخل رجل من الموالي كان من اشرف الناس في ذلك الزمان
قال هل كان وراك من غير قال نعم ولكن لا احسن

اقول كما يقولها ولا قال فما تحسن قال اصابني
سحابة تحلوان فلما زال اطاني اثرها حتى دخلت
على الامير قال لين كنت اقصرهم في المنطق خطبة
انك لا طولهم بالسيف خطوة ٥ حدثني احمد
ابن عبد الاعلى بن عبد الرحمن الكوفي ابو جناب
الكلبي عن الوليد بن سريج مولى عمرو بن حريث
قال بعثني الجراح بن عبد الله وكان خليفه يزيد
ابن المهلب على العراق فبعثني الى سليمان بن عبد
الملك وكان سليمان بن عبد الملك يسئل عن الاخبار
والامطار وكنت لا ارتق بين كلمتين وكانت
الرسل اذا ذاك اما يريها الابل وكان الطريق
على السماوة سماوة كلب فمررت باعراى
مشتمل بكسائه فقلت يا هذا هل لك
درهمين قال وكيف لي بهما قال فناولته اياها
فقال اعن غير معرفة جزاك الله خيرا قال قلت
كيف اقول اذا سئلت عن المطر قال اى مطر
قال قلت مطرنا هذا قال يقول اصابنا احسن
مطر عقم منه الشرى واستاصل العود وقامت
منه العذر على اني لم ارضي ذلك واديا داريا
قال قلت املها على فكتبت لها فجلتها بيني
وبين واسطة الرجل فكتبت اذا نزلت تمت فقلت

كنت

٥٣ الدائر وكيف
كيف امرى وكيف الاسعار وكيف المطر ثم
اجيب نفسي فلما اتيت باب سليمان اذن لي وكان
يؤذن لرسول صاحب العراق قبل الناس فلما
دخلت سألني فاستبطات ان يسألني عن المطر
حتى سألني فقلت الكلام فقال اعرف اعدت فقال
والله انه ليخيل الى امير المؤمنين انك لست بلبي
عذر هذا الكلام قال قلت اجل والله يا امير
المؤمنين ما انا بلبي عذره ولكني كنت لا ارتق
بين كلمتين وبلغني ان امير المؤمنين يسئل عن
الاخبار والامطار وحدثه حديث الكلبي فقال
قاتله الله لقد وقعت على ابن جردتها وفضلني
في المجازة والكسوة على الرسل ٥ حدثني محمد بن
عباد حدثني ابي ابو بجر الهذلي قال خرج رجل منا
من هذيل يري عا غنيمة له وقد ضعف بصره
ومعه ابنة له فقال لها اني لا جرت بخ المطر
فانظري الى السماء كيف ترينها فقالت اراها
كانها ثربان معزى هزلي قال ارضي واحذري
فمكثت هنيهة ثم قال لها انظري كيف ترين السماء
قالت اراها كأنها بغال سود تجر جلالها قال
ارضى واحذري ثم قال لها انظري كيف ترينها
قالت اراها قرا بيضت وقربت وسطحت فكانها

بطن حمارا صحرا قال الخي ولا متجرك قال فاخذتهم
 السما بشي قاله عبيد بن الابرص
 دان مسيف فويق الارض هيدبه يكاد يرفعه من
 قاهر بالراح ه فمن يعقوته كمن يخوته
 والمستكن كمن يمسي بقر وواح ه قال فلجاء
 الى كهف جبل فدخل هو وابنته ه حرني
 احمد بن عبد الاعلى قال حرني شيخ من قريش والكان
 الشماخ بن ضرار ومزرد اخوه والعصا عند
 ابيه فقال يا شماخ اخرج فانظر الى السما
 وايتيني بخبرها قال فجاء فقال
 كان بارجا بها سله طعن الكماة وضربا ديافا
 قال فمكث شيئا ثم قال يا مزرد اخرج وانظر فخرج فنظر
 ثم جاف قال اتاخ على بقر بركة كان على
 عصريه كرافام قال فمكث شيئا ثم قال
 يا عصما اخرج فانظر قال فجاءت فقالت
 حرته الصبا ومرة الجنوب والحقفة الشمال الخافا
 فقال ضرار
 ايا فرحة اعقت برحة تشف الفواك وتجع اللجافا
 حرني فضل بن عبد الوهاب نا ابو معوية
 عن ابي عيل بن اي خلد عن حكيم بن جابر في قوله الذي
 تخرج الجب في السموات والارض قال المطر ه

حدثنا محمد بن

حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الرحمن بن مهدي
 عن عبد الحميد بن عمرو بن سعيد عن اي بن عبد المدي
 قال قلت لسعيد بن المسيب الذي يخرج الخبث
 في السموات والارض ما الخبث قال الهام حدثنا
 يوسف بن محمد بن عبيد عن هرون بن عنترة عن ابيه
 عن ابن عباس قال الصيب المطر ه حدثنا فضيل
 ابن عبد الوهاب عن محمد بن يزيد عن جويسر عن
 الصخاكي قال المزن السحاب ه حدثنا محمد بن يزيد
 واوكيع باهما من يحي عن سلم العلقون قال كنا
 عند انس فقال رجل انها المخيلة المطر فقال انس
 انها الرية المطيعة ه حدثنا حميد بن يحيى
 نا ابن اي اويسر السعيل بن عبد الله عن ابيه عن
 جره قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انما مثل امي كمثل المطر لا يدرى اوله خير
 ام اخره ه حدثنا السعيل بن عبد الله عن يوسف
 ابن عطية عن نبات عن انس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم مثله ه حدثنا فضيل بن عبد الوهاب نا
 زيد بن زريع عن سليمان اليتبي عن الحسن بن مسلم
 عن عبد بن حبيب عن ابن عباس قال ما من عام باكثر
 مطرا من عام ولعن الله تعالى بصرفة حيث ليشاه
 حدثنا فضل بن خالد بن عبد الله عن عامر بن

السمط عن ابي الغريف عن علي قال الحاملات
وقر السحاب والمقسمات امر الملائكة ه
حدثني ابي رحمه الله انا هشيم بن ابا حصن عن حبيب
ابن ابي ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
استسقى قال اللهم اسق عبادك وبلادك
وبهايمك وانشر رحمتك اللهم اسقنا غيثنا
مغيثا مريبا مريعا عذقا طبقا عاجلا غير رايث
نافعا غير ضار ه حدثنا ابو كريب با طلق بن
غنام با ابو بردة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عن
الاستسقا فقال اللهم اسق عبادك وبلادك
وبهايمك وانعامك واجي ارضك الميته ه
حدثني علي بن الحسن بن موسى با ابو عبد الرحمن
العرشي عن شيخ من اهل المدينة عن ابن عباس ان
عمر قال للعباس فمما استسقى وادع ربك فقام
العباس فحمد الله واشتا عليه ثم قال ان عنك سبحانا
وان عندك ما فانشر السحاب ثم انزل فيه الماء ثم
انزل علينا فاستد به الاصل واطلبه الفرع
وادرزبه الصرع اللهم اناسقعا اليك عمن لا
منطق له من بها يمنا وانعامنا اللهم شفعنا في
انفسنا واهلينا اللهم لا ترعوا الا اياك ولا ترعب

55 ابا البطحا اي عاشريك اهل البطحا وفي ذلك ما
تقول رقيقه
بشيمة الجمر استسقى الله بلدتنا وقد فقدنا الحيا واجلونا المطر
فجاد بالما جوي له سبيل سحا فعاستت به الانعام والشجر
منامن الله بالمؤمن طابره وخير من بشرت يوما به مضر
مبارك الامر يستسقى الغمام به ما في الانام له عرا ولا خطر
حدثنا عمرو بن محمد با سيف بن عيينه عن عمرو
ابن دينار عن عمير بن المسيب عن ابيه عن جده قال
اذ كنت غيلا جاني الجاهلية ستر ما بين الجليلين ه
حدثني سرج بن يونس عن رباح بن خالد عن عمار
السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال ما كان باب
من العبادات يعجز عنه الناس الا تكلفه عبر الله
ابن الزبير ولقد جاس سبيل طبق البيت فجعل ابن الزبير
يخوف بسباحة ه حدثني عمرو بن محمد الاسدي
عن عمير بن محمد التيمي انه اشهدهم لرجل من ناس
المرثنة غنما ما ونا زمانا فظننا نكر البيارة
فلما غزاها او طانته وجف اليماء فطارت جوارا
وعجت الى ربها في السمار ووس العضاة تناجي الصرارا
وقحت الارض ابوانها عبيح العشار وردن الجفارا
لبسنا على عطن ليلة مع الناس ابيا تنوا الجفارا
وقلنا اجفروا للندى مهددة وصبر النفوس وموتوا جوارا

فان الندى لعسى مرة يرد الى اهله ما استعارا
فبينما يرمق احشاوه اضائه منته فاستطارا
واقبل بزحف زحف الكسير سيات الرعا البها العشارا
تغنى وتضحك خافاته فيان الغمام وتبكي مرارا
اشار له امر فوقه هلم فامر الى ما اشارا
وشيع ونزع اسداده كزع الطبيب الرفيق السبارا
فان تكاد وان اجبت به زمانا فكان لها الله جارا
وحديثي ابو عبدان البصرى اخبرني الصامت
ابن المحييل البشكري سمته اخرى وتسعين ومائة
اخبرني ابو عبيدة عن ابي عمرو بن العلاء قال
اقبل امرؤ القيس حتى لغى الحرب التوم البشكري
وكان الحرب يكنى ابا شرح فقال امرؤ القيس
اجار نرى بريقا لم يغمض فقال الحرب
كنار مجوس تستعراستعارا فقال امرؤ القيس
ارقت له ونامر لبوشرح فقال الحرب
اذا ما قلت قدهرا استطارا قال امرؤ القيس
كان حنينه والرعر فيه قال الحرب
عشارولة لاقت عشارا قال امرؤ القيس
فلم يترك بطن الجوظنيا قال الحرب
ولم يترك بعرضتها جما را قال امرؤ القيس
فلما ان علا بقفا وصاح قال الحرب

56
وَعَتَّ اعجاز رقيقه فجارا فقال امرؤ القيس
لا تعنت احرا بعرك بالشعر حوشا الحسن
ابن هبسي انا ابن المبرك انا عبيد الله بن عمر عن نافع
عن القسمة بن محمد عن عابيشه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا ارى المطر قال اللهم صيبا
هنيئا حردنا سعدويه ونحي نركم اليربوعي
عن شريك عن المقدام بن مشرح عن ابيه عن عابيشه
فالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارى السماء
عبارا او رجا استقباله حيث كان وان كان في
الصلاة وتعود بالله من شرها فاذا اجامطر
قال اللهم صيبا نافعاه وقال سعدويه اللهم
سقينا نافعاه حديثي قاسم بن هاشم بن يحيى
ابن صالح با جميع بن ثوب الرحبي عن ابي راشد
السنوخي عن ابي امامة الباهلي قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما مطر قوم قط الا برحمة ولا محطوا
الا بصحفة حديثي علي بن عيسى بن زبير
هاشم بن القاسم ابو النصر بن ابي بن عبد الله
ابن علاقة بن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه
عن جابر وانس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا استسقى قال اللهم اسقنا سقيا
واداعة نافعة تسع الاموال والا نفس غيها هنيئا

مر يا مريم عا طبقا محلا تسع به على باد يتنا وعلى
حاضرنا تنزل لنا به من بركات السماوات وتخرج
لنا به من بركات الارض وتجعلنا عنده من الشاكرين
انك سميع الدعاه حري بن علي بن مسلم باختر
بن مخلد القطواني باقطوان التمار عن اي سعد قال
رايت ابا حكيم اذا كانت اول مطر تجرد ويقول
ان عليا رض الله عنه كان يفعل ويقول انه حديث
عهد بالعرش حري بن ابوبكر بن جعفر ان اكثر
ابن هشام عيسى بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن
جابر عن عمير بن هاني عن ابن عباس قال السحاب
الاسود القطر والابيض فيه الندى وهو الذي
ينسخ الثمار حري بن محمد بن عماد بن محمد بن
ربيعه عن شيخ قال سمعت عطا بن اي رباح قال قال
موسى بارب هذا الغيث لا تنزل وتزل فلا ينفع
قال كثرة الزنا وظهور الريان حري بن هرون
ابن عبد الله باعقار بن مسلم عن مبارك بن فضالة
قال سمعت الحسن يقول كانوا يقولون يعني اصحاب
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لله
الرفيق الذي لو جعل هذا الخلق خلقا داما لا يتصرف
لقال الشاك في الله لو كان لهذا الخلق يتحداه
وان الله عز وجل قد حدث بما ترون من الايات

التي

انه جابض وطبق ما بين الخافقين وجعل فيها
معاشا وسراجا وهاجا ثم اذا اشاد هب برك
الخلق وجابضه طبقت ما بين الخافقين وجعل
فيها سكنا ونجوما وقمر اميرا واذا انشأ بنا تا
جعل منه المطر والبرق والرعد والصواعق ما شا
واذا انشأ صرف ذلك الخلق واذا اشأ جابض
يقرف الناس واذا اشأ هب برك وجابض ياخذ
بانفاس الناس ليعلم الناس ان لهذا الخلق رباه
لحداته بما ترون من الايات كذلك اذا اشأ هب
بالدنيا وجابض الاخرة حري بن محمد بن يحيى بن اي
حاتم الازدي بن محمد بن عمر بن عبد الحكيم بن عبد الله
ان اي فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول
سمعت عابث بن روج النبي صلى الله عليه وسلم يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انشأت
السموات بحرية ثم شامت فلك عين او قال عامر
بن عبد الله يعني مطرا كثيرا حري بن هرون بن عبد الله
ابو داود با صدقة بن موسى عن محمد بن واسع عن
شيبان بن نهار العبدي عن اي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال ربحم عز وجل لو ان عبدا اعطى
اسقيته المطر بالليل والاطلعت عليهم الشمس
بالنهار ولم اسمعهم صوت الرعد حدثنا علي

التي
التي
التي

ابن اشكاب العامري بمحمد بن عبيد الطنا قسي سا
مسعر بن كرام عن زيد القفير عن جابر بن عبد الله
قالات النبي صلى الله عليه وسلم بواك فقال اللهم
اسقنا عيشا مغيثا مرييا مريعا عاجلا غير اجل نافعا
غير ضار قال فاطبقت هـ حديثا البوريد سا
التبؤدي فيما العلم عن ابي هلال عن قتادة قال قال
ابو بكرة اذا مطرت البصرة مطرت الدنيا حديثا
ابو زيد النهدي بمحمد بن عبيد الله بن مهدي القرشي سا
جعفر بن النضر السلمي بعامر بن خارجه بن سعد
عن جده سعد بن قوما شكوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخط المطر فقال اجثوا على الركب
وقولوا يارب يارب واوما بالسبابه قال فسقوا
حتى احبوا ان يكشف عنهم هـ حديثا ابو الاشعث
العجلي بالمعتمر بن سليمان قال سمعت ابي بكر
عن خلد بن زيد انه كان عن عبد الملك بن مروان
فذكروا الماء فقال خلد بن زيد فيه منه من السماء
ومنه ما يستقيه الغير من البحر فيعزبه الرعد
والبرق فاما ما كان من البحر فلا يكون له نبات واما
النبات فما كان من السماء وقال ان شئت اعزبت
ما البحر قال فامر بقلال من ما ثم وصف كيف يصنع به
حتى يعزب هـ حديثا علي بن محمد البصري بابن

عائشة

عائشة عن ابي المقدام عن الحسن قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا صحابه ما هذا قالوا السحاب
قال هذا العنان هـ حديثا عمر بن محمد بن الحسن
الاسدي بابي بشريك عن منصور عن سالم عن انس
قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اللهم اسقنا عيشا مرييا مريعا عاجلا غير ايث
نافعا غير ضار فما برحنا حتى اطبقت علينا سبعا
فلان النبي صلى الله عليه وسلم فليل له انه قد حبس
يعني الركب ان فقال اللهم حوالينا ولا على علينا
ففرجت هـ حديثا ابراهيم بن راشد بعبير الله
ابن رجا العزاي باحماد بن سلمة عن علي بن زيد عن
ابي الصلت عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رايت ليلية اسرى لي لقد انتهيت الى السماء
السابعة نظرت فوق فاذا رعد و برق وصواعق
وانبت على قوم بطونهم مثل البيوت فيها ثرى من
خارج بطونهم فقلت من ها ولا يا جبريل قال ها ولا
اكله الربا هـ حديثا القاسم بن هاشم بالحى
ابن صالح بمعيد يعني بن بشير عن قتادة عن الحسن
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى سحابا
فقال ما هذا قالوا السحاب فقال العنان فسكثوا
قال روايا الارض يسوقها الله عز وجل الى قوم لا

ليشكرونه ولا يذكرونه هـ حدثني قاسم بن علي بن
عياش بن عبد الرحمن بن سليمان بن ابي الحون قال سمعت
ابا عثمان يحدث قال سمعت ابا الدرداء قال مطرنا
على عهد رسول الله عليه وسلم ذات ليلة فاصبح
النبي صلى الله عليه وسلم ورجل يقول مطرنا الليلة
بنوي كذي وكذي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل ما انعم الله تعالى على قوم نعمة الا اصبح كثير
منهم بها كافرين هـ حدثنا قاسم بن ابي اليمان
باصفوان يعني ابن عمه وعنه شرح بن عبيد يرد الى
النبي صلى الله عليه وسلم ان الرعد جليجل طويلا
بالمدينة فقال جبريل عليه السلام يرسوا الله تدرى
ما يقول قال لا فقال جبريل عليه السلام اني سمالت
السحاب اين امرت فقالت امرت ان اسقي ارضا
تخضرموت يقال لها بئيميم هـ حدثني قاسم بن ابي
عنتبه الحسن بن علي بن مسلم السكوي قال سمعت
سعيد بن سنان ابا مهران يحدث عن ابي الزاهرية عن
جبر بن لغير عن كثير بن مرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اجازت الائمة فخطت السماء
حدثني قاسم بن يحيى بن صالح بن سليمان بن بلال بن جعفر
ان جبر عن عها بن ابي رباح قال سمعت عائشة تقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد المطر يقول

رحمة هـ حدثني قاسم بن هاشم بن علي بن عياش
باصفوان بن عمارة عن الحرث بن النعمان قال سمعت انس
ابن مالك يقول قال عمر بن الخطاب ان الرجف من
كثرة الزنا وان تجوظ المطر من قضاة السوء وائمة
الجور هـ حدثنا ابو هشام بن ابي يمان بن اشعث
عن جعفر عن عبيد بن ابي السمير عن زكريا بن عمرو
قال الثلج وكل عين ذابية من الثلج وحدثني بعض
اصحابنا عن حميد بن ابي احمد عن عوف بن عيينه عن
عبد الكريم بن ابي امية قال كان الحسن اذا اراد السحاب
قال في هذا والله رزقكم ولكنكم تحرمونه
تخطاياكم وذا نوبكم هـ حدثنا ابو بكر بن هاشم
باصفوان بن عمرو بن عبد الله بن عمر بن ابي
قال ريماد حدثت قول الشاعر وانا انظر الى وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليستسقي فما ينزل حتى
يجيش كل ميزاب فاذا كثر قول الشاعر
وابيض يستسقي الغمام بوجهه ربيع اليتامى
عصمة للارامل هـ وهو قول ابي طالب هـ حدثني
ابراهيم بن محمد بن محمد بن سليمان بن ابي داود بن سابق
قاضي اهل الرقة عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب بن
عبد الله بن جنطبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ما أتى على الناس ساعة قط من ليل أو نهار إلا
والسما تمطر فجع الله عز وجل ذلك حيث يشاء
حدثنا أبو بكر الباهلي قال أبو عامر العقدي سأ
عبد الله بن هوداه القريني قال عمر بن عبد الرحمن
الضبي عن عمته ليلي ابنت عفران عن عائشة قالت
ما رأيت في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم هجاء
قط حتى يرى غيما فإذا أمطرت ذهب عنه الهيج
حدثني يعقوب بن عبيد الله بن معاذ بن فضالة
أبو زيد القرشي قال عبد الله بن لهيعة عن أبي قبيس
أن عبد الله بن عمر وكان يقول إن في السما نجيرات
من ماء لا يصيبكم منها إلا كما يخرج من الوكا
حين يوكئ الموكئ يمينه
حدثني محمد بن صالح
القرشي حدثني وهب بن مبشر حدثني إبراهيم بن
أيحيى المدني عن حسين بن عبد الله عن عكرمة
عن ابن عباس أن عمر استسقى بالناس بالمصلي
فقال عمر للعباس قم فاستسق فقام العباس فقال
اللهم إن عندي سحابا وعنك ما فأنشر السحاب
ثم أنزل فيه الماتر أنزله علينا فاسترد به الأصل
وأطربه الفرع وأدر به الصرع اللهم شفغننا
البي عن من لا ينطق من بها يمنا وانعامنا اللهم
شفغننا في أنفسنا وأهالينا اللهم انا نشكوا

البد

البي جوع كل جابح وعري كل عار وخوف كل
خائف اللهم اسقنا سقيا وادعنا نافعة طبقا
مجللا عاماه
حدثنا محمد بن صالح قال سمعت
أبا بصير قال قال كان عمر بن الخطاب إذا استند
المطر قال اللهم جنبها ثبوت المدر اللهم على
ظهور الأكام ويطون الأودية ومنابت الشجر
حدثنا محمد بن أيوب قال سمعت ابن جعفر أخبرني
شريك بن عبد الله بن أيمن عن ابن عمر عن ابن عمر عن
رجل دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله
عليه وسلم قائم فخطب فاستقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت
الأموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى
يعيننا قال فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا
قال ابن عمر ولا والله ما نرى في السما من سحاب ولا
قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال
فطلعت من ورايه سحابة مثل الترس فلما توسطت
السما انتشرت ثم أمطرت قال ابن عمر ولا والله ما
رأينا الشمس سبنا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب
في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم
فخطب فاستقبل قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال

وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا فرجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا
ولا علينا اللهم على الاكام والضراب وبطون
الاوادية ومنابت الشجر فاقلعت وخرجنا نمشي
في الشمس قال شريك فسالت النسر من ملك اهو
الرجل الاول قال لا ادرى هـ حدثني الحسن بن علي
الزرازق عن عبد الله بن محمد بن العلاء بن عماره بن عبد الله
ابن حنظلة الغسيل بن عماره بن يزيد بن ابراهيم بن
سعد بن محمد بن اسحق بن الزهري ان عاتشه بنت
سعد حدثت ان اباها حدثها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما شكى الناس اليه العكش حسرت عن ذراعيه
ورفع طرفه الى السماء فقال اللهم جللنا سبحانا
كثيفا قصيقا دلوفا متلاحقا متلاصقا نشا
حصاصا حصاصا مطرنا منه ردا اذا طشنا
بغاسا قطقطا سجلا وابلا غرقا بغا قافما ردا
يديه حتى اظلمت السحابة التي ذكرت تلون في كل
صفة وصف من صفات السحاب وامطرنا من
المطر حتى بل الرجال هـ حدثنا اسحق بن لميعيل
سفين عن عمرو بن عباد بن حنين مع ابا سعيد
الحذري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
امسك الله تعالى القطر عن الناس سبع سنين

ثم ارسله

ثم ارسله كفرت طائفة منهم قالوا هذا من نوء
المجرح هـ حدثنا خلد بن خداس عن عبد العزيز بن
محمد عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن زيد بن خلد الجهنني قال مطرنا يوما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح الناس
مومنا وكافرا فاما المومن فيقول مطرنا بقدر الله
ومشيتته فذلك مومن كافر بالجور ومن قال
مطرنا بنوء كذي وكذي فذلك كافر مؤمن
بالجور هـ حدثنا ابو مسلم عبد الرحمن بن
لونس با حاتم بن لميعيل عن عبد الرحمن بن عطاء عن
عبد الملك بن جابر بن عتيق ان رجلا من الانصار
كان قاعدا عند عمر في يوم مطر فاكثرت الانصار
الرعاب بالاستسقا فضربه عمر بالدرية وقال وما
يدريك ما يكون في الشقيا الا تقول شقيا وادعة
نافعة تسمع الاموال والا نفس هـ حدثنا مثني
ابن معاذ باي عن عتبة عن ابي رجا عن عكرمة و
السماذات الرجيع قال ترجع بالمطر والارض
ذات الصرع قال تصرع بالنبات هـ حدثنا اسحق
ابن لميعيل باسفين عن مسعر عن عمرو بن مرة ان
شبا الله عن ابن سابط قال مكابل عليه السلام
على القطر والنبات هـ حدثني يعقوب بن عبيد

ابو هشام بن عمار يا ابو عدي اليماني بن عدي يا نافع
ابن عامر عن قتادة عن كعب قال لوان الجليل ينزل
من السماء الرابعة ما مر بشي الا اهلكة هـ حدثنا
يوسف بن موسى يا ابو عمر الحوضي يا ابو حمزة العطار
عن الحسن وانزلنا من المعصرات ما تجاجا قال
المعصرات السحاب التي اج الما الكثير نبت الله
به الحب هـ حدثنا يوسف بن موسى يا ابو اسامة
عن النضر بن عزي عن عكرمة ولقد صرفناه
بينهم قال الغيث يسقي هذه وتمنع هذه فاي اكثر
الناس الا كفورا يقولون مطرنا بالانواء هـ
حدثنا يوسف بن عمار عن سليمان التيمي عن الحسن
ابن مسلم بن سنان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ولقد صرفناه بينهم ليدكروا قال ما من عام
باكثر من عام مطر اوله لئن الله تعالى يصرفه في
الارضين هـ حدثنا يوسف بن عمار عن يزيد بن ابي
زياد عن ابي حنيفة عن ابن مسعود قال ما من عام
يا مطر من عام ولئن الله يصرفه عن من يشاء ثم
قروا وان من شي الا عندنا خزائنه الاية هـ حدثنا
يوسف بن وكيع يا سفيان عن خصيف عن عكرمة
عن ابن عباس شجر فيه تسامون قال ترعون هـ
حدثنا يوسف بن وكيع يا سفيان عن رجل عن

بجاهد

62
بجاهد وفي السماء زقوم قال المطر هـ حدثنا
يوسف بن عمار عن اسعد بن اسحق عن جعفر
ابن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي
السماء زقوم وما تؤعدون قال الثلج منه هـ حدثنا
مفضل بن عيسى يا محمد بن عمر مولى اسلم يا حزام بن
هشام عن ابيه قال قدم اصيل الغفاري قبل ان يضرب
الحجاب فدخل على عايشة فاستخبرته عايشة
رضي الله عنها قبل ان يضرب الحجاب فدخل على
عايشة عن مكة كيف تركتها فذكر مطرا اصابتها
وقال وتركت بطحاءها قد ابيضت وامسرت عظامها
واخذت اذ خرها واسلبت ثمامها وايقل حمصها
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال ايها
يا اصيل لا تجزئنا هـ حدثنا علي بن الجعدان فضيل
ابن مرزوق عن عطية العوفي ظهر الفساد في
البر والبحر قال تحوط المطر هـ حدثنا محمد بن ادريس
يا مروان بن جعفر بن سعد بن مرة بن جندب قال
اخبرني محمد بن ابراهيم بن حبيب بن سلم بن مرة
ابن جندب عن جعفر بن سعد بن مرة عن ابيه عن جده
مرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
اذا استسقوا المطر اللهم انزل في ارضنا زيتها
اللهم انزل في ارضنا سكتها هـ حدثني محمد بن

ادريس بن محمد بن عثمان ابوالجماهر الرمشي باسعيد بن
بشير عن مطر الوراق عن الحسن بن مرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اللهم انزل في ارضنا زيتها
وسكنها ٥ حدثنا السجستاني بن عمار بن سفيان
عن مطرف بن طريف عن الشعبي قال خرج عمر بن الخطاب
بالناس فما زاد على الاستغفار حتى رجع قالوا يا
امير المؤمنين ما تراك استسقيت قال لقد طليت
المطر بمجادح السماء التي يستنزل بها المطر قال
استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم
مدرا را ثم قرأ ثم توبوا اليه ٥ حدثني محمد بن ادرس
حدثني عبيد الله بن ايحيى الافريقي باعبد الله بن وهب
اخبرني مسامة بن علي عن عبيد بن سنان عن حدير
ابن كريب ان عبيد الملك بن مروان ارسل الى روح بن
زبياع كيف تقول اذا قطعت السماء قال يقولون
اللهم الذئب الذي حبست عنابه الماطر فانا نستغفرك
منه فاعف لنا واسقنا الغيث ثلاث مرات ٥
حدثنا ابو يوسف البصري بايوربيعة ناوهيب
عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة
انكح حسين بن علي بن عباس قال ما نزل مطر من السماء
الا معه البذر اما انكم لو تسبتم نطقوا بالابوة ٥
حدثني يحيى بن عبيد الله الجعفي عن شيخ من اهل

البصرة

البصرة حدثه قال سمعت العباس بن محمد الهاشمي
حدث عن ابيه انه حدثه قال كنت في الصير فاصابنا
مطر فمكثت الى اخبية اعراب فقلت هل عندكم
من مظال فالوا نعم فانزلوه مظلة لهم فمكثت
يومين وليليتين ولم يسكن المطر فلما اصبحت قلت
لقد انزل الله عز وجل من السماء خيرا كثيرا فقام ابو
المنزلا الى كسا بين اربع خشبات فلمسه بيده
فقال ما انزل الله الليلة خيرا ثم مكثت يوم وليليتي
والمطر لا ينقطع فاصبحت فقلت مثل ما قلت وقام
الي الكسا فصنع مثل ما صنع وقال مثل ما قال ثم
قلت في اليوم الثالث مثل ذلك فقام فمس يده
ثم قال نعم قد انزل الله عز وجل الليلة خيرا فقلت
قد سمعت مقاتل اولا من امس واليوم فما سبب
ذلك قال فاني بكف من البزور اخذها من فوق الكسا
وقال ان حب البقل والغشيب والكلاب انما تنزل من
السماء فينبت الله القدر كيف شاء ٥ حدثنا
محمد بن اسمعيل بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن
عن مسهل بن عبيد قال كنا بطريق مكة فمطرت السماء
فرايت بذورا على خيمة ٥ حدثني يحيى بن عبد الله
عن هشام بن الحكم القمي قال اخبرني ابو طفيلة
الحرماني قال كنت جالسا مع اي وكان شيخا كبيرا

من اولاد الجاهلية فزانت بقلة محفرت عن اصلها
فادافى الوعا الذي ثبتت فيه ثلاث حبات ثبتت
واحدة واثنان صلبتان جرا فجلست اتعجب منه
فقال اي من اى شئ تعجب قلت من ثلاث حبات ثبتت
حبة وثنتان صلبتان معها في وعا قال يا بني ان الله عز
وجل خلق هذه الملائك حبات لثلاث سنين ثبتت
كل سنة حبة واحدة ولو ثبتت جميعا ثم اجذبت
الارض ذهب حبة النبات خليه حشرني محمد بن
عبد الله عن الاصمعي حدثني الثقة عز روية عن العجاج
انه قال شهر ثرى وشهر قري وشهر مر عا
وشهر استوا وذلك ان المطر اذا وقع يبعث في
الارض ترابا طيبا فهو الثرى ثم تثبت فتري
النبات فهو قوله شهر قري ثم يصير في الشهر
الثالث مرعا ثم يستوى النبات في الشهر الرابع
ويكتهل **باب الرعد**
حدثنا الحسين بن الحسن بن اسلم بن زياد اولا
ابا ابراهيم بن محمد عن ابيه قال اني لجال مع عمي حميد
ابن عبد الرحمن في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم
اذ عرصة ناحية المسجد شيخ في بصره بعض الضعف
من بني عقيل فارسل اليه حميد فرعاه فلما اقبل
اليه قال يا ابن اخي ان هذا رجل قد صحب رسول الله صلى

لله عليه

64
الله عليه وسلم في بعض اسفاره فافسح له بيني
وبيني ففصح له فقال حميد الحارث الذي سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في السحاب
قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله تعالى ينشق السحاب فينطق احسن المنطق
ويصيح احسن الصيح قال سليمان فسالنا ابراهيم
عن ذلك فقال المنطق الرعد والصيح والبرق
والشدى الحسن بن عبد الرحمن لعبيد بن الابصر
شاقك برق فبت لرقبه ما بين فتق الهوى الى رجله
يصيح حتى يرد نواجزه مثل الحصان الجواد في رعله
حدثنا اسحق بن لميعيل بن اسحق بن سليمان الرازي
عن ابي سنان عن الاعمش ان اليهود سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الرعد فقال صوت ملك
حدثنا اسحق بن ليراهيم بن موسى بن عبد العزيز
العدني عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس
قال الرعد ملك يزجر السحاب كما ينطق الراعي
بالغنم حدثنا ابو كريب بن محمد بن فضيل عن
عطاء بن السائب عن عامر قال ارسل ابن عباس
الى ابي الجبل وكان يقرأ الكتاب لبيله عن الرعد قال
ملك وهو الذي تسمعون تسميحه حدثنا
فضيل بن عبد الوهاب بن حماد بن زيد عن عبد الجليل

عن شهر عن اي هريزة قال الرعد ملك نجر السحاب
حدثني الحسن بن الصباح عن عبد الله بن مسلمة
ابن قعنب ما ملك بن النسن عن عامر بن عبد الله بن
الزبير عن ابيه انه كان اذا سمع الرعد ثرى الحديث
وقال سبحان من يسمع الرعد بحده والملائكة من خيفته
وقال ان هذا وعيد لا هلا الارض شديده حدثنا
خلد بن خراش جرد بن عفان بن راشد التميمي قال بينا
سليم بن عبد الملك واقفا بعرفة ومعه عمر بن
عبد العزيز اذ رعدت رعدة فجزع منها سليمان
حتى وضع حذو على مقدم الرجل فقال له عمر بن
عبد العزيز هذه جات برحمة فكيف لو جات
بسخطه حدثنا يعمر بن هيصم عن عبد الواحد
ابن زياد عن حجاج بن ارطاه قال حدثني ابو مظهر
انه سمع سالما بن عبد الله يحدث عن ابيه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع الرعد
والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا
تهلكنا بعزابتك وعافنا قبل ذلك حدثنا
اسحق بن عمار بن جرير عن ابي الليث قال كان ابو هريرة
اذا سمع الرعد قال سبحان من سمح الرعد بحده والملائكة
من خيفته حدثنا خلاد بن خراش ما مهدي بن
ميمون عن عمالان بن جرير عن رجل عن ابن عباس انه

كان اذا

كان اذا سمع صوت الرعد قال سبحان من سمحت
له سبحان الله العظيم حدثنا منصور بن اي
مزاخره لمعمل بن عياش عن زعمه بن صالح عن ابن
طاووس عن ابيه قال كان ابن عباس اذا سمع صوت
الرعد قال سبحان من سمحت له حدثني حسين بن
علي بن زيد بن محمد بن يعلى عن ابي الخطاب بكر عن شهر
ابن حوشب قال الرعد ملك موكل بالسحاب
لسوقه كما يسوق الحادي الا بل يسبح كلما خالفت
سحابه صاح بها فاذا اشتد غضبه طار النار من
فيه فهي الصواعق التي رايتهم حدثنا احمد بن
اسحق بن عيسى الا هو ازي بابو عبد الرحمن المقرئ
ما محمد بن راشد الرمشقي عن سليمان بن علي بن عبد الله
ابن العباس بن عبد المطلب عن ابيه عن جده عبد الله
ابن العباس قال كنا مع عمر بن الخطاب في سفر
ومعنا كعب الاحبار فاصابنا رعد وبرق وبرد
فقال كعب من قال حين يسمع الرعد سبحان من سمح
الرعد بحده والملائكة من خيفته بلا تا عوفي مما
يكون في ذلك الرعد قال ابن عباس فقلنا فعوفينا
ثم لقيت عمر بن الخطاب في بعض الطريق فاذا البردة
قوا صابت انفة فاثرت به فاحبرته بما قال كعب
فقال اولا اعلمتمونا حتى نقوله حدثني محمد بن

الربيع ابو عبد الرحمن الاسدي ابو بكر بن عياش
العدري قال بلغنا عن ابن عبد العزيز بعرفة اذ رعدت
ثم صعقت ثم برقت ثم ارحت امثال العزالي قال
فرفع سليمان راسه الى عمر بن عبد العزيز فقال هذا
والله هو السلطان فقال له عمر يا امير المؤمنين
انما سمعت حسر الرحمة فكيف لو سمعت حس
العذاب قالوا بلع والله في الموعظة هـ حدثنا
علي بن الجعد ان شعبة عن الحكم عن مجاهد قال قال الرعد
ملك يزعج السحاب بصوته هـ حدثني الحسين
ابن الاسود ان ابواسامة عن عبد الملك بن حسين
عن السدي عن اي ملك عن ابن عباس قال قال الرعد ملك
تجروا يزعج السحاب بالتسبيح والتكبير هـ
حدثني الفضل بن جعفر ابو نعيم الفضل بن
داكين عن عبد الله يعني ابن الوليد العجلي عن بكير
ابن شهاب عن عمير بن جبير عن ابن عباس ان يهودا
اقبلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا ابا القاسم اخبرنا عن الرعد ما هو قال هو ملك
من ملايكة الله عز وجل موكل بالسحاب معه
مخاريق من نار يسوق بها حيث ما شا الله قالوا
فما هذا الصوت الذي نسمع قال جزه اذا جزه
ينتهي الى حيث امر قالوا صدقت هـ حدثنا

لوسف بن موسى با مهران بن اي عمر عن سليمان بن
اي خلد عن عكرمة قال الرعد ملك من الملايكة
اسمه الرعد ليسوقها بالتسبيح هـ حدثنا
اسحق عن جرير عن ليث عن مجاهد قال الرعد ملك
ينسج السحاب هـ حدثنا يونس بن يعلى
ان الحرث الهجري حدثني اي عن اي صخرة جامع بني ارا
قال كان الاسود بن زبير اذا سمع الرعد قال
سبحان من تحت له سبحان الذي تسبح الرعد بحمده
والملايكة من خيفته هـ حدثنا ابو سلمة
الباهلي با معتمر عن ابيه عن اي عمران الجوني قال
ان دون العرش محور من نار تقع فيها الصواعق هـ
حدثنا اسحق بن ابراهيم بن جعفر بن سليمان
قال سمعت ابا عمران الجوني قال ان دون العرش
محور من نار تقع فيها الصواعق هـ اخبرنا اسحق
ابن ابراهيم بن جعفر بن سليمان قال سمعت ابا عمران
الجوني يقول بلغنا والله اعلم ان دون العرش محار
من نار هـ حدثنا ابراهيم بن عبيد بن عبد الصمد
ابن النعمان با طحان بن زيد بن عمر بن اي عمر عن عكرمة
عن ابن عباس قال ليس بشي احسن منقفا ولا احسن
ضحكا من السحاب قال ما منقفة قال منقفة الرعد
وضحكه البرق هـ حدثنا فضيل بن اسحق بن مروان

ابن معوية عن علي بن الوليد عن زياد الجعفي قال قال
ابو جعفر محمد بن علي الصواعق تصيب المسلم
وغير المسلم ولا تصيب لله ذاكراه حدثني
اي ان علي بن شقيق انا عبد الله عن معمر عن من
سمع عطا القول الصاعقه لا تصيب لله ذاكراه
حدثني اي ان علي بن شقيق انا عبد الله اخبرني
عبد الرحمن بن زبير بن جابر عن ابن ابي زكريا قال
من مع الرعد فقال سبحان الله ونحوه لم تصبه
صاعقه وحدثني اي ان علي بن شقيق انا
ابن عيينه عن عبد الكريم بن امية قال كان يقال
اذا خفت الصاعقة فقل اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ه

باب في البرق

حدثنا ابو كرب محمد بن العلاء محمد بن فضيل
عن همام بن السائب عن عامر قال ارسل ابن عباس
الي اي الجبل يبسله عن السماء من اي شيء وعن البرق
والصواعق فقال اما السماء فانها من ماء مكفوف
واما البرق فهو نلأ في الماء واما الصواعق فمخاريق
يزجر بها السحاب ه حدثنا فضيل بن عبد
الوهاب محمد بن زبير عن جوير عن الصحاك في
قوله تعالى يريكم البرق خوفا وطمعا قال ما يخاف

من الصواعق

من الصواعق وطمعا قال ما يري جامن الغيث ه حدثنا
خلف بن هشام ابو شهاب عن عتيق بن سلمة
ابن كهيل عن رجل عن علي عليه السلام قال البرق
مخاريق الملائكة ه حدثنا خلف بن ابي شهاب
عن عتيق بن عثمان بن اسود عن مجاهد قال مصع
ملك ه حدثنا ابو بكر بن ابي طالب اخبرني علي بن
عاصم عن جوير عن الصحاك عن ابن عباس قال
البرق ملك يترانا ه حدثنا يوسف بن موسى
ابو يعيمر وقيصة قال انا عتيق بن سلمة بن
كهيل عن ابن اشوع عن ربيعة بن الابيض قال البرق
مخاريق بيد الملائكة لسوقون بها السحاب ه
حدثني ابراهيم بن اسد حدثني ابو ربيعة زبير بن
عوف باحماد بن سلمة عن المغيرة بن مسلم مولى
الحسن بن علي عن ابيه ان علي بن ابي طالب عليه السلام
قال الرعد ملك والبرق ضرب الملك السحاب
المخراق من حديده وحدثني ابراهيم بن ابي ربيعة
باحماد عن عبد الجليل بن عطية عن شهر بن حوشب
قال قال كعب الرعد ملك يزجر السحاب زجر الراعي
الحديث الا بل فيض ما يشد منه والبرق تصفيق
الملك للبرد وانشأ حماد بن زيد لو كهر لاهل
الارض لصعقوا ه



في الریح ٥ حدثنا محمد بن زبير بن محمد بن
فضيل بن الاعمش عن جبيب بن ابي ثابت عن زر بن
عبد الله الهمداني عن عبيد بن عبد الرحمن بن ابي
عن ابيه عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تنسبوا الریح فانها من روح الله
عز وجل وسلوا الله خیرها وخیر ما فيها وخیر
ما ارسلت به وتعودوا بالله من شرها وشر ما
فيها وشر ما ارسلت به ٥ حدثنا محمد بن زبير
بن فضيل بن الاعمش عن ابن زبيل قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راي الریح فرجع
وقال اللهم اني اسئلك خیر ما امرت به واعوذ بك
من شر ما ارسلت به ٥ حدثنا محمد بن ابي فضيل
بن زبير بن زكريا عن ابيه عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه
اللهم اني اعوذ بك من شر ما نجي به الرسل ومن
شر ما نجي به الریح ٥ حدثنا عبيد بن هب
بن ابو عوانه عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن عائشة
قالت كانت الریح اذا اشدت تعير وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا الحسن
ابن الصباح قال كتب الي نعيم بن حماد بن الوليد بن
مسلم عن عبد الرحمن بن زبير بن جابر عن مسحول

عن ابن

عن ابي صخر بن ابي بكر عن ابي الدرداء قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت ليلة ریح
كان مفزعاً الى المسجد حتى تيسكن الریح واذا حثرت
في السما حثرت من كسوف شمس او قمر كان
مفزعاً الى الصلاة حتى تجلي ٥ حدثني ابو هاشم
حدثني ابي بصير بن غياث عن ابن جريح عن عطاء عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
راى الریح قال اللهم اني اسئلك خیرها وخیر ما
ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت
به واذا راي مخيلة قام وقعد وجاود هب وغير
لونه ونقوله فيقول اخاف ان اكون مثل قوم
عادل حين قالوا هذاعارض مطرنا ٥ حدثنا
فضل بن عبد الوهاب بن محمد بن زبير عن جويبير
حدثني ابو داود انه سمع ابن عباس يقول في قوله تعالى
فلما راوه عارضاً مستقبلاً واديتهم قالوا عير
فيه مطر قال بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب
البير واول ما عرفوا انه عذاب رأوا ما كان خارجاً
من جبالهم ومواسيهم تطير من السماء الى الارض
مثل الريش دخلوا بيوتهم واعلقوا ابوابهم
فجات الریح ففتحت ابوابهم ومالت عليهم بالرمل
فكانوا تحت الرمل سبع ليال ومائة ايام لهم ائني

ثم أمثر الريح فكشفت عنهم الرمال وأمر بها فطرحتهم
في البحر وهو قوله تعالى فاصبحوا لآتين الآسماكتهم
حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثني غياث
عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال أتت الصبا
الشمال فقالت مني حتى تنصر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الشمال إن الحرة لا تنسرى بالليل
قال وكانت الريح التي نصر بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبا حدثنا خلد بن خراش
أبو عوانة عن قتادة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نصرت بالصبا واهلكت عاد بالربور
والجنوب من ريح الجنة حدثنا محمد بن عبد
الله المدني نا عبيد بن ميمون عن أبي المهزوم عن
أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ريح الجنوب من الجنة وهي الريح اللواقح وهي التي
ذكر الله تعالى كتابه فيها منافع للناس والشمال
من نار تحترق فتمر بالجنة فتصيبها نفة منها
فبردتها هزأ من ذاك حدثنا فضيل بن عبد
الوهاب نا أبو معوية عن الأعمش عن المنهال بن
عمرو عن قيس بن السكيت عن عبد الله وارسلنا
الرياح لواقح قال تلقح السحاب حدثنا فضيل
عن يزيد بن زريع عن أبي رجاء عن الحسن قال تلقح الشجر

والسحاب

والسحاب حدثنا بسام بن يزيد نا حماد بن
سامة عن علي بن زيد عن مطرف عن شعيب قال لو
حبس الله تعالى الريح ثلاثا لانت ما بين السماء والأرض
حدثنا فضيل بن خلد بن عبد الله عن عامر بن
السموط عن أبي العرف عن علي عليه السلام قال
الزاريات الرياح حدثنا فضيل و إبراهيم بن
عبد الله عن هشيم عن أبي ساسان قال سألت
الصحاح عن الريح العقيم قال هي التي لا تلقح حدثنا
خلد بن خراش نا أبو عوانة عن قتادة أوداود بن
أي هندا قال قالت الجنوب للشمال ليلة الأحزاب
انطلقني فنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
الشمال إن الحرة لا تنسرى بالليل فالقتادة لا تجرها
بالليل إلا لينة حدثنا جري عن علي بن الحسن عن
حسين بن علي الجعفي قال سألت أبا موسى عن الريح
على أي شيء سميت الشمال قال الكعبة الشمالية على
شمالها والجنوب على ميمينها والصبا من وجهها
والدبور من خلفها حدثنا أبو عبد الرحمن
القرشي نا محمد بن فضال عن مسلم عن مجاهد عن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتح الله
تعالى على عاد من الريح التي اهلكوا فيها إلا مثل
الخامر فموت باهل البادية فحملتهم وأموالهم

قال الريح ٥ حدثني قاسم بن هاشم ٥ ادم
العسقلاني ٥ المسعودي عن مجزاه بن زاهر قال
خرج ابن مسعود من المسجر فاستقبلته ريح
شديدة فسيبها رجل من القوم فقال ابن مسعود
لا تتسبوا الريح فانها تشرو وتذرو لو افح و لكن
استعيزوا بالله من شر ما ارسلت به ٥ حدثنا
القيس بن زكريا بن دينار القرشي ٥ السجستاني منصور
عن الحكم بن عبيد الله عن قتادة ٥ عن عكرمة عن ابن
عباس قال ما هاجت جنوب الا استالت و اديان
حدثنا محمد بن صالح القرشي ٥ عون بن كهمش بن
الحسن عن ابي بن زاذغفل القيسي عن عبيد الله بن
قيس بن عباد صاحب علي عن ابيه قال الشمال ملح
الارض ولو لا الشمال لم تثبت الارض ٥ حدثني
ابراهيم بن عبيد ٥ ابو الهيثم عن اي بكر بن اي هريم
عن حمزة بن حبيب قال الدبور الريح الغربية والقبول
الريح الشرقية والسمال الريح الجوفية واليهماشي
الريح القبلية والنكب التي تجي من الجوانب الاربع
حدثني ابو عبد الله العجلي ٥ الحسين بن علي الجعفي
ان اسرايل بن موسى البصري عن الحسن قال جعلت
الرياح على الكعبة فاذا اردت ان تعلم ذلك فاستند
ظهرك الى باب الكعبة فان الشمال عن شمالك

وهي مايلي

وهي مايلي الحجر والجنوب عن ميمك وهي مايلي
الحجر الاسود والصابا مقابلك وهي تستقبل باب
الكعبة والدبور من دبر الكعبة ٥ حدثنا احمد
ابن منيع ٥ ابن عيينه عن ابن اي الجحج فارسلنا
عليهم ربحا و جنودا قال هي الصبا ٥ حدثنا
شجاع بن الاشتر عن ميمون ٥ لم يعيل بن عياش عن
محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قلت
لشعب من ساكن الارض المانية قال الريح العقيم
لما اراد الله تعالى ان يهلك قوم عاد اوحي الي
خزنتها ان افتحو امنها بابا قالوا بارينا مثل
منخر الثور قال اذن تكفوا الارض من عليها قال
فتفخوا مثل حلقة الخاتم ٥ حدثنا ابو عبد الله
العجلي ٥ مصعب الحثعمي ٥ ابو بكر الهذلي عن عبيد بن
حسير والحسن البصري وعطاء وعكرمة والشعبي
وقتادة قالوا الريح العقيم التي لا تلغ الشجر ولا
تخرج الثمر مثل الرجل العقيم الذي لا يولد له ٥
حدثنا الفضل بن يعقوب ٥ الفرياني ٥ سفيان عن
هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس ٥ قوله تعالى
فاصابها امصار فنيه نار فاحسرت قال ريح فيها
سوم شديد ٥ حدثنا الفضل ٥ الفرياني ٥ جعفر
عن هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس ريح فيها صر

قال ربح فيها زهرا بن يار د ه حدثني قاسم بن
هاشم بن يحيى بن صالح قال سلم بن بلال بن جعفر بن محمد
عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت عابث بن قيس يقول كان رسول
الله صل الله عليه وسلم اذا كان اليوم لاوة والريح
والغييم عرفت ذلك في وجهه واقبل واذ برقاد امطر
تسريه واحببه ذلك قالت فسالته فقال اي حشيت
ان يكون عذاب سلط على امتي وبقول اذا اراني امطر
رحمة ه حدثني ابو بكر التميمي بن ابي اي مرمر بن محمد
ابن جعفر بن ابي كثير اخبرني حماد عن اسر قال كانت
الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه رسول الله
صل الله عليه وسلم ه حدثني الفضل بن جعفر بن فروة
ابن ابي المغيرة القاسم بن مالك عن عبد الله بن اسحق
عن زبير بن الحكم بن ابي العاص عن عثمان بن ابي العاص قال
كان رسول الله صل الله عليه وسلم اذا اشتدت الريح
الشمال قال اللهم اني اعوذ بك من بثر ما ارسلت به
حدثني يعقوب بن عبد الله بن محمد بن عمر بن ابي البرند
بن شعبه عن الحكم بن مجاهد عن ابن عباس قال قال
رسول الله صل الله عليه وسلم نصرت بالصبا واهلكت
علا بالدبور ه حدثني يعقوب بن عبد الله بن محمد بن
هرون بن ابي ابي ذاب عن الحرث بن عبد الرحمن قال كنا
عند عبد بن المسيب فذكروا الريح العقيم فقالوا هي

الدمع

الدبور وقال سعيد بن محبوب فقلت انهم يزعمون
انه ليس من ربح الين منها قال الله عز وجل يجعل فيها
ما يشاء اذا اشاء ه حدثنا ابو عبد الله بن عمرو بن
محمد بن اسباط عن السدي في قوله تعالى ولسليمن
الريح عاصفة تجري بامره قال الريح الشديدة الى
الارض التي باركتا فيها قال ارض الشام ه حدثني
القاسم بن هاشم بن سلام بن سليمان النخعي بن عمرو بن
شمر عن جابر بن ابي جعفر قال كان علي عليه السلام
اذا هبت الريح قال اللهم ان كنت ارسلتها رحمة
فارحمني فممن ترحمه وان كنت ارسلتها عذابا فعافني
فممن تعافني ه حدثنا اسحق بن عمار بن
لمعيل بن جعفر بن محمد بن ابي عمير اذا
عصفت الريح قال شدوا التكير فانها تذهب ه
اخبرنا ابن ادريس عن ابيه عن وهب بن منبه عن
ابن عباس قال الرياح ثمان اربع رحمة واربع عذاب
المنشورات والمبشرات والمرسلات والرخاوالعذاب
العاصف والقاصف وهما في البحر والعقيم والصرصر
وهما في البر ه حدثنا الحسن بن عمرو بن ابي
الاردي بن علي بن محمد بن ابي عمير عن عيسى بن ابي عيسى
الحناط قال بلغنا ان الرياح سبع الصبا والدبور
والجنوب والشمال والنكبا والخزوق وريح القايم

فاما الصبا فتجى من المشرق واما الدبور فتجى من المغرب
واما الجنوب فتجى عن يسار القبلة واما الشمال
فتجى عن يمين القبلة واما النكبا فيبين الصبا والجنوب
واما الخزوق فيبين الشمال والدبور واما ربح القلم
فانفاس الخلق هـ حدثنا الحسين بن علي انه حدث
عن خلف بن خليفة عن يعلى بن عطا عن ابيه عن عبد
الله بن عمر وقال الرياح ثمان اربع منها عذاب
واربع منها رحمة فاما العذاب منها فالعاصف
والعاصف والعقيم والصر قال الله تعالى رحا
صرصرا في ايام نحسات قال مشومات واما
رياح الرحمة فالناشرات والمبشرات والمرسلات
والزاريات هـ حدثنا ابو يوسف نا عبد الله
ابن موسى نا اسرائيل عن خفيف عن عكرمة عن ابن
عباس قال الريح العقيم التي لا منفعة فيها هـ
حدثنا احمد بن ابراهيم نا اوسلمه عن سلام بن ابي
مطيع قال نبئت ان عمر بن عبد العزيز لما نام هبت
ريح فدخل عليه رجل فاذا هو منتقع اللون فقال ما
لك يا امير المؤمنين قال وتحك وهل هلك
امة قط الا بالريح هـ قال واخبرت عن الحرث بن
مسكين عن ابي زهير عن ملك بن انس قال سميت
امراة من بغيه قوم عاد اى عذاب الله رايت اشد

قالت

قالت عذاب الله عز وجل شديد وسلام الله تعالى
ورحمته ليلذة لا ربح فيها قالت ولقد رايت العير
تحملاها الريح سن السماء والارض هـ حدثنا
اسحق بن عمار نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن مرة
ان شأ الله عن ابن سابط قال جبريل عليه السلام
على الريح والجنود هـ حدثني محمد بن صدران نا عبد
الرحمن بن عثمان ابو بحر نا سلم بن زبير نا ابو رجا
الطاردي نا ابن عباس قال الحجرة باب السماء
وطرفها من هاهنا تهب الصبا وطرفها من هاهنا
تهب الدبور يتيا من ويتياسر هـ حدثني محمد بن
ادريس نا عبد الله بن ابي يحيى الافريقي نا عبد الله بن
وهب نا مسلمة بن علي نا عبد بن سنان نا عبد بن
كرب نا عبد الملك بن مروان نا كعب نا ابي زبيد نا
كيف نقول اذا تخوفنا الصواعق قال لقولون
اللهم انا نسئع بك ونستغفرك ونؤمن بك
ونتوب اليك بلا ثا هـ حدثني ابراهيم بن سعيد
نا ابو اليمان نا صفوان بن عمرو نا ابي الحصين مروان
ابن رويده نا علي نا ابي فالح نا الانصاري نا ابي قريظ نا
حمص نا ابي ما فتحت نا عرفنا نا ابي ابراهيم نا ابي
فاذا رايت هذه الريح الشرقية قد ادمت والسحاب
شأ ميا فهيهاات وهيهاات ما العر عينها

الرياح



وإذا رأيت الريح الغربية فرتحركت ورأيت السحاب
متسقاً فابشر بالغيث ۝ حدثنا أبو يوسف
البصري القلوسي بإحدى جهضم الحجاج بن القزات
عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رشت
السما أو طشت شد أزاره على حقويه والقفا
واستقبلها بجسده وقال إنها قريبة عهد بردها ۝

ثم كتاب المطر والرعد والبرق بحمد الله
والله وعونه وصلى الله على محمد وولده وعبيده وعلى
آله وصحبه وذريته وأهل بيته وسلم تسليماً كثيراً
بمكة أعزها الله تعالى في العشر الأوسط من
شهر ذي قعدة سنة أربع عشرة وستمائة سنة
فجزم الله كاتبه محمد بن أحمد الخبي القرظي وكاسبه
والقاري له ومن دعا الهرب بالرحمة والمغفرة ولجميع

عليه صلاة على الأئمة
والكاتب محمد

المسلمين من أجمعين آمين من أجله رب العالمين ۝
سمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الإمام الأفاضل المظفر بمرها والمجدد في الدين والشيخ المصنف
العلاء الفاضل الفقيه الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل
أحسن الصفاي أورد، أو الثنا محمود ومحمد الملقب بالعلامة محمد الملقب بالضياء وقتناه لمرال أكبش
والمرور كالمعروف الشيخ الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل
محمد الحسين بن الشيخ الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل
التجار والمطالمة في الفقه الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل الفاضل
يوم الاطراف عشر من ربيع الأول سنة ثمان وعشرين وستمائة والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله

صحي دلائل تصديقه في البيع على الحمر

كذلك كتبه المصنف أبي القاسم بن علي المصري

صحي ذلك كتبه تصديقه في البيع على الحمر

وان عدوا نعمة الله لا تحسوها قال سبحانه من لم يجعل
لغيره من معرفته نعمة الا المعرفة بالنقصير عن
معرفة شكرها شكرها كما شكر علم العالمين لم يجعل في احد
من ادراكه اكثر من العلم انه لا يدرك محمول معرفة نعمة
بالنقصير عن معرفتها شكرها كما شكر علم العالمين
انهم لا يدركونه فعمله ايماناً علماً منه ان العباد
لا يجاوزون ذلك ۝ بنى حمزة بن العباس ابن عمران بن
عمير بن ابي عبد الله بن عمير قال سمعت صالح بن مسهم يقول
ما ادري انعمة الله تعالى علي فيما يسقط علي افضل نعمته
فيما زوى عني بنى حمزة بن ابي عبد الله اخبرني
المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخصلتان
من كانتا فيه كتبه الله صابراً شاكراً ومن لم تكونا
فيه لم يكتبه الله صابراً ولا شاكراً من نظري في دينه
الى من هو فوقه فاقترى به من نظري في دينه الى من هو
دونه محمد الله تعالى علي ما فضله به عليه كتبه الله
صابراً شاكراً ومن نظري في دينه الى من هو دونه ونظر
في دينه الى من هو فوقه فأسف علي ما فاته منه لم
يكتبه الله شاكراً ولا صابراً بنى حمزة بن ابي عبد الله
ابن عبد الله بن ابي المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه

شيخه

الألوكة

كتاب التوارة

ما ترجمته السيد

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال اربع خصال من خرفني
 بنا الله نبينا في الجنة من كان عصمة امره لا اله الا الله
 واذا اصابته مصيبة قال ان الله وانا اليه راجعون
 واذا اعطى شيا قال الحمد لله واذا اذنب ذنبا قال
 استغفر الله نبي حجرت العباس ان عبران بن عبد الله
 عن بل عز ابن الحجج عن مجاهد انه كان عبد اشكورا قال لم
 ياكل شيئا قط الا حمد الله ولم يشرب شيئا قط الا
 حمد الله عليه ولم يمش مشيا قط الا حمد الله عليه
 ولم يبطش بشي قط الا حمد الله عليه فاشي الله عليه
 انه كان عبد اشكورا حردنا حمزة ان عبران بن عبد
 الله ان هشام بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظي
 قال كان نوح عليه السلام اذا اكل قال الحمد لله واذا
 شرب قال الحمد لله واذا البس قال الحمد لله واذا
 ركب قال الحمد لله فسماه الله عبد اشكورا قال ابو بكر
 بلغني عن بعض الحكماء لو لم يعذب الله على عصيته
 لكان ينبغي ان لا يعصى لشكر نعمته

نجز كتاب الشكر زقنا الله العمل به منه والحمد لله خو جمة
 وصل الله على محمد وولد وعبد وعلى آل وصحبه ولم يسلموا شيئا
 بمكة اعرها الله تعالى في العشر الاولة من رمضان المعظم سنة اربع عشر
 ومنت ما في فوج الله طابته وكاسبه والقار له ومن دعاهم
 بالرحمة والمعزة والجميع المسلمين اجمعين امين والحمد لله رب العالمين

٦١٤



بسم الله الرحمن الرحيم ربنا بسم الله

باب الوضوء محمد بن الحسن اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب انه توفنا فغسل يديه مثنى ومضمض مثنى واستنشق مثنى وغسل وجهه مثنى وغسل ذراعيه مثنى مقبلا ومدبرا ومسح راسه مثنى وغسل رجليه مثنى وقال حماد الواحدة تجزى اذا استغت قال حماد وهذا قول ابو حنيفة ورواهنا
محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اغسل مقدمك مع الوجبة ومسح مؤخرتك مع الراس قال محمد قال ابو حنيفة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذان من الراس قال محمد يعجب ان مسح مقدمها ومؤخرها مع الراس ورواهنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو سفيان عن ابى بصير عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء مفتاح القلوة والتكبير حجرها والقيلم تحليلها والاشجى صلوة الابطاحته الكتاب ومسحها غير با وفي ذكر كعتين فلم يعنى تشهد قال محمد ورواهنا
وان قرأه الكتاب وحدها فقد آسا ويجزى قال محمد بلغنا ان ابن عباس سئل عن القراءة في القلوة فقال هو انما كان شئت فاقل منه وان شئت فاكثر وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب ما جرى من الوضوء**
من شور الفرس والبغل والحمار والستور محمد بن الحسن اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في السنون ^{السنون}
من الامة قال هي من اهل البيت لا باس بشرب فضلها فاستلثة ينظر بفضلها للقلوة فقال ان التذ قد ارضع الماء ولم ينهه قال محمد قال ابو حنيفة غيره احب الامة وان توفاه الامة وان شرب
فلا باس منه قال محمد ويقول ابو حنيفة ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اخبرنا
في سور البغل والحمار ولا يتوفى بسور البغل والحمار ويتوفى من شور الفرس والبرذون والشاة والبعير ^{قال محمد}
وهو قول ابو حنيفة ورواهنا **باب المسح على الخفين** محمد بن الحسن اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو بكر بن عبد الله بن ابي
عن حماد بن



عن عبد الله بن عمر قال قدمت العراق لغزوة جلولاء فزيت سعد بن ابوقاهس مسح على الخفين فقلت ما هذا
ياسوق قال اذا لغيت امير المؤمنين فسلك قال فقلت ثم ناخه فبا صنع سعد قال محمد بن سعد بن ابى نيار رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنع ففصنخاه قال حماد وهو قول ابو حنيفة ورواهنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
حماد بن ابراهيم عن حنظلة بن نباتة الجعفي ان عمر بن الخطاب قال المسح على الخفين للمقيم يوما وليك
ولمك فثلاثة ايام ولياليهن اذ البسهن وانت طاهر قال محمد وهو قول ابو حنيفة ورواهنا محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن سالم بن عبد الله بن عمر قال اختلف عبد الله بن عمرو بن
ابوقاهس في المسح على الخفين فقال سعد اسبح وقال عبد الله ما عجبت فاتي عمر بن الخطاب فقضا عليه
فقال عمر عك افقه منك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن شعبي عن ابراهيم بن موسى الاشعري
عن المغيرة بن شعبه ان خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاطلق رسول الله فقضى حاجته ثم وضع
وعليه جتة رومية فضيقته الكمين فرفعه رسول الله من ضيق كمينه ما قال المغيرة فجعلت اصب عليه الماء
من اداوة معي فتوضا وضوءه للقلوة ومسح على خفيه ولم يبره عمامة تقدم ففصل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم عن راي بن زياد بن عبد الله بن ابي حنيفة قال سئل عن ذلك فقال اني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع واما صحبة بعد ما نزلت سورة المائدة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن الحارث بن عمرو بن الحارث بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عليه ثلثة ايام ولياليها لا يبرع خفيه سعد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان كان يمسح على الخفين
قال محمد وهو قول ابو حنيفة ورواهنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كنت على مسح
وانت على وضوء فزعت خفيك فاغسل قدميك قال محمد وهو قول ابو حنيفة ورواهنا محمد

عمر

باب الوضوء مما غيرت النار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمر بن مرة عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس ان قال لو ايتت بحفنة من خبز ولحم فاكلت منها حتى شبع وبقيت من لبن ابل فشرت منه حتى انقطع واناعلى وضوءه لا بائنا ان لا امس ما انقضا من الطيبا قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وبه نأخذ لا وضوء فتعزت النار في الوضوء مما خرج وليس مما دخل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الرحمن بن اذان عن ابي سعيد الخدري قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يبي فانيته يلزم قد شوي فطعم منه فداها بأفضل كفيه ومضمض ثم صلى ولم يحدث وضوءا محمد قال حدثنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو شيبة بن شاور قال كنت قاعدا عند عددي بن اربعة اذ سأل الحسن بن البصري انقضا مما امت النار فقال نعم فقال بكر ابن عبد الله المزني وقال النبي صلى الله عليه وسلم على خمسة صغية بنت عبد المطلب ففتفت لمن كفى باردة فطعم منها ولم يحدث وضوءا قال محمد ويقول بكر بن عبد الله المزني نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يحيى بن عبد الله عن ابي ماجد الحنفي عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال بينما نحن في المسجد فعود ابي مسعود اذ اقبلوا بحفنة وقال من ماء من باب الفيل نحونا فقال ابن مسعود اني لاذراكم شرادونا بهذه فقال رجل من القوم اجل يا ابا عبد الرحمن ما اذية كانت في الحج فوضعت فطعمها وشرب من الماء ثم صب على يديه فغسلها ومسح وجهه وذراعيه ببسل يديه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث قال محمد وهو قول ابو حنيفة وبه نأخذ ولا باسن بالوضوء في المشركا كان من فقدر **باب يفيض الوضوء** من القبلة والقلح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا قلت مل فليك فاعد وضوءك واذا كان اقل من مل فليك فلا تعبد وضوءك قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وبه نأخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يقدم من سفر فتقبل خالته او ثمة او امرأة ممن يحرم عليه كما قال لا يجب الوضوء اذا

الدين

اذا قبل من يوم عليه كحرا ولكن اذا قبل من بجل له كحرا واجب عليه الوضوء وهو بمنزلة الحدث قال محمد وهذا قول ابراهيم ولسنا نأخذ بهذا ولا نرى في القبلة وضوءا على حال الا ان يذكي فوجب عليه الوضوء وهو قول ابو حنيفة **باب الوضوء من مس الذكر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن علي بن ابي طالب ومسن الذكر ان قال ما ابا الى استتة اطرف النقي قال محمد وهو قول ابو حنيفة وبه نأخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان ابن مسعود سئل عن الوضوء من مس الذكر فقال ان كان تحتها فاقطع يعني اطلاقا به محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان سعد بن ابي وقاص مر رجل يعقل ذكرا فقال ما قطع ويحك ان هذا لم يكك عليك قال محمد وغسلت اليدان والاذنان وهو قول ابو حنيفة **باب ما لا يجزئ شئ** الماء والارض والجنب وغير ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن ابي اليهم عن ابن عباس قال اربعة لا يجسمها شئ الجسد والنبوب والماء والارض قال محمد ونفذ فيك عندنا ان ذلك اذا صاحبه القدر فغسل يديه ذلك عند فم كل قدر او انما سئل في الماء اذا كان كثيرا او جارا ثابته ليحل حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج را من المسجد وهو معتك ففتفت عاتقة وهي حائض قال محمد وبهذا نأخذ لا نرى به باسا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يمشي اذ عرض احد يفة بن الهان فاعتمر عليه الشئ فاقتر حذيفة يده فقال النبي مالك فقال يا رسول الله ايجنب فقال ان المومن ليحس قال محمد ويحيى بن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصاحته الجنب باسا وهو قول ابو حنيفة **باب الوضوء لمن به قروح وجذري او جرح** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة او الحائض قال يحيى بن ابراهيم قال محمد وبه نأخذ



وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان المريض المقعب في الهذلي
 لا يستطيع من الجوردة والجرجرة التي تنقي عليها الماء ان ينزلت المسافر الذي لا يجد الماء يجزيه النيم قال محمد
 وهذا قول ابو حنيفة وفيه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل اذا اغتسل من
 الجنابة قال يسح على الجباير قال محمد وفيه ناخذ وان كان يخاف عليه من مسح على الجباير ترك ذلك ايضا
 والبراءة وهو قول ابو حنيفة **باب التيمم** محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في التيمم
 قال تضع راحتيك في القعيد وتمسح وجهك ثم تضعي الثانية فتسفعهما فتمسح بديك وذراعيك الي
 المرفقين قال محمد وفيه ناخذ ونرى مع ذلك ان ينفض يديه في كل مرة من قبل المسح وجهه وذراعيه
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا تيمم الرجل فزوى على تيمم ما لم يجد الماء
 او جردت قال محمد وفيه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان
 ابي الهذلي اذا تيمم ان يبلغ المرفقين قال محمد وفيه ناخذ ولا يجزيه التيمم حتى يتيمم المرفقين وهو قول ابو حنيفة
 روى عنه **باب غسل الرجل اليه يام وغيره** قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا رجل من اهل البصرة عن الحسن بن
 ابي قال لا بأس ببول كل في الشكرش قال محمد وكان ابو حنيفة يكرهه ويقول اذا وقع في وضوءه فسد الوضوء
 وان اصاب الثوب منه شئ كثير ثم صلى فيه اعادة القلوة قال محمد ولا يرى به بأسا الا يفسد ماءه والوضوء
 ولا يؤخر قال حدثنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يصيب ثوبه ببول الصبي قال اذا لم يكن اكل
 وشرب اجرا ان تعبت الماء صبأ قال محمد واغلب ذلك ان تغسل نفسك وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في الرجل يبول قائما ومعه درهم فيها كتاب يعنى القرآن فكرهه وقال تكو
 في حياها او مودة احسن قال محمد وفيه ناخذ فكره ان يباشرها وفيها القرآن يديه وهو قول ابو حنيفة

نكره

محمد

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يبول قائما قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى سبابة فقام
 ومعه اصحابه فرفع ثم بال قائما فقال بعض اصحابه حتى زبنا ان يخرج شقمان البول **باب الاستنجاء** محمد بن محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان المشركين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لغوا المسلمين
 فقالوا لاري ان صاحبكم جعلكم كيف تاتوننا الخنازة استهزئهم فقال المسلمون نعم فقالوا
 امرنا ان لا نستقبل القبلة بفر وجنا ولا نستنجي بايماننا ولا نستنجي بعظيم ولا يرجع وان نستنجي بثلاثة
 اجاب قال محمد وفيه ناخذ والغسل بالماء في الاستنجاء احب البنا وهو قول ابو حنيفة **باب مسح الوجه بعد**
الوضوء بالماء قال محمد وفيه ناخذ وهو قول ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتوضأ فيجرح
 بالثوب قال لا بأس ثم قال ارايت لو اغتسل في ليلة باردة حتى تحف قال محمد وفيه ناخذ ولا يرى بذلك
 بأسا وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في الرجل يقض الظفارة
 او ياخذ من شعوه قال لا بأس قال محمد وسمعت ابو حنيفة يقول زينا قصت الظفاري واخذت
 من شعري ولم اصب بالماء حتى اقبله قال محمد وفيه ناخذ وهو قول الحسن البصري **باب استواك محمد** قال
 اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو علي عن حماد عن جعفر بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مالي راك
 تدخلون علي فليحا استواكوا طولوا ان اشق على امتي لانهما ان يستاكو عند كل صلوة قال محمد والسواك
 عند ثامن السنة لا ينبغي ان يترك محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يستاك الحرم من
 الرجال والنساء قال محمد وفيه ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب وضوء المرأة ومسح الخمار** محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال تسخ المرأة على راسها على الشعر ولا يجزيها ان تسح على خمارها قال محمد وفيه ناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا يجزي المرأة ان تسح

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يسأل عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت المرأة منكس ما يرى الرجل فلتعقل
 قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة رضى الله عنه **باب الاذان** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال لا بأس بان يؤذن المؤذن وهو على غير وضوء قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة رضى الله عنه بان يؤذن
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه قال في المؤذن يتكلم في اذانه
 لا اذنه ولا ينامها قال محمد واما نحن فنرى ان لا يفعل وان فعل لم ينقض ذلك اذا اذنه وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال سالت عن التثويب قال هو مما احده ان ناس من
 قما احدهوا واذ كان تثويهم كان حين يفرغ المؤذن من اذانه القلوة خير من النوم قال محمد وروى في هذا ما روينا
 قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان اخرا فان بلبل السد اكبر السد اكبر لاله
 الا اسد قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الاذان
 والاقامة منى منى قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابي
 بن نصر فحين ابراهيم قال اذا قال المؤذن حي على الفلاح فانه ينبغي للمقوم ان يقوموا فيصنفوا فاذا قال
 المؤذن قد قامت الصلاة كتب الامام قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة وان كلف الامام حتى يفرغ
 المؤذن من اقامته ثم كبر فلا بأس به ايضا كل ذلك حسن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال ليس على النبي آذان ولا اذان ولا اقامته قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة **باب ما يقرب القلوة** محمد
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رجلا قال النبي صلى الله عليه وسلم انك من اهل القلوة فامر
 ان يحجر القلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اهل القلوة ان يتكلم بالقلوات ثم امره في اليوم الثاني
 فامر

الصلوات

فامر القلوات كلها ثم قال ابن السائب عن وقت الصلوات ما بين هذين وقت الحج وروى في هذا ما روينا في حنيفة
 وغيرها عندنا في هذا سواد الا اننا نكره تاخيرا اذا غابت الشمس وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب قال ابرد وبالنظر عن فيجهم قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 ويصلي في الشتاء حين تزول الشمس وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال نظر ابن مسعود الى الشمس حين غربت فقال هذا حين دككت **باب الغسل يوم الجمعة والعيد**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الغسل يوم الجمعة قال ان اغتسلت فحسب انك ابراهيم
 قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الغسل يوم الجمعة قال ان اغتسلت فحسب انك ابراهيم
 في الجمعة والعيد من فهو افضل وان تركت فلا بأس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال انك
 نية في العيد من وما اغتسلت وقال اغتسلت فحسب انك ابراهيم قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابا عن ابي
 نقرة عن جابر بن عبد الله الاضاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اغتسل يوم الجمعة فقد
 ومن اغتسل فيها ونعت قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة **باب افتتاح القلوة ورفع اليد**
والتجرع على العمامة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان ناسا من اهل البصرة اتوا
 عمر بن الخطاب لم ياتوه الا ليل الوعد عن افتتاح القلوة قال فقام عمر فافتتح القلوة وهم خلفه
 ثم جهر فقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله الا انت قال محمد وروى في هذا ما روينا
 ناخذ في افتتاح القلوة ولكن لا نرى ان يحجر بذلك الامام ولا من خلفه وانما جهر بذلك عمر
 ليعلمهم ما سألوه عنه وكذلك بلغنا عن ابراهيم انه قال لا ترفع يدك في شئ من صلواتك بعد
 المرة الاولى قال محمد وروى في هذا ما روينا في حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

واليه جعلت كما ولا الحذف ان الله وحده يصون على معنى القنوف قال محمد بن واخذ لا ينبغي ان يترك الحذف
 حتى نسوه وهو قول بصيغة محمد قال ابن ابراهيم عن حماد قال سالت ابراهيم عن الصف الاول والفضل على الصف
 قال انما كان يقال لا تقم في الصف يعني الثاني حتى يكامل الصف الاول قال محمد بن واخذ لا ينبغي اذا كمل الاول والى
 بر اصم عدي فان يودي والقيام في الصف الثاني من الاول **باب اول يوم القوم ايام محمد بن واخذ**
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يوم القوم ايامهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاقدمهم شجرة فان كانوا
 في الهجة سواء فاقدمهم ساقا ل محمد بن واخذ واما قيل اقرهم لكتاب الله لان الناس كانوا في ذلك الراس اقرهم
 للقران اقرهم في الدين فلا كانوا في هذا الراس على ذلك فليؤتمهم اقرهم فلان كان غير افقه منه واعلم بته
 الصلوة وهو غير اخوانه في آية فافقهها واعلم بما بته الصلوة والاهم بالامامة وهو قول ابو حنيفة محمد
 قال ابن ابراهيم ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا بأس بان يؤتمهم للعربي والعجمي ولد لان اذ اقر القرآن
 قال محمد بن واخذ اذ كان فيها عالما بالامر الصلوة وهو قول ابو حنيفة محمد قال ابن ابراهيم عن حماد عن ابراهيم
 في العجلين يوم اخرها صاحب قال يقوم الامام في الجانب الايسر قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة يكون
 الامام مع يمين الامام محمد قال ابن ابراهيم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا زاد على الواحد في الصلوة فهي
 جماعة قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال ابن ابراهيم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن حماد بن قيس
 والاسود بن يزيد قال لكان عند ابن مسعود اذ حضرت الصلوة فقام يصلي فحين خلفه فقام احدنا عن
 والاقوم يشاء ثم قام بيننا فلى فرغ قال هكذا صنعوا اذ كنتم ثلثة وكان اذ ركع طفق وصلوا بعد اذان
 ولا اقامة قال جرى اقامة الناس حولنا قال محمد بن واخذ يقول ابن مسعود في الثلثة ولكن يقول الفا
 كانوا ثلثة فقدمهم امامهم وصلوا الباقي خلفه ولنا ناخذ ايضا بقوله في التطبيق كان يطبق بين يديه

اذا

اذا ركع ثم جعلها بين كتيبه وكنت ترى ان يضع الرجل راحتيه على كتيبه ويعرج بين اصابعه تحت الكتيبين واما
 بحر اذان ولا اقامة فذلك جرى والاذان والاقامة افضل وان اقام الصلوة ولم يؤذن فذلك افضل من الرك
 للاقامة لان القوم صلوا الجماعة وهو قول ابو حنيفة محمد قال ابن ابراهيم ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن
 الخطاب جعلها خلفه وصلى بين يديه ما كان يجعل كتيبه على كتيبه فقال ابراهيم من عاصب اني قال
 محمد بن واخذ وهو صاحب اليان من صنع ابن مسعود وهو قول ابو حنيفة **باب من صلى الفريضة** محمد قال
 ابن ابراهيم ابو حنيفة قال حدثنا الباقون ان ابا الهيثم رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلين من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم اتيا بهما وهما يريان ان الصلوة قد طويت فجاؤا النبي في الصلوة فقالوا يا رسول الله
 فلى النصف النبي وعاهما فقبلا ومفاصلهما ثم عد محافة ان يكون حدث فيها شئ فقال لهما ما
 منعكما ان تعبا فقال يا رسول الله طفتنا ان الصلوة قد صارت في رجالنا ثم جئنا فوجدنا الصلوة
 فطفتنا ان لا يصلي ان نضاي ايضا فقال اذا كان كذلك فادخلوا في الصلوة واجعلوا الاولى فريضة و
 هذه نافلة قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة ولا تعاد الفجر والعصر والمغرب محمد قال ابن ابراهيم
 ابن ابي عمير عن نافع عن ابي عمير قال اذا سلمت الفجر والمغرب ثم ادركتهما فلتغير لهما غير ما صلتيهما
 قال محمد بن واخذ الفجر والعصر فلا ينبغي ان يصلي بعدهما نافلة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة
 بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس اما المغرب فهي وتر فذكره ان يصلي الصلوة
 وتر فاذا دخل معهم صل تطوعا فسلم الامام فليقم فليصلي بها ركعة وبثلاثة وسلم وهذا كله
 قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب الصلوة تطوعا** محمد قال ابن ابراهيم ابو حنيفة قال حدثنا ابو سفيان
 عن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ويوحى تطوعا قال محمد بن واخذ

ن صحابة النبي
 صلينا

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

لا ترى باسما بذلك فاذا بلغ الشجر وحجرت وسجد وهذا قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
ابو حنيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين صلاة العشاء والافرة الى صلاة الفجر
ثلث عشرة ركعة ثمان ركعات تطوعا وثلاث الوتر وكعتي الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حميد بن
بن عبد الرحمن قال كان عبد الله بن عيسى التطوع على راحته ايما توجهت به فاذا كانت الفريضة او
الوتر نزل فصلى قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
في الرجل يصل في صلاة القوم وليس ينويها قال هي تطوع قال محمد بن واخذ واما يعني بذلك ان يكون
قد صلى الصلوة في منزله ثم الى القوم فدخل معهم في صلواتهم فان صلواتهم تطوع وهو قول ابو حنيفة
رضي الله عنه **باب الصلوة في الطاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان كان يوم يوم يقوم
عن بسا الطاق او عن يمينه قال محمد واما نحن فلا نرى باسا ان يقوم بحمال الطاق ما لم يتصل فيه اذا كان
مقارضا خاضعا وسجوده فيه وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب تسليم الامام وجلسه** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا سلم الامام فلا يتحول الرجل حتى يقبل الامام الا ان يكون
الامام لا يقف قال محمد بن واخذ لانه لا يدرى العمل عليه حتى يستهو فاذا كان من لا يقف امر الصلوة
فلان باس بالاستقبال وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن مروان
ان ابا بكر الصديق كان اذا سلم في الصلوة كانه على الرصف التجارة الحماة حتى يقبل في الصلوة ويأخذ به
قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه قال في الرجل يصل في المكان الضيق لا يستطيع
لان يجلس على جانبه الا لا يكون ركعتي قال فيجلس على جانبه الا ان كان يستطيع فليجلس على جانبه
الايسر قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان
بالرجل

صلى الله عليه وسلم
الصلوة

بالرجل عليه جلس في الصلوة كيف شاء قال محمد بن واخذ اذا كانت العرة تنحرف من جلوس الصلوة الذي امر به وهو
قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال السلام يقطع ما بين الصلواتين قال محمد بن
وهو قول ابو حنيفة **باب فضل الجلوس وكعتي الفجر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال رابع
قبل الظهر واربع بعد الظهر لا يفصل بينهما بتسليم قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو
عن حماد بن سعيد بن جبيرة قال صلوة الرجل في الجماعة تفضل على صلوة الرجل وحده فمساء وعشر من صلوة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحارث بن زياد او حارث بن زياد الشك من محمد بن عبد الله بن عمر
قال من صلى ربيع ركعات بعد العشاء الاخرة قبل ان يخرج من المسجد فانه من ربيع ركعات من ليلة
القدر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علي بن مرثد عن علي بن حمران مائة ربيع عن محمد بن ابي حنيفة
من اقرب الناس من جمل قال قال له ذات يوم يا حمران اني لا اربك ما لم نشتا الا لتفك خير قال
اجل يا ابا عبد الرحمن قال انظر لنا اثنا عشر فانها ركعتان واحدة فامرك بها قال ما هن يا ابا عبد
الرحمن قال لا تتوتن وعليك دين الا دينا تدع له وقاة ولا تنتف من ذلك ابد افا يستمع بك
يوم القيامة كما سمعت به في الدنيا قصاصا لا ينظلم بك احد وانظر كعتي الفجر فلا تدعها فانها من
الغايب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا معن بن عبد الرحمن عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه
عن عبد الله بن مسعود قال قرء الصلوة يعني التسكون فيها قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة
باب من صلى من بيته وبين الامام حائطا او طريق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
ابراهيم عن المؤذنين يؤذون فوق المسجد ثم يصلون فوق المسجد قال محمد بن واخذ
لما يكونون اقدام الامام وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل

زم
سعيد

سبحة

الألوكة

www.alukah.net

يكون بينه وبين الامام حابط قال حسن ما لم يكن بينه وبين الامام طريق او نساء قال محمد وبنه ناخذ وهو قول
ابن حنيفة **باب سمع التراب عن الوضوء قبل الفراغ من الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال الرب
ابراهيم يصلي في المكان فيه الرمل والتراب الكثير فيمسح بوجهه قبل ان يصرف قال محمد لا نرى باسا مسح
قبل الشهد والتسليم لان تركه يؤذي المصلي وربما شغل عن صلوة وهو قول ابن حنيفة **باب الصلوة قاعد**
والقعد على شيء او يصلي الى سدة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبيرة قال صلوة الرجل
قاعد اعلى من صلوة الرجل قائما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يجزى الرجل ان يفر
بين يديه سوطا ولا قصبته حتى يصبه نفسا قال محمد السب احب اليانا فان لم يفعل اجزته صلوة وهو قول
ابن حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عبد الله بن عمر كان اذا سجد فاطال اعتمد برقبته حتى
قال محمد ولنا نرى بذلك باسا وهو قول ابن حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعتمد باحدى يديه على الاخرى في الصلوة يتواضع بتد قال محمد ويضع يده على الارض
على راسه الا تحت الشرة فيكون السبع في وسط الكف محمد قال اخبرنا الربيع بن صبيح عن ابي معوية بن ابراهيم
الخنعي انه كان يضع يده اليمنى على يده اليسرى تحت الشرة قال محمد وبنه ناخذ وهو قول ابن حنيفة رضي الله عنه
باب الوتر وما يقرأ فيها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زيد الساجي عن ذر الهادي الوتر في الركعة
بسبع اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل للذين كفروا يعني قل يا ايها الكافرون هي هكذا في قوله ان يسقوه
وفي الثالثة قل هو الله احد قال محمد ان قرأت هذا التمجيد وما قرأت من القرآن في الوتر مع فاتحة الكتاب
فهو ايضا حسن اذا قرأت مع فاتحة الكتاب بثلاث آيات فصاعدا وهو قول ابن حنيفة محمد
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن حماد بن الخطاب انه قال ما احببت ان تترك الوتر بثلاث

وان

وان لم ير النعم قال محمد وبنه ناخذ الوتر ثلاث لا يفعل منهن بشيئ وهو قول ابن حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا أصبح ولم يوتر فلا وتر قال محمد ولنا ناخذ بهذا ابو تر على كل حال الا في ساعة تكبره
فيها الصلوة حين تطلع الشمس وينتصف النهار حتى يزول او عند انحرار الشمس حتى تغيب وهو قول ابن حنيفة
باب من سمع الاقامة وهو في المسجد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يصلي
الرفيعة في المسجد فيقيم المؤذن وهو في الركعة قال يتم اليها ركعة اخرى ثم يدخل في صلوة القوم فيكبر
فاذا صلى الامام ركعتين وجلس فتمتهد سلم الرجل عن يمينه وعن شماله في نفسه ثم يقوم فيكبر ويصلي
مع الامام ما بقى من صلوة القوم الا في شئ من صلوة وقال عامر الشعبي في الرجل
ركعة اخرى ويصرف ثم يدخل مع القوم قال محمد وقول الشعبي احب اليانا وهو قول ابن حنيفة **باب من سبق**
بشيء من صلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا دخل في المسجد والقوم ركوع
فكبر من غير ان يشهد قال محمد ولنا ناخذ بهذا ولكن يمشي على هيئته حتى يدرك الصف فيصلي ما
ادرك ويقضي ما فاتة محمد عن المبارك بن فضال عن الحسن البصري عن ابي بكره انه رجع دون الصف
ثم مشى حتى وصل الصف فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا ورك الارتفاع ولا تعبد
قال محمد وبنه ناخذ نرى ذلك محرم يا ولا يعجب ان يفعل وهو قول ابن حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل ياتي المسجد يوم الجمعة والامام قد جلس في آخر صلوة قال يكبر تكبيرة
فيدخل معهم في صلواتهم ثم يكبر تكبيرة فيجلس معهم فيشهد فاذا سلم الامام قام فركع ركعتين قال محمد
وهو قول ابن حنيفة ولنا ناخذ بهذا من ادرك من الجمعة ركعة اضاف اليها اخرى وان ادرك ركعتين
صلى اربعاً وبذلك جهات الاثنا عشر واحد محمد قال اخبرنا سعيد بن ابي عفر وبنه عن قتادة عن النبي



والحسن بن المسيب وغيلان بن عمرو وانهم قالوا من ادرك من الجمعة ركعة اضاف اليها اخرى ومن ادرك
جلسوا على ارجلهم وكذلك بلغنا ايضا عن علي بن قيس بن خالد بن مسعود بن زيد وهو قول سليمان التوري
وزفر بن الهذيل وبيننا اخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان مسروقاً وجدنا دخل في
صلاة امام في المغرب فادرك ركعة وسبقها ركعتين فصليا معه ركعة ثم قاما يجلسان فاقام مسروق في المجلس
في الركعة الاولى التي قضى واتماجدت فقام في الاولى وجلس في الثانية فلما انصرف اقبل كل واحد منهما
على صاحبه ثم انشأوا قال ابو عبد الله بن مسعود فقطع اعلى الفقرة فقال كلاً كما قد احسن وان اصابني كلى
مسروق احب الي قال محمد بن يعقوب بن مسعود واخذ يجلس في الركعتين جميعاً اللتين فاتت وهو
قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل سبقه الامام بشئ من صلواته يتشهد
كلما جلس الامام قال نعم قال فيرد التسليم اذا سلم الامام قال اذا فرغ من صلواته رد التسليم
قال محمد بن يعقوب وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب من صلى في بيت غيره اذ قال اخبرنا**
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن ابن مسعود انه اتم الصلاة في بيت غيره اذ ان ولا اقامة وقال اقامة
الامام تجزى قال محمد بن يعقوب هذا اذا صلى الرجل وحده فاذا صلى في جماعة فاحتسب اليها ان يؤذن ويقيم
فان اقام وترك الاذان فلا بأس **باب ما يقطع الصلاة** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال اذا فسدت صلاة الامام فسدت صلاة من خلفه قال محمد بن يعقوب اذا صلى الرجل بالصلاة
او على غيره وضوء او فسدت صلواته يومه من الوجوه فسدت صلواته من خلفه قال اخبرنا ابراهيم بن
يزيد المكي عن عمرو بن دينار عن علي بن ابي طالب قال في الرجل يصلي بالقوم جنباً قال يعقوب بن
محمد عن عبد الله بن المبارك عن يعقوب بن القهقاع عن عطاء بن ابي رباح في رجل يصلي بالصلاة
على فرسوه

علي بن عمر قال يعقوب بن يعقوب قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عوف عن محمد بن سيرين
قال احب الي ان يعيدوا وقال محمد بن يعقوب وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال اذا صلت المرأة الى الجانب اليمين وكان في صلاة واحدة فسدت صلواته قال محمد بن يعقوب وهو
قول ابو حنيفة قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عمار بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في
ناحية اليمن عليه ثوب ثوب جانبيه ما قال محمد بن يعقوب ولا نرى بذلك باساً وكذلك ايضا وصلت الى جانبه
في صلاة فرسوه ثم انما انفذت علياً وصلت الى جانبه وهما في صلاة واحدة تأتم به او ياتان في غيرها وهو قول
ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
في الصلاة فانه ذلك الا ان يكون بينه وبينها شئ قد روي في الرجل قال محمد بن يعقوب اذا كان في صلاة واحدة
يصليان مع امام واحد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن الاسود بن يزيد انه سأل عمار بن
ام المؤمنين عن ما يقطع الصلاة فقالت اما انكم يا اهل العراق تنزعون ان الحمار والكلب والمرأة والسنور
يقطعون الصلاة فترتموا بهم فاذا ما استطعت فانا لا يقطع الصلاة شئ قال محمد بن يعقوب عا
ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه قال احب
الحديث بعد صلاة العشاء الا في صلاة او قراءة قرآن **باب العفاف في الصلاة والخطبة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن معبد بن فضال عن ابي بصير ان رجلاً من الصحابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم عثان بن عفان فاحدث الرجل فانصرف ولم يتكلم حتى توفاه اقبل وهو يقول ولم يبرأ
علي ما فعلوا وهم يعلمون فاحتمت بما مضى وصلى ما بقي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه قال
يجزى به والاسنين انا احب الي قال محمد بن يعقوب ابراهيم ناخذ ذلك يجزى ان تكلم واستقبل فهو افضل



وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال سئل في الصلوة او يحدث قال يخرج
ولا يكلم الا ان يذكر الله ثم يوافق ثم يرجع الى مكانه فيفرض ما يقع عليه من صلوة ويعيد باصلها فان كان يكلم
استقبل قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي والاسقبال افضل وهو قول ابو حنيفة رحمه الله باب ما يعاد من الصلوة
وما يكبر منها محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابراهيم عن الصلوة قبل المغرب فنهاه عن فعلها
وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر لم يصلوها قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي واذا غابت الشمس فلا صلوة
على جنازة ولا في غيرها قبل صلوة المغرب وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
ابراهيم قال اذا كان الدم قدر الدرهم والبول وغيره فاعيد صلوتك وان كان اقل من ذلك فامض
على صلوتك وقال محمد بن محمد بن ابراهيم الكلابي المتفان فاذا كان كذلك
لم يجزه صلوة وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علي بن ابي القاسم عن النبي صلى الله عليه وسلم
من رجل ساد لي ثوبه في الصلوة ففطفت عيالي محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي في الصلوة على الفميصر
لا يشي فعل اهل الكتاب وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال حدثنا عبد الملك بن عمر بن قريظة عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا صلوة بعد صلوة الغداة حتى تطلع الشمس للصلوة بعد
العصر حتى تغيب الشمس الا يصام هذان اليومان الفطر والاضحى والانشد الرجل الا الى ثلثة مساجد المسجد
الحرام ومسجدى والمسجد الاقصى وللناس امرأة الامع ذى حرم قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي ولا ينبغي للمرأة
ان تسافر الا مع زوج او مع ذى حرم منها وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
ابراهيم انه اذا وقع اصابعه في الصلوة او يلقي رداءه عن منكبيه يضع يده على خاصرته او يد
كبار الحصى او يقي على عقبه ويغتسل بجنبه قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي في الصلوة بشغل عنها وهو
قول

انا ابو حنيفة

قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم كبره السدل في الصلوة لا يشبهوا باليهود
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان عمر بن الخطاب سئل باصحاب المغرب فلم يفر في شئ منها
حتى انصرف فقال لاصحابه ما منعك ان تقرأ يا امير المؤمنين قال او ما فعلت التي تجزئت غير العنتية
الى الشام فلم ازل ارجلها منقطة منقطة حتى وردت الشام فاعادوا واعادوا باصحابه قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي
وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الملك بن عمر بن ابي نعيم الكلابي
كان يضرب الناس على الصلوة بعد العصر قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي ان يضل بوجاهة نطقوا على حال
وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا دخلت في صلوة القوم وانت
لا تنوي صلوتهم لم تجرك وان نوى الامام صلوة ونوى الذين خلفه غيرها اجزأت الامام ولم تجزهم قال
محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ما يستر في صلوة الرجل حين
تجر الشمس يستر قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي في الصلوة تلك الساعة فاما غيرها من المكتوبات والتطوع فلا ينبغي
لان يفعل وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان الدم في جسدك
او فؤدك قدر الدرهم فاعيد صلوتك وان كان اقل من ذلك فامض على صلوتك قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي
والجسد سواء اذا كان اكثر من قدر الدرهم الكلب المتفان فاعيد الصلوة وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن عبد الله بن مسعود انه اخذ قومه في
الصلوة فدقها ثم قال ام تحمل الارض كفاثا احيا وامواتا قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي يقتل القوم وقد نهاها
في الصلوة باسا وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابراهيم عن الرجل ينج
الشاة وهو على وضوء فيصيبه الدم قال يغسل ما حيا به ولا يعيد الوضوء قال محمد بن محمد بن ابي نعيم الكلابي وهو قول ابو حنيفة

غادره



باب الرجل يمد يده في القبلة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال ما ذعن ابراهيم عن ابي زرعة عن عمار بن حريز
 عبد الله عن ابيه ربه في الرجل يمد يده في القبلة وهو في القبلة قال يضع كفيه على الارض والحصى فيمسح
 ويديه ثم يمسح قال ما ذعت لابراهيم كيف تفعل انت فاذا وجدت ذلك فاذا اعيد القبلة ويؤادق في
 قال محمد وانما كان يمد يده على القبلة ولا يعيد ولا يضرب يده على الارض ولا يسبح بوجهه الا ان
 حتى يستيقن ان ذلك خرج منه بعد الوضوء فاذا استيقن ذلك اعاد الوضوء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن عمار بن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا وجدت شيئا من البتة فانقضي وما يدين في
 بالماء ثم قل هو من الماء قال ما ذعت لابراهيم بن جبير في الماء ثم اذا وجدت فقل هو من الماء قال
 محمد وهذا ناخذ اذا كان كذلك من الانسان وهو قول ابو حنيفة **باب القهقهة في القبلة**
وما يكره فيها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار بن ابراهيم قال لا بأس بان يغطي الرجل راسه في القبلة
 ما لم يغط فاه ويكره ان يغطي فاه قال محمد وبناخذ ونكره ايضا ان يغطي الف وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار بن ابراهيم في الرجل يصلي العزم فيذكر وهو يصلي انه يصل الظاهر قال
 صلوة هذه فاسدة يبدأ بالظهر ثم يصلي العزم فالجهر وبناخذ الا يحصل واحدة ان خاف فوت
 صلوة العزم ان بدأ بالظهر مضى على العزم ثم صلى الظهر اذا غابت الشمس وهو قول ابو حنيفة محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن عمار بن ابراهيم في الرجل يصلي في يوم غيم ثم تطلع الشمس وقد غشي عليه بعض الصلاة
 فاذا هو قد كان يصلي الا غير قبلته قال يقول الى القبلة ويحتسب بالصلاة ويصل ما بقى قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن زاذان عن الحسن بن الصري
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا هو في القبلة اذا قبل رجل اعمى من قبل القبلة يريد القبلة
 والقوم

منه

والقوم في صلوة الجهر فوقع في رتيبة فاستحك بعض القوم حتى اذهبه فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من كان قهقهة منكم فليعد الوضوء والقبلة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار بن ابراهيم في الرجل
 يقهقه في القبلة قال يعيد الوضوء والقبلة ويستغفر ربه فاذا اشتد الحدث قال محمد وبناخذ وهو
 قول ابو حنيفة محمد **باب النوم قبل القبلة وانتفاض الوضوء** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار
 عن ابراهيم قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليه المسجدين الموذن قلادان فوضع جنب
 فنام حتى عرف منه النوم وكانت له نومة تعرف كان يفتح اذ انام ثم قام فيصلي غير وضوء قال ابراهيم
 ان النبي ليس كغيره قال محمد ويقول ابراهيم ناخذ بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عني
 تنامان ولا ينام قلبي فالنبي في هذا ليس كغيره فاما من سواه فمن وضع جنبه فنام فقد وجب عليه
 الوضوء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار بن ابراهيم قال اذا نمت فاعد او
 قائما او راكعا او ساجدا او راكبا في عليك وضوء قال محمد وبناخذ فاذا وضع جنبه فنام وجب
 عليه الوضوء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسعيل بن عبد الملك عن جابر
 قال سألته عن النوم قبل العشاء الاخرة فقال لان اصلها واحدة فاعت الامان انام قبلها ثم اصلها
 في جماعة قال محمد وكذا النوم قبل صلوة العشاء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمار
 عن ابراهيم قال عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال من جرسنا الليلة فقال رجل من الانصار
 شاب اناب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرم حتى اذا كان مع الصبح غلبت عينه فاستيقظوا الا انهم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضا وتوضا اصحابه وامر المؤذن فاذا صلى ركعتين ثم اقيمت القبلة
 فيصلي الجهر فقال محمد وبناخذ فيصلي الجهر اجماعا وبناخذ فيها بالقراءة كما كان يصليها في وقتها وهو قول ابو حنيفة

بها



باب صلوة المغني على محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه سأل عن الرجل المني عن علي عليه
فروع الصلوة قال اذا كان اليوم الواحد فليأخذ ان يقضي وان كان اكثر من ذلك فانه في عذر ان يشاء
توايد قال حماد اذا اغني عليه يوماً وليلة فحضر وان كان اكثر من ذلك فليأخذ ان يقضي قال حماد في صلوة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن ابن عمه المغني عليه يوماً وليلة قال يقضي قال حماد في صلوة محمد قال
اكثرت من ذلك وهو قول ابو حنيفة **باب السهو في الصلوة** حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل
يشك في الصلوة الاوية او الشهادة او نحو ذلك من صلوة ما لم تكن ركعة فانه يقضي ما شك فيه من ذلك
ويسجد لذلك ايضا سجدة الصلوة فانها يصلح ان ياذن الله ما كان قبله من نسيان وكان يقال انها
المرغمان للشيطان وان قال لان اسجد لذلك سجدة في الصلوة في الحق على حسب ما ادعاهم قال حماد
وبناخذ فاما كان يستلئ بذلك كثيرا فيصلي على الكبرياء ويسجد سجدة التسود وهذا قول ابو حنيفة حماد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم فيمن نسي الفريضة فلما يدري ان يجايبه او ثلثا قال ان كان او شيئا
اعاد الصلوة وان كان اكثر النسيان تجزى القنوب وان كان اكثر من انتم صلوة سجدة في الصلوة
وان كان اكثر من انتم ثلثا اضاف اليها واحدة ثم سجدة في الصلوة قال حماد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان عمر بن الخطاب كان يضرب الرجل اذا رآه يتابع بين السجود
في غير صلوة قال حماد لا ينبغي ان يسجد الرجل ركعة اكثر من سجدة الا ان يسهو فلا يدري ان يسجد سجدة واحدة
ام اثنتان فيصلي على الكبرياء وهذا كله قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن
سليمان بن عبد الله بن مسعود قال اذا شك احدكم في صلوة فلا يدري ان ثلثا فيلزم ام اربعاً فليست في لفظ
افضل قلت فان كان اكثر من ثلثا فافاض اليها الرابعة ثم تشهد وسلم وسجد في الصلوة وان كان
افضل

افضل قلت انما في اربعاً تشهد ثم سلم ثم سجد في الصلوة قال حماد وبناخذ الا ان نسي سجدة اذا كان ذلك
اول ما اصابه ان يعيد الصلوة حماد قال اخبرنا مالك بن مغول عن عطاء بن ابي رباح قال قال حماد
قال حماد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا نجا جرك امران نظن
ان اقرهما بالحق او سخرهما حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا اسها الامام فسيجد في
الصلوة وسجد معه وان نسيها فليست عليك ان تسي قال حماد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل سجد ثلاث سجرات ناسيا قال عليه سجدة التسود قال حماد وبناخذ وهو
قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا انكرت من صلواتك فعرس لك شكرك
او صلوة او فريضة فلا تلتفت قال حماد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب من يسلم على قوم**
في الخطبة او في الصلوة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال يرد السلام ونشت العاطس
الامام يحط يوم الجمعة قال حماد وبناخذ وهذا وكذا ناخذ بقول سعيد بن المسيب حماد قال اخبرنا
سفيان بن عيينة عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال قلت لسعيد بن المسيب ان فلانا عطف اللام
يحط نشت فلان قال مرة فلا يعود قال حماد وبناخذ ناخذ الخطبة بمنزلة الصلوة لا يشتم فيها
العاطس ولا يرد فيها السلام وهو قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
انه قال في الرجل يدخل على صاحب فيسلم وهو يصلي قال الذي فعل اذا تشهد السلام علينا وعلى
عباد الله القائلين فقد رد عليه قال حماد وبناخذ لا يعجبنا ان يرد عليك السلام وهو يصلي ولا يعجبنا
انه يسلم الرجل عليه وهو يصلي وهو قول ابو حنيفة حماد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
في الرجل يكسب خلف الامام فدر تشهد ثم يشرق قبل ان يسلم الامام قال لا يجزيه وقال عطاء بن



ل
 اذ اجتمع الشاهدان قال ابو حنيفة فولى قول عطية قال محمد ويقول عطية ناخذ نحن ايضا
 اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابان بن عثمان قال سمعت محمد بن عبد الرحمن يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول لا يجوز صلوة
 الا بشهد قال محمد فبهذا ناخذ فاذا تشهد فقد قضى الصلوة فان اضر قبل ان يسلم المرأة صلوة و
 لا يسبح الا بعد ذلك **باب تخفيف الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم ان رجلا
 من اصحاب النبي اتم قوما فاطال بهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام يفترون
 عن هذا الدين من اتم قوما فلينقص فان فيه المريض والكبير وذو الحاجة قال محمد وبناخذ ولا بد ان يتم
 الركوع والتسبيح وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثني يونس بن سيار عن الحسن بن
 قال سال سائل اقر اتمس ما آتت في ركعة فلا تقع قال سبحان الله من يطيق هذا قال انا اطيق هذا
 قال ان احب الصلوة الى الله طول القنوت قال محمد طول القيام في صلوة التطوع احب اليك من كثرة
 الركوع والتسبيح وكل ذلك حسن وهو قول ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم ان عمر بن الخطاب
 اتم اصحابه التسبيح فقرأ في الركعة الاولى بقل يا ايها الكافرون وفي الثانية بلا يلف قرش قال محمد وبناخذ
 ونراة مجربا ولكننا نسخت للامام اذ اصلى التسبيح وهو مقيم ان يطيل فيها القراءة وان يقرأ في كل ركعة
 بسورة تكون عشرين آية فضاء سوى فاتحة الكتاب ويطيل الاولى على الثانية وهو قول ابو حنيفة
باب الصلوة في السفر قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبد الله
 بن عمر قال اذ كنت مسافرا فوطئت نساءك على اقامة فسن عشرة فاتم الصلوة وان كنت لا تدري فاقصر
 قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم عن عمر بن الخطاب
 اضل بالناس بكنة الظن ثم اضر فقال يا اهل مكة اناس فرموا من اهل البلد فليكملوا كل اهل البلد
 قال محمد

محمد انما ابو حنيفة؟

حنيفة
 قال محمد وبناخذ اذا دخل المقيم في صلوة المسافر ففرض المسافر صلوة قام المقيم فاتم صلوة وهو قول ابو
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم قال اذا دخل المسافر في صلوة المقيم المكل قال محمد وبناخذ
 اذا دخل المسافر وجب عليه صلوة المقيم ارجا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم
 ابراهيم عن عبد الله بن مسعود قال لا يغرنكم محشركم هكذا من صلواتكم يغيب الرجل منكم فيصعب
 فيقصر ويقول انما مسافر قال محمد وبناخذ اذا كان على مسيرة اقل من ثلثة ايام ولياليها اتم الصلوة
 فاذا كان على مسيرة ثلثة ايام ولياليها فاقصدا ولم يكن له بها اهل ولم يوطن نفسه على اقامة ثلثة
 فليقصر الصلوة فاذا ووطن نفسه على اقامة ثلثة ايام فاقصدا اتم الصلوة مادام في بيعة فاذا فرج راجعا الى اهل
 قصر الصلوة وسيرة ثلثة ايام ولياليها بالقصر يسير الابل ومشى الاقدام محمد قال اخبرنا سعد بن عبد
 العلي عن علي بن ابي ربيعة الوالبي قال سالت عبد الله بن عمر انما تقصر الصلوة فقال تعرف الشوكية
 قال قلت لا ولكن قد سمعت بها قال هي ثلثة ايام فواصد فاذا فرجنا اليها قصرنا الصلوة قال محمد
 وبهذا ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن ابراهيم قال اذا دخل المقيم
 في صلوة المسافر فليصل معه ركعتين ثم يقصر فليتم صلوة قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب صلوة الخوف محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم في صلوة الخوف قال اذا اضيق
 الامام بالعدو فليتم صلواتهم مع الامام وطائفة بازاء العدو فيصلى الامام بالطائفة الذين
 معه ركعة ثم تنصرف الطائفة الذين صلوا مع الامام من غير ان يتكلموا حتى يقوموا مقام اصحابهم وتأتي
 الطائفة الاخرى فيصلون مع الامام الركعة الاخرى ثم ينصرفون من غير ان يتكلموا حتى يقوموا في مقام
 اصحابهم وتأتي الطائفة الاولى حتى يصلوا ركعة وحدها ثم ينصرفون فيقومون مقام اصحابهم وتأتي

مع المقيم؟



الطائفة الاخرى حتى يقضوا الركعة التي بقيت عليهم وحدثنا محمد بن ابراهيم البوصيفة قال حدثنا الحسن بن
عبد الرحمن عن عبد الله بن عيسى بن ميثم قال قال محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم
ركعتهم بغير قراءة لانهم ادركوا اول الصلوة مع الامام فقراءة الامام لهم قراءة واما الطائفة الاخرى
فانهم يقضون ركعتهم بقراءة لانها فاتتهم مع الامام وهذا كله قول البوصيفة محمد بن ابراهيم البوصيفة
قال حدثنا محمد بن ابراهيم في الرجل يصلي في الخوف وحده قال يصلي قائما استقبال القبلة فان لم يستطع
ذكرا استقبال القبلة فان لم يستطع فليثم انما وقته للسمع على شئ ليومي اياما ويجعل سجودا خفص
من ركوعه ولا يدع الوضوء والقراءة في الركعتين قال محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم البوصيفة
باب صلوة من خاف النفاق محمد بن ابراهيم البوصيفة قال حدثنا جواد بن النبي عن ابي موسى الاشعري
انه رجل اتاه فقال ايذا تحو وتغير نفسي فقال له ابو موسى اما صليت فظاحت لي ابراهيم
اللايق قال بلى قال فان المناقعة لا يصلي حيث لا يراه احد الا الله **باب تشييم العاطس** محمد بن ابراهيم
ابراهيم البوصيفة عن محمد بن ابراهيم قال اذا عطس الرجل فقال الحمد فقل بريحنا الله وبارك وعلقت
الذي عطس بغير الله ذلك **باب صلوة يوم الجمعة والخطبة** محمد بن ابراهيم البوصيفة قال حدثنا
غيلان بن ايوب بن عابد الطائفي عن محمد بن كعب القرظي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعة لا
عليهم المارة والملك والمسافر والمريض وقال ابو بصير فان فعلوا البر ابراهيم قال محمد بن ابراهيم
محمد بن ابراهيم البوصيفة عن محمد بن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود ان رجلا سأل عن
الخطبة يوم الجمعة فقال اما نقرأ سورة الجمعة قال بلى ولكني لا ادرى كيف هي قال واذا
دلت تجارة اولها انقضوا اليها وتركوا قائما فالخطبة قائما يوم الجمعة قال محمد بن ابراهيم

الا

الا انهما خطبتان بينهما جملة تخفيف وهو قول ابو بصير رضى الله عنه **باب صلوة العيد** محمد بن ابراهيم
محمد بن ابراهيم البوصيفة قال حدثنا محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم عن الرجل يخرج الى المصلي في الامام قد
انصرف ايصال قال ابراهيم بن ابي بصير قال قلت لابي بصير فان لم يخرج الى المصلي ايصال في بيت كما يصلي
الامام قال لا قال محمد بن ابراهيم فانما صلوة العيد مع الامام فاذا فاتتك مع الامام فلا صلوة وهو قول
ابو بصير محمد بن ابراهيم البوصيفة عن محمد بن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود ان كان قاعدا في مسجد
الكوفة ومع حنيف بن العيمان وابو موسى الاشعري فخرج عليهم الوليد بن عقبة ابن ابي معيط وهو
امر الكوفة فبوسوا فقال ان غدا عيدكم فكيف اصنع فقالوا يا ابا بصير كيف يصنع فامر عبد الله
بن مسعود ان يصلي بغير اذان ولا اقامة وان يكبر في الاولى في الثانية ربحا وان يوالي بين القراء
وان يطالب بعد الصلوة على رحلته قال محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم قال قال محمد بن ابراهيم
وهو قول ابو بصير محمد بن ابراهيم البوصيفة عن محمد بن ابراهيم قال كانت الصلوة في العيد من قبل
الخطبة ثم يقف الامام على رحلته بعد الصلوة فيدعوا ويصلي بغير اذان ولا اقامة **باب خروج**
المناسك في العيدين روية الهلال محمد بن ابراهيم البوصيفة عن عبد الكريم بن محمد بن ابراهيم عن
ام عطية قالت كان يرضخ للنساء والخروج في العيدين الفطر والضحى قال محمد بن ابراهيم بن ابراهيم
الا العجوز الكبيرة وهو قول ابو بصير محمد بن ابراهيم البوصيفة عن محمد بن ابراهيم في قوم شهدوا
انهم راوا هلال شوال فقالوا ما سالت ابراهيم عن ذلك فقال ان جاء احد النهار فليقطنوا
ولم يجروا وان جاء آخر النهار فليخرجوا ولا يقطنوا حتى تغربوا قال محمد بن ابراهيم في صلوة واحدة
يقطرون ويخرجون من العدا اذا جاؤا من العيش وهو قول ابو بصير رضى الله عنه **باب من يطعم**



قبل ان يخرج الي المصلح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان كان يجلس يطعم ثيابا قبل
ياية المصلي يعني يوم الفطر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان كان يطعم يوم الفطر قبل
ان يخرج ولا يطعم يوم الاضحى حتى يرجع قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب التكبير في الايام التثنية**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي بن ابي طالب ان كان يكبر من صلوة الفجر من يوم
عرفت الى صلوة العصر من ايام التثنية قال محمد وبه ناخذ ولم يكن ابو حنيفة ياخذ بهذا ولكنه
كان ياخذ بقول ابن مسعود يكبر من صلوة الفجر يوم عرفت الى صلوة العصر من يوم التكبير في العصر
يقطع **باب التجويد في صلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه لم يكن يسي في فتن و
عن عبد الله بن مسعود انه لم يكن يسي فيها قال محمد ولكن انزى التجويد فيها وناخذ بالحنيفة الذي
روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد قال اخبرنا عمر بن ذر الهمداني عن ابيه عن سعيد بن جبير بن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في سجدة من سجدها داود وتوبه ونحن نسجد لها شكر وهو
قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب القنوت في الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
انه ابن مسعود كان يفتي السنة كلها في الوتر قبل الركوع قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان القنوت في الوتر واجب في شهر رمضان وغيره قبل الركوع
فاذا اردت ان تفتي فكله واذا اردت ان تسرع فكله ايضا قال محمد وبه ناخذ ويرفع يديه في التكبير
الا وقبل القنوت كما يرفع يديه في افتتاح الصلوة ثم يضعهما ويذو وهو قول ابو حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان ابن مسعود لم يفتي به ولا احد من اصحابي فارق
الذي يعني في صلوة الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الصلت بن بهرام عن ابي الشعثاء
عن ابي عمر

عن ابن عمر انه قال احق ما يبلغنا عن امامكم ان يقوم في الصلوة ولا يقرأ القرآن ولا يركع قال يعني بذلك
القنوت في صلوة الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ في الفجر
فارق الدنيا الا شهرا واحدا فت يدعو على من من المشركين لم يقرأنا قبله ولا بعده وان ابا بكر لم يقرأنا
بعده حتى فارق الدنيا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب
انه حين سئلت في السفر والحضر فلم يقرأنا في الفجر حتى فارقته قال ابراهيم وان اهل الكوفة انما اخذوا القنوت
عن علي فنت يدعو على معاوية حين حاربوه واما اهل الشام انما اخذوا القنوت عن معاوية فنت يدعو
على علي حين حاربوه قال محمد ويقول ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب المائة توم النساء وكيف تجلس في الصلوة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عايشة ام المؤمنين انها كانت توم النساء في شهر
رمضان فتقوم وسطا قال حماد لا يجيب ان توم المائة فان فعلت فقامت في وسط الصف مع النساء كما
فعلت عايشة وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المائة تجلس في الصلوة
قال تجلس كيف شئت قال محمد احب اليها ان تجتمع رجليها في جانب ولا تشتب ان تصاب الرجل **باب صلوة**
الامة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الامة قال تصلي غير قنوع ولا تقا به وان بلغت مائة
سنة وان ولدك من سيدتها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب كان
يضرب الاماء ان يقنعن بقول لانشهن بالحر اثير قال محمد وبه ناخذ لانرى على الامة قناعا في صلوة
ولا غيرها وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المائة تكون في الصلوة فتر
الطاهر هو ايهما ان تصفق قال محمد وترك ذلك منها احب اليها **باب الصلوة في الكسوف** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الكسوف الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم



ابن رسول الله فقال الناس انكسفت الشمس ابراهيم فبلغ ذلك النبي فخط الناس فقال ان الشمس والقمر آياتا
من آيات الله لا ينكسفان لوت احدكم ضل على ركعتين ثم كان الدعاء حتى انحلت قال محمد وبناخذ ولا نرى الارعة
واحدة في كل ركعة وسجرتين على صلوة الناس في غير ذلك ونرى ان يصلوا جماعة في كسوف الشمس ولا يصلون جماعة
الا امام الذي يصل بهم الجماعة فاما ان يصل الناس في مساجدهم جماعة فلا واما الجهر بالقراءة فلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالقراءة فيها وبلغنا ان علي بن ابي طالب جهر فيها بالقراءة بالكونة واحب اليها
ان لا يجهر فيها بالقراءة وانما كسوف القمر فاما يصل الناس وحدنا ولا يصلون جماعة الا امام ولا يؤخذ ولا
الا فرج كلها واذ انكسفت الشمس في ساعة لا يصل فيها عن طلوع الشمس ونصف النهار وبعد العصر فلا يصل
في تلك الساعة ولكن الدعاء حتى تجلي الشمس والقبلة فتصلي وفي بقي من الكسوف شئ **باب الجنان وغسل الميت**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يغسل الميت وتر اثنتين بآية واحدة بالشدة وهي
الوسطى في حجر وتر اوله يكون التزاد والقبلة للجناب كغسله وتر اوله يكون **باب الجنان وغسل الميت**
واحدة ان شئت جعلت كغسل وتر وان شئت شغفا بلغنا عن ابي بكر الصديق انه قال اغسلوا
نوبهذين وكفوني فيها لهذا شفيع وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عاصم بن
سليمان عن ابن سيرين عن ابن عمر قال سالت عن المسك يجعل في حنوط الميت قال اوله من اطيب
طيبكم قال محمد وبناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان يكره ان يجعل في حنوط
الميت زعفران او ورس قال واجعل فيه من الطيب ما احسبت قال محمد وبناخذ محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عايشة ام المؤمنين رات ميتا يسترح راسه فقالت
علامتصون ميتكم قال محمد وبناخذ لا نرى ان يسترح راس الميت ولا يؤخذ من شعوه ولا يقلم
اطفاره

اطفاره وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن في حلق ياتيه
وقبص قال محمد وبناخذ نرى كفن الرجل ثلاثة اوثاب والثوبان يجريان وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب غسل**
المراة وكفنها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المراة توفت مع الرجال قال يغسلها زوجها وكذلك
اذا ماتت الرجل مع النساء غسلت امراته قال ابو حنيفة ابن بطل الرجل امراته قال محمد وبقول ابو حنيفة ناخذ
ان الرجل لا عدة عليه فكيف يغسل امراته وهو يحل له ان يتزوج اختها ويتزوج ابنتها ان لم يكن دخل باقها بالبعث
عن عمر بن الخطاب انه قال نحن كنا احق بها اذا كانت حية فاما اذا ماتت فانتهم احق بها قال محمد وبناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في كفن المراة ان شئت ثلثة اوثاب وان شئت اربعة وان شئت
شغفا وان شئت وتر قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب غسل من غسل الميت** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الاغتسال من غسل الميت قال كان عبد الله بن مسعود يقول ان كان صائم
بحسب فافتنسوا منه والوضوء يجزي قال محمد وان شئت ايضا لم يتوضا فان كان اصابه شئ من الماء الذي
غسل به الميت غسله وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان علي بن ابي طالب
كان يامر بالغسل من غسل الميت قال محمد ولانراة امر بذلك انه واهبنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في رجل تحضره الجنان وهو على غير وضوء قال يتيم بالصعيد ثم يصل ولا تفعل ذلك المراة
اذا كانت حائضا قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب غسل الجنان** محمد عن ابو حنيفة قال
حدثنا منصور بن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد عن عميد بن نسطاس عن عبد الله بن مسعود قال ان من
السنه حمل الجنانة كجوانب الشرير الاربعة فازدت عليه ذلك فهو نافذة قال محمد وبناخذ يبدأ الرجل
فيضع يمين الميت المقدم على يمينه ثم يضع يمين الميت المؤخرة على يمينه ثم يعود الى المقدم الاليسر



فيضعه على يمينه ثم ياتي الموتر اليسر فيضعه على يساره وهذا قول ابي حنيفة رضي الله **باب القلوة**
على الجنادة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا قراءة على الجنائز ولا ركوع ولا سجود ولكن
 يسلم عن يمينه وشماله اذا فرغ من التكبير محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ليس في القلوة على
 الميت شيء موقت ولكن تراءى فحمد الله وتصلى على النبي وتدعو الله لنفسك والميت بما احببت قال
 محمد واخبرنا سفيان الثوري عن ابيه اشقم عن ابراهيم الخفي قال الاول الشاء على السد والثانية صلوة
 على النبي والثالثة دعاء للميت والرابعة سلام تسلم قال حماد بن ابراهيم وهو قول ابي حنيفة محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في القلوة على الجنائز قال يصلى عليها بائنة المساجد وقال ابراهيم
 ترضون بهم في صلواتكم المكتوبات ولا ترضون بهم على الموتى قال محمد بن ابراهيم في القلوة على الجنائز ان يقدم
 امام المسجد ولا يجزى على ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان النساء
 كانوا يصلون على الجنائز في مساجدنا واربعا حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبر وبعده ذلك
 في ولاية ابي بكر حتى قبض ابي بكر ثم وفي عمر بن الخطاب ففعلوا ذلك في ولايته فلم يداي ذلك
 عمر بن الخطاب قال انكم عتسوا بحباب محمد متى ما اختلفون يختلف من بعدكم والناس حديث
 عهد بالجاهلية فاجعوا على شيء يجمع به عليه من بعدكم فاجمعوا على ان ينظروا في
 جنازة كبر عليها النبي صلى الله عليه وسلم حين قبض فياخذون به فيرضون به سوى ذلك ففروا
 فوجدوا في جنازة كبر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا قال محمد بن ابراهيم وهو قول
 ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن ابي يحيى عن ابن سبيد الخفي عن علي بن
 ابي طالب صلى الله عليه بن يزيد بن الحنفية فكله اربع تكبيرات وهو آخر شيء كبره على الجنائز
 محمد قال

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن المرزبان عن عبد الله بن ابي في انكسر على الميت اربعا
باب احوال الميت القبر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سألت ابراهيم من اين يدخل الميت
 قال مما يلي القبلة من حيث يصل على عليه قال ابراهيم وحدثني من اهل المدينة يدخلون موتاهم
 في الامن الاول من قبل القبلة وان السائل شيء صنع له اهل المدينة بعد ذلك قال محمد يدخل من قبل
 القبلة ولا تسلمه من قبل الرجلين وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
 ابراهيم قال يدخل القبر ان شاء الله وان شاء غيره اكل ذلك حسن قال محمد بن ابراهيم وهو قول ابي حنيفة
باب القلوة على جنازة الرجال والنساء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الجنائز
 اذا اجتمعت قال تصفها بعضها امام بعض وتضعها جميعا يقوم الامام وسطها فاذا كان
 رجلا ونساء جعل الرجال هم يلون الامام والنساء امام ذلك يلبس القبلة مكان الرجال يلون الامام
 اذا كانوا في القلوة والنساء من وراءهم قال محمد بن ابراهيم وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو
 عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي قال قيل لابي عبد الله بن عمر بن الخطاب بن عبد الله بن
 فجعل ام كلثوم تلقاه القبلة وجعل زيد ابي ابي الامام قال محمد بن ابراهيم وهو قول ابي حنيفة محمد
 قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عيسى بن عبد الله بن موهب قال رايت ابا هريرة يصل على
 جنازة الرجال والنساء فجعل الرجال يلون والنساء يلبس القبلة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
 الهيثم عن سعيد بن عمر عن ابن عمر ان ابي ابي امية قال رايت من الزنانات هي وانها فصل
 عليها ابن عمر قال محمد بن ابراهيم لا يترك احد من اهل القبلة الا يصل عليه وهو قول ابي حنيفة روى
باب المشي مع الجنائز محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال رايت ابراهيم يتقدم الجنائز ويتبعها



في غير ان يتوارى عنها قال محمد لا ترى بتقدم الجنائز باء اذا كان قريبا منها والمستخلفها افضل وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال بكرة ان يقدم الراكب امام الجنائز قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابراهيم عن المشي امام الجنائز قال
 امش حيث شئت انما بكرة ان ينطلق القوم فيجلسون عند القبر ويتكلمون الجنائز قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال كنت اجد السحاب
 عبد الله علقه والاسود وغيرها فتم عليهم الجنائز وهم محتبون فما يحل احد منهم صوتة قال محمد
 وبناخذ لا ترى ان يقيم الجنائز وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت
 ابراهيم متى يجلس القوم قال اذا وضعت الجنائز عن مناكب الرجال وقال اريت لو انتهوا
 الى القبر ولم يضرب فيه بفاس كنت قائما حق جوف القبر قال محمد اذا وضعت الجنائز على الارض
 فلا باس بالقعود وبكرة قبل ذلك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 ان الحارث بن ابراهيم ماتت امة فصرانية فتبع جنازتها في رهط من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 قال محمد لا ترى بانها ما باء الا ان تتخا ناحية عن الجنائز وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه
باب تسليم القبور وتخصيمها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اخبرني من رأى قبر
 النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر بن الخطاب فلق من الارض عليها فلق من مدبره ايضا
 قال محمد وبناخذ تسيم القبر تسيمًا ولا يرفع وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال كان يقال ارفعوا القبر حتى يعرف انه قبر فلا يوطأ قال محمد وبناخذ
 ولا ترى ان يزداد على ما فرج منه ولكنه ان يجمع او يطيب او يجعل عنده مسجد او على او يكتب
 وبكرة

ويكره الا ان يبني به او يدخل القبر ولا ترى برش الماء عليه باء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا شيخ لنا يرفعه الي النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ترسيخ القبور وتخصيمها
 قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان عبد
 ابن مسعود يقول لان اطا عيلة حرة أحب الي من ان اطا عيلة قريظة قال محمد وبناخذ نكره
 الوطأ على القبور محمد وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب من اولى بالقلوة على الجنائز** محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم وعن عون بن عبد الله عن الشعبي انها قالوا الزوج اقرب
 على الميت من الاب قال ابو حنيفة اخبرنا عن الحسن بن علي قال لا يراى بالقلوة على الميت
 من الزوج قال محمد وبناخذ وكان ياخذ ابو حنيفة رده **باب استئصال القبر والقلوة على محمد** قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في استئصال القبر والقلوة على محمد قال ابو حنيفة
 ولم يورث قال محمد وبناخذ والاستئصال ان يقع حيا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم في القبر يقع ميتا وقد كمل خلقه قال لا يجزى ولا يرث ولا ينفصل عن ابي محمد
 وبناخذ ولكنه يغسل ويكفن ويدفن وهو قول ابو حنيفة رده **باب غسل الشهيد**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يستشهد فيوم مكانه الذي قتل فيه
 قال يزرع عنه غنائه وقلنسوته ويكفن في ثيابه التي كانت عليه قال محمد وبناخذ ويترج عنه
 ايضا كل جلد وسلاح ويبيدون ما احتوا من الكفان ولا يغسل ولكن يسهل عليه وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقتل في المعركة قال لا يغسل والذي يقرب
 فيتمى من اهل اهله قال يغسل قال محمد وبناخذ واذا اهل ايضا على ايدى الرجال حيا فان غسل في
 قول ابو حنيفة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس قال ما من نبي الا يهرت من قومه الي الكعبة بجذبة بها
 وان هولاء ثمة ثلثة مائة نبي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن السائب قال قبره وروى صالح
 وشعيب في المسجد الحرام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زيد بن علقمة عن عبد الله بن الحارث عن
 ابو موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادى امتي بالطعن والطاعون فيل يارسو^{السد}
 الطعن قد عرفناه في الطاعون قال وخر اعداكم من الحن ويكل شهيد **باب زيارة القبور** محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة الاسلمي عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 نهيتكم من زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فقد اذن علي في زيارة قبرة وعن طم الاضائي ان
 نسكوه فوق ثلثة ايام فامسكوه ما بد لكم وتزودوا فانما نهيتكم لتتبعوا مسكوا على قبركم وعن
 النبي في الداء والحمن والمرفف فانتبهوا في كل ظرف فانظر الا لاجل شيئا ولا تجرمه ولا تشربوا المسكر
 قال محمد وهذا كله ناخذ لا باس بزيارة القبور للرجال الميت ولذالك لا يؤخذ وهو قول ابو حنيفة **باب**
زيارة القران محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يحيى بن عمرو بن سلمة عن ابيه عن ابن مسعود قال من
 اقتراكم بالثلثة الآيات اللاتي في آخرة سورة البقرة في ليلة فقد اكثر وأطاب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود لا تقرأ القرآن كهذا الشعر ولا تشروه كمنه الذي قال
 قال محمد وبنناخذ يبيع للقاري ان يفهم ما يقرأ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
 عاصم بن ابي الجود عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود انه قال اما ان بكل حرف يتلوه تال عشر **باب**
 اما ان يقول لكم العرف ولكن الف واللام وميم ثلثون حسنة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
 ابراهيم قال لا ينجو الرجل من قراءة القرآن الى قراءة ابو حنيفة يعي عرف عبد الله وعرف زيد وغيره محمد قال
 اخبرنا ابو

اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان ابن مسعود كان يقرأ في رجل انجمت ان شجرة الزقوم طعام الائم
 فلما اعياه قال لعبد الله اما حسن ان تقول طعام الفاجر وقال عبد الله بن مسعود ان الخطا
 في كتاب الله ان تقرأ بعضه في بعض تقول الغفور الرحيم العزيز الحكيم والعزير الحكيم العزيز الرحيم
 كذلك استبارك وتعالى ولكن الخطا ان تقرأ آية العذاب آية الرحمة وآية الرحمة آية العذاب
 وان تزيد في كتاب الله ما ليس فيه قال محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
 حدثنا حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه كان يقول حسنتوا صوتكم بالقراءة قال محمد وبنناخذ
 القراءة عن نكلا زوى طلاوس قال ان من احسن الناس قراءة الذي اذا سمعته يقرأ حسنة
 يحيى بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال كان يقال ان استبارك وتعالى لم ياذن
 لشئ اذنه للثقت الحسن **باب القراءة في الحمام والجنب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
 ابراهيم عن سويد بن جبير ان اصحاب محمد كانوا يقرأون من القرآن وهو على غير وضوء قال محمد وبنناخذ
 لانرى باسنا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا شعيب بن الحجاج عن عمر بن مرة الجعفي عن عبد الله بن
 سلمة قال دخلت انا ورجل من بني ابي اسد اصحب علي بن ابي طالب فاراد ان يوضوا في حمام
 فقال لنا انما اعلم ان فحالي عن دينكما قال ثم دخل الحمام فوضوا فاخذ من الماء شيئا فمسح وجهه وكفيه ثم وضع
 يده في الماء فقرأ ما نكرا ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الحمام ولا يجرمه عن ذلك وربما
 قال يوحى ذلك شئ الجنت قال محمد وبنناخذ لانرى باسنا بقراءة القرآن على كل حال الا ان يكون جنبا
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سألت ابراهيم عن القراءة في الحمام قال ليس
 لذلك نهي قال محمد وان شئت فاقرأه بلغان عن النبي انك بن مناهم ان قرأ في الحمام محمد قال اخبرنا



ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال اربعة لا يقرء القرآن الا لاية وكونها الحب والغايط والذئب والجماع
 اهدو في الحمام محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذكر الله على كل حال في الحمام وغيره اذا
 عطست قال محم وبناخذ وهو قول ابوصيفة محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال
 الحمد لله على اى حال كنت في خلعة او غيره قال محم وبناخذ وهو قول ابوصيفة **باب الصوم في السفر**
والفطر محم قال اخبرنا ابوصيفة قال حدثنا ابراهيم بن مسلم عن رجل من بني سؤدة بن عامر
 قال خرجت اريد مكة فلقيت رفعتين في احداهما حديثه والاخرى فيها ابو موسى الاشعري
 قال فقلت في اصحاب حديثه قال خضام حديثه واصحابه وابو موسى واصحابه وكان حديثه يعجل الا
 ويؤخر السجدة وكان ابو موسى يؤخر الافطار ويعجل السجدة قال محم وبناخذ وهو قول
 ابوصيفة محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال افطر عمر بن الخطاب واصحابه
 في يوم غيم ظنوا ان الشمس قبل غابت قال فطلعت الشمس فقال عمر ما تعرضنا للحق ثم
 هذا اليوم ثم نقض يوما مكانه قال محم وبناخذ يا رجل افطر في سفر في شهر رمضان واصحابك افطر
 ثم ظهرت في بعض النهار وقدم المسافر في بعض النهار ليصوم ثم ما يقع من يومه فلم يأكل
 ولم يشرب وقضى يوما مكانه وهو قول ابوصيفة رضى الله عنه **باب قبله الصائم ومباشرة**
 محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم
 قال حدثنا زياد بن علاقة عن عمر بن ميمون عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم
 محم قال اخبرنا ابوصيفة قال حدثنا رجل عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقبل من وجها وهو صائم قال محم لا نرى بذلك باسا اذ ملك الرجل يقبل عن غير ذلك
 وهو

وهو قول ابوصيفة محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبشروا
 قال محم لا نرى بذلك باسا اما ما يحق على نفسه المباشرة وهو قول ابوصيفة **باب ما يقض الصوم محم**
 قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل ينعرض او يستشق وهو صائم فيسبق الما قبل
 حلقه قال يتم صومه ثم يقضى يوما قال محم وبناخذ اذ كان ذاك الصوم فاذا كان ناسيا الصوم فلا قضاء
 عليه وهو قول ابوصيفة محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال في القي الاقضاء على اليلان يكون
 تقديرا فيم صومه ثم يقضى بعد قال محم وبناخذ وهو قول ابوصيفة محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد
 عن ابراهيم في الرجل يبيت أهله وهو صائم فيشهر رمضان قال يتم صومه ويقضى ما افطره ويقرب الى الله
 ما استطاع من خير ولو علم به الامام لعززه قال محم وبناخذ ونرى مع ذلك ان عليه الكفارة عتق رقبة
 فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع اطعم ستين مسكينا لكل مسكين نصف صاع
 من حنطة او صاعا من تمر او شعير وهو قول ابوصيفة **باب فصل الصوم** محم قال اخبرنا ابوصيفة عن
 حماد عن سعيد بن جبيرة قال صوم يوم عاشوراء يعدل بصوم سنة وصوم يوم عرفة بصوم سنتين سنة
 قبلها وسنة بعدها محم قال اخبرنا ابوصيفة قال حدثنا علي بن الاقران النبي صلى الله عليه وسلم كان يطأها
 ويبيت طاريا قائما ثم يصرف الى مشرب من لبن قد وضعت له فيشربها فكون فطره وسحوره الى مثلها من
 القابل فانصرف الى مشربته فوجد بعض اصحابه قد بلغ مجوده فشربها فطلب له في بيوت ازواج طعام
 او شراب فلم يوجد فطلبوا عند اصحابه فلم يجدوا وعندهم شيئا فقال من يطعمني اطعمه الله مرتين ثم يجيب
 شيئا يطعمونه اياه قال فاقبلوا على القرية فوجدوها كاحفل مأكات فحلبوا منهن ما مثل شربة رسول الله
باركوة الذهب والفضة وما لالسيم محم قال اخبرنا ابوصيفة عن حماد عن ابراهيم قال قال رسول الله

قال م



شقا الأسن الذهب زكوة فاذا كان الذهب عشرين شقالا فبقها نصف شقالا فما زاد فبها ذلك وسيل
المائتين درهم صدقة فاذا بلغت الورق مائتي درهم فبقها خمسة دراهم فما زاد فبها ذلك قال محمد وبهذا
كله ناخذ وكان ابو حنيفة ناخذ بذلك كله الا في حمله واحدة فما زاد على المائتي درهم فلبغ الزيادة حتى يبلغ
اربعين درهما فيكون فيها درهم فما زاد على العشرين شقالا من الذهب فلبغ حتى يبلغ اربع مائة
فيكون فيها حساب ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في مال اليتيم زكوة ولا يجب عليه الزكوة
حتى يجب عليه الصدقة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الليث بن ابى
سليم بن مجاهد عن ابن مسعود انه قال في مال اليتيم زكوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو بكر
عثمان بن عفان انه قال يقول اذا حضر شهر رمضان ايها الناس ان هذا شهر زكاةكم قد حضرتم كان
عليه بن فليقتنه ثم ليترك ما بقي قال محمد وبه ناخذ عليه الزكوة بعد قضاء دينه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا البيهقي عن ابن سيرين عن علي بن ابي طالب قال اذا كان لك دين على الناس فقبضته فركه
لما مضى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل
اقترض رجلا الف درهم قال زكوتها على الذي يستعملها ويستفيعها قال محمد وليست ناخذ بهذا زكوتها على
صاحبها اذا قبضها زكاهما لما مضى **باب زكوة الخيل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم
عبد الله بن مسعود ان امرأة قالت لان ولديا فمهل علي فيه زكوة فقال لها نعم فقالت ان طاب لي اخ
يتامى في حجرى افترجى عني ان اجعل ذلك فيها قال نعم قال محمد وبه ناخذ لا بأس بان يعطى من الزكوة
كل ذي رحم الاولاد والاولاد وولد وولد اوجدة وحنة وان كانوا في عيال والزوج لا يعطى من الزكوة
وقال ابو حنيفة لا يعطى الزوج من الزكاة واما نحن فلانرى بان يعطى الزوج من الزكوة ولا نرى

في شئ

في شئ من الخيل زكوة الا في الذهب والفضة واما في الجوهر والمولود فللا زكوة فيه الا ان تكون للتجارة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في الجمع من المولود زكاة اذا لم يكن للتجارة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب زكوة الغنم والمملوكين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
حماد بن ابراهيم في صدقة الرجل على كل مملوك او حر او صغير او كبير نصف صاع من بتر او صاع من بقر
قال محمد وبه ناخذ فان ادى صاعا من شعر اجراه ايضا وقال ابو حنيفة نصف صاع من زبيب كبير واما
في قولنا فلان في الاصاع من زبيب محمد قال انما سفيان الثوري عن عثمان بن الاسود المكي عن مجاهد
قال قال ماسوي البرنصا صاعا قال محمد وبهذا ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في
المملوكين الذين يودون الصرية زكوة ولكن اذا كانوا للتجارة كانت الزكوة في القيمة قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان المملوكون
للتجارة فالصدقة من القيمة في كل مائتي درهم فتمت دراهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب زكوة الدواب والعوامل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه قال في الخيل السائمة
التي يطلب سهاها شنت في كل فرس دينار وان شنت عشرة دراهم وان شنت فالقيمة ثم كان في
كل مائتي درهم فتمت دراهم في كل فرس ذكرا وانثى قال محمد وبهذا كله ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا في
الخيل صدقة بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت لامتي عن صدقة الخيل والريق محمد
قال اخبرنا خنيم ابن عراك بن مالك قال سمعت ابو يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
عليه وسلم يقول على المملوك المسلم في نفسه ولا يفعله صدقة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال في الخيل السائمة زكوة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

انبعث سعد اوسد بن مالك صدقة فاقية عرسا ذر في الجهاد فقال اولت في حياها قال ومن ابن ولنا
 يزعمون ان اظلمهم قال ومحمد ذلك قال يقولون علي بن السخية في العود قال احبها وان جاءها الراس على
 كعبها اولت تدع لهم الماخض والرى والاكينة ويسم الغم قال محمد وهذا ناخذ والماخض التي في بطنها اولد
 والرى التي تنزل ولدها والاكينة التي تسمى للاكل وانما ينبغي للمصدق ان ياخذ من اوسط الغم يدع
 المرتفع والودال وياخذ من اوسط البين فصاعدا **باب زكوة البقر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم قال يسأل من ثلثين من البقر شئ فاذا كانت ثلثين من البقر ففيها تسبع وتسبعين الى اربعين
 فاذا كانت اربعين ففيها مسنة ثم ما زاد فحسب ذلك قال محمد وهذا كله ياخذ ابو حنيفة فاقى في قولنا
 فيسأل في الزيادة على الاربعين شئ حتى يبلغ البقر ستين فاذا بلغت ستين كان فيها تسبعان وتسبعان
 والتسبع الجوز المطوي والسنة الفضية فصاعدا **باب جعل مال المسكين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال اذا جعل الرجل ماله في المسكين صدقة فليست ايماسه ويسع
 عياله فليملكه وليصدق بالفضل فاذا ايسر تصدق بمثل ما ملك قال محمد وهذا ناخذ وهو قول
 ابو حنيفة وانما عليه ان يصدق من ماله بما مال الزكوة الذهب والفضة والتماع للبقارة والابل
 والبقر والغنم السائمة فاما التماع والرقيق والدور وغير ذلك مما للبخاري فليس عليه ان يصدق به
 الا ان يكون عساة في عينه **باب النكاح** **باب الاطعام والتلبية** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن سعيد بن جبيرة قال لما انبعث به بوجه قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
 ان الحمد والشكر لك والملك لا شريك لك لبيك الله الخلق لبيك غفار الذنوب لبيك قال محمد
 ان شاء الرجل اوم حين يبعث به بغيره وان شاء فذره صلوة والتلبية المعروفة الى قوله والملك
 لا شريك

لا شريك لك فاقادوت فحسن وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الله بن عمر نافع
 عن ابن عمر قال قال رجل يا ابا عبد الرحمن رايتك تفنع اربع خصال قال ما هن قال رايتك حين اردت
 ان تحرم ركبت راحلتك ثم اسبقت القبلة ثم اومت حين انبعث بك بوجهك رايتك اذا طفت
 بالبيت لم تجاوز الكن اليماني فقتلته رايتك تلون طيوك بالصفرة ورايتك تنوفا في التعال
 التبية قال ايذايت رسول الله يصنع ذلك كما تصنعته قال محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب القرآن وفضل الاطعام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابراهيم الخفي
 عن ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا هلك بالرحل والعمرة فطف لها اطوافين واسع
 لها سبعين بالسنن والمروة قال منصور فلقبت مجاهدا وهو يفتي بطواف واحد لمن قرأ في حشره
 بهذا الحديث فقال لو كنت سمعت لم اقب الاطوافين واما بعد اليوم فلا فتى الا بها قال محمد
 وهذا ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم الخفي
 القرآن حتى لقد كان يدعو بالرحل الاكبر والرحل الاصغر ونرى ان يخرج من لم يكن لم يكمل قال محمد وهذا ناخذ
 القرآن عندنا افضل من غيره وكل جميل وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه انما نهى عن الافراد فاما القران فلا يعني بقوله نهى عن الافراد
 العمرة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي بن ابي طالب
 قال تمام الرحل والعمرة ان تحرم بهما من جوف ذؤيبيرتك قال محمد وهذا ناخذ ما تجلت من الاطعام
 فهو افضل ان ملكت نفسك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا شيخ من ربيعة
 عن معاوية بن اسحاق القرشي قال ان الحاج مغفور له ولين استغفره الى ان يبلغ الحج

عن محمد بن ابراهيم قال اذا صليت يوم عرفته في ربك فضل كل واحد من الصلوتين لوقتها ولا ترجل من منزلك
 حتى تغرب من الصلوة قال محمد بن وهب هذا كان يأخذ ابو حنيفة فاما في قولنا فانه يصلها في رجليه كما يصلها
 مع الامام يجمعها جميعا باذان واقامتين لان العصر لما قدمت للوقوف وكذلك بلغنا عن عايشة ام
 المؤمنين وعن عبد الله بن عمر وعن عطاء بن ابي رباح وعن مجاهد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
 عن ابراهيم في الصلوة مجمع قال اذا اصلت يجمع صلتها باقامة واحدة وان نطقت بينهما فاجعل لكل
 واحدة اقامة قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة ولا يجنب ان ينقطع بينهما محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد بن ابراهيم انه لم يكن يخرج يوم عرفته من منزله وقال ابو حنيفة التعريف الذي يصنع الناس يوم عرفته
 محرم انما التعريف بعرفات قال محمد بن وهب ناخذ **باب من واقع اهل وهو محرم** قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد بن ابن عباس ان رجلا اتاه فقال يا قبلة امرأتى وانما حرم في فنت
 بشهوة فقال انك شقي اهرق دما وتم تجك قال محمد بن وهب ناخذ ولا يفسد الحج حتى يلتقي المختانان وهو
 قول ابو حنيفة وكذلك بلغنا عن عطاء بن ابي رباح قال اخبرنا ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن
 ابن عباس قال اذا جامع بعد ما يفيض من عرفات فعليه ربه ويفضي ما بقي من حجه وتم حجه قال محمد بن وهب ناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال اذا جامع بوقاض
 من عرفات فعليه ربه ويفضي ما بقي من حجه وعليه الحج من قابل ولسنا ناخذ بهذا القول والقول ما قالت
 ابن عباس بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال من قبل وهو محرم فعليه ربه قال محمد بن وهب ناخذ
 اذا قبل الشهوة وهو قول ابو حنيفة ربه **باب من حرقه** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
 المتعمع اذا حرق الهدى يوم الحرف فقد حل قال محمد بن وهب ناخذ اذا حلق الا انه لم يحل للنساء خاصة حتى يرد

البيت

البيت فيطوف طواف الزيارة واما غير النساء والاطيب فقد حل ذلك لانه خلق راسه قبل ان يطوف البيت
 وهو قول ابو حنيفة ربه **باب من احتجم وهو محرم والحلق محرم** قال اخبرنا ابو حنيفة قال ابو اسود عن
 ابى حنيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم قال محمد بن وهب ناخذ ولكن لا ينبغي للحر ان يحلق
 شعرا اذا احتجم وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال من اقل من اخذ الواس
 من النساء فهو افضل والحلق للرجال افضل يعني في الاحرام وبناخذ وهو قول ابو حنيفة وما اعت للمراة
 ان تاخذ اقل من الاثثة من جوانب راسها **باب من احتجم من علق وهو محرم** قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد بن ابراهيم قال في الشقاق اذا امرت قال اذهب بالسم والودك وقال سعيد بن جبير
 بكل شئ تاكاه قال محمد بن وهب ناخذ ما لم يكن فيه طيب وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 قال حدثنا حماد قال قلت لابي حنيفة يغتسل المحرم قال ما يصنع سدبدره شيئا قال محمد بن وهب ناخذ لا شيء باشا
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في ظفر المحرم بيك قال سعيد بن
 جبير يقطع قال محمد بن وهب ناخذ ذلك حسن وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
 قال يستاك المحرم من الرجال والنساء قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة ربه **باب الصيد في الاحرام**
 محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا اهللت بها جميعا العمرة والحج فاصبت صيدا فان
 عليك جزائين فان اهللت بعمرة كان عليك جزاء فان اهللت بالحج كان عليك جزاء قال محمد بن وهب ناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن المنكدر عن ابي قتادة قال خرجت
 في رهط من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القوم الاحرام فبري فبصرت بعانة فترت
 الى فرس فركبتها وعلقت عن سوطي فقلت لهم ناولوني فابوا فتركت عنها فاخذت سوطي فركبتها

فطلب العائنة فاصبت منها ما راها فاكلت واكلوا معي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اوس بن عبد الرحمن عن رجل
ابى هرة قال مررت في الجوزين فتالوني عن علم العبد بعيدة الحلل هل يصلح للحرم ان ياكله فاقنيتهم باكله
ويؤنسي حتى تم قدمت على بن الخطاب فذكرت له ما قلت لهم فقال لوقت غير ذلك لم نقل بين اثنين
ما بقيت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن جده الزبير بن العوام قال
كان لخل الصيد صفيقا ونسروا وناكله ونحن محرمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال اخبرنا عن محمد بن المنكدر عن عثمان بن محمد عن طلحة بن عبيد الله قال تذاكرنا لحم الصيد باكله للحرم
والسبي صلى الله عليه وسلم فلم يفرقت اصواتنا فاستيقظ النبي فقال فيم تنازعون فقالوا في لحم الصيد
ياكله للحرم فامرنا باكله قال محمد وهذا ما اخذنا اذ ذبح الحلل الصيد فلا باس بان ياكله للحرم وان كان ذكرا
من اجله وهو قول ابو حنيفة قال محمد واراهم في هذا الحديث قد تنازعوا في الفقه فارقت اصواتهم
فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم لذلك فلم يعيهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا
اشترك قوم المحرمون في صيد فعلى كل واحد منهم جراهه قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة الا ترى ان القوم
يفشلون الرجل يخطا فعلى كل واحد كفارة عنق رقبة مؤمنة فان لم يجد فصيام شهر من متتابعين
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم بن ابي الهيثم عن الصلت بن خنيس عن عبد الله بن عمر قال
اهدى لظبيان وبيض نعام في الحرم فابى ان يقبله وقال هلا ذبحتها قبل ان تنجي بها قال محمد وبناخذ
اذا دخلت من الصيد الحرم حيا لم ياكل ذكرا ولا يبيع على سبيل وهو قول ابو حنيفة **باب من عطف عليه**
في الطريق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابراهيم الخنسي عن خالد بن عبيد الله المومنان
قال سألها عن الهدي اذا عطف في الطريق كيف يصنع به قالت اكله احب الي من تركه للسباع وقال ابو حنيفة
فان كان

فان كان واجبا فاصنع به ما احببت وعليك مكانه وان كان نظوفا فتصدق به على الفقراء فان كان ذلك
في مكان لا يوجد فيه الفقراء فاتخذه واغسنته في دمه ثم اضر به صغرى ثم حل بينه وبين الناس باكله
فان اكلت منه شيئا فعليك مكان ما اكلت وان شئت صنعت به ما احببت وعليك مكانه قال محمد وهذا
باب ما يصلح للحرم من اللباس والطيب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن خارجة ابنة عبد الله قال سالت سعيد
المسيب عن الهيمان بن عبد المحرم فقال لا باس به قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا عطاء بن السائب عن كثير بن جهمان قال بينا عبد الله بن عمر في المسج وعليه ثوبان لون الروي
اذ عرض له رجل فقال البس هذين المصوغين وانت محرم قال انا صغابا يدبر قال محمد وبناخذ
للثوبين باس لا للثياب ولا لغيرها وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم
ابن محمد بن المنكدر عن ابيه قال سالت عبد الله بن عمر ان يطيب الرجل وهو محرم قال لان اصبح الصبح
قطرا انا احب الي من ان اصبح انضج طيبا قال محمد وبناخذ لا ينعى للحرم ان يطيب بشئ من الطيب الا
باب ما يقتل الحرم من الدواب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا نافع عن ابن عمر قال يقتل الحرم
الفازة والحية والكلب العقور والحداة والعقرب وبناخذ وهو قول ابو حنيفة وما عدا عليك من
السباع فقتله فلا شئ عليك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن
جبير قال سمعت ابن عمر يصف عمدة على دبرة بعيره فاخذ القوس فرماها وهو محرم قال محمد وهذا
كله ناخذ وما عدا عليك من السباع فقتله فلا شئ عليك **باب تزويج الحرم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم بن ابي الهيثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث بعسفان وهو محرم
قال محمد وبناخذ لان ذلك باس ولكن لا يقبل ولا يلبس ولا يباشر حتى يكل وهو قول ابو حنيفة

ن
جمهان

باب بيع بيوت مكة وادومها اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الله بن ابي زياد عن ابن ابي عمير عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من اجور بيوت مكة شيئاً فاما ياكل نارا وكان
ابو حنيفة يكره اجور بيوت مكة في الموسم وفي الاجل يعتمر ثم يرجع فاما المقيم والمجاهد فلا يرى باخذ
منهم بائناً قال محمد بن ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الله بن ابي زياد عن ابن ابي عمير عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله حرّم مكة فحرام بيع رباعها واكل ثمنها قال محمد
وبه ناخذ للينبغي ان تباع الارض فاما البنا فلا بأس به **باب الايمان** اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الله بن ابي حنيفة قال سمعت ابا الدرداء صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا
ان اردت رسول الله قال يا ابا الدرداء من شهد ان لا اله الا الله واني رسول الله وجبت له الجنة قال
قلت له وان زني وان سرق فكتبت عني ثم سار سارعت ثم قال من شهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله وجبت له الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق وان زني وان سرق وان زني وان سرق
فكتبت في النظر الى اصبع ابي الدرداء السابعة يومها الى ان نبتت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الكريم بن ابي الخطاب عن طاووس قال قال ابن عمر قال يا ابا عبد الرحمن اريدت
هؤلاء الذين يسرقون اغلفنا ويغفون ابوابنا كفارهم قال لا قال اريدت هؤلاء الذين يتأولون
من القران ويشهدون علينا بالكفر ويستحلون دماءنا كفارهم قال لا فكيف اذ قال لا حتى
يجعلوا مع الله شركاً مني مني قال طاووس قال انظر الى اصبع ابن عمر وهو يكرهها محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كنا جلوساً عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذهبوا بنا نعوذ جوارنا هذا اليهودي قال فانتباهه فقال

كيف

كيف انت وكيف فانه قال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فظن الرجل الى ابيه وكان
عند راسه فلم يرد عليه شيئاً فكت فقال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فظن
الرجل الى ابيه فلم يكلمه فكت ثم قال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فقال له ابو
اشهد له فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال رسول الله الحمد الذي اعتق به
نفسه من النار قال محمد بن ناخذ لاشري بعبادة اليهودي والنصراني والمجوسي بائناً محمد قال اخبرنا ابو
حنيفة قال حدثنا قيس بن مسلم الجدي عن طارق بن شهابه الاجمعي قال جاء يهودي الى عمر بن الخطاب
فقال اريدت قول تعاليت سارعت الى مغفرة من ربك وجنته عرضها السموات والارض فاين النار
قال لا صاحب محمد حبيبوه فلم يكن عندهم فيها شيء فقال عمر اريدت النار اذا جاء اليك السموات
والارض قال بلى قال فاين الليل قال حيث شاء الله قال عمر والنار حيث شاء الله فقال اليهودي
والذي نفسك يريه يا امير المؤمنين انه لم يبق كتاب الله المنزل كما قلت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
بيننا انا وعطاء بن ابراهيم فسأله علقمة بن مرثد الحفزي قال ان بعصرنا قومنا صالحين يقولون
ان شهدنا اننا مؤمنون شهدنا اننا من اهل الجنة قال فتقولوا انكم مؤمنون ولا تقولوا اننا من اهل
الجنة فوالله ما في السماء ملك مقرب ولا من ينجي مرسل ولا عبد صالح الا بقدر عليه السبيل
والجنة اتما ملك طاع الله طاعة حسنة فالدم من عليه يملك الطاعة فهو مقرب على شركها واما
نبي مرسل او عبد صالح اذ نب فليد عليه السبيل والجنة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن
ابراهيم عن عبد الله بن رواحة انه سمى شاة من غنم رسول الله واهي بها جارية له كانت في
الغنم فكان يتقاهدها ويظن انها كالماء الغنم حتى سميت وصحبت فجاء يوماً فقذفها من الغنم

شبكة

الألوكة

فلما بعنا فقال شاعت فلطم وجهها فلما سئرت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فاجرو بالحقته فقال
 لم اسكن نفسي لطمها قال فاعظم ذلك النبي وقال لعلمها مومنة قال يا رسول الله انها سوداء فقال ك
 فلما جاء بها قال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قال في السماء قال من انا قالت انت رسول الله
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال عبد الله بن رواحة هي مرة يا رسول الله **باب الشفاعة** محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال سالت عن قول الله رب يا يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين
 قال يعذب الله قومنا لمن كان يعبده ولا يعبد غيره وقومنا من يعبد غيره ثم جمعهم في النار فيجمع الذين
 كانوا يعبدون غير الله الذين كانوا يعبدون فيقولون عذبنا لانا عبدنا غيره فما اغت عنكم عباد
 اياه وقد عذبتم مضافا ذن الرب تبارك وتعالى للملئكة والنبين فيشفعون فلا يبقى في
 النار احد من كان يعبد الا انهم حتى ينظروا للشفاعة الميسر لعبادته الاولى قال يقول ربما
 يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابي بن مرثد العبدي عن حذيفة
 بن اليمان قال يدخل الجنة قوم منتبين ومجتمهم النار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سلمة بن
 كهيل عن ابي الزعرار عن عبد الله بن مسعود قال يعذب الله قوما من اهل الايمان بذنوبهم
 ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم حتى لا يقع في النار الا من ذكر الله ما سلمكم في سقر قالوا
 لم نك من المسلمين ولم نك نطمع المسكين وكنا نخوض مع الخائفين وكنا نكذب بيوم الدين حتى
 اتانا اليقين فاستغفم شفاعة الشافعين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عطية العوفي عن ابي سعيد
 الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار
 قال وسالت عن هذه الآية ومن الليل فتهجد بنا فلكه لك عسى ان يعفك ربك مقام محمودا
 قال

قال المقام الحمد للشفاعة قال يعذب الله قوما من اهل الايمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم
 فيؤتابهم نورا يقال له الحيوان فيعتسلون فيغسل الشعارين ثم يدخلون الجنة فيمسوا الجميدين
 ثم يطلبون الى الله فيذهب لك الاسم عنهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن شاذان بن عبد الرحمن عن
 ابي سعيد الخدري بشل ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن ضبة الذي يقال له الفقير عن جابر بن عبد الله
 الانصاري قال سالت عن الشفاعة فقال يعذب الله قوما من اهل الايمان ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى
 عليه وسلم قال قلت لفاين قول الله رب يود ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عند
 مقم فقال له هذه في الذين كفروا ما قبلها **باب التصديق بالقدر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 قال حدثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ساله سراقته بن ما
 بن حنشم المزني فقال يا رسول الله اخبرنا عن عمرتنا هذه العا ما هذا ام لا بد فقال لا بل قد قال
 اخبرنا عن ديننا هذا كما خلقنا في شئ العمل في شئ قد حرت الاقلام وثبتت به المقادير ام في شئ
 نتان في العمل قال في شئ قد حرت به الاقلام وثبتت به المقادير قال ففيم العمل يا رسول الله فقال
 اعلموا فكل عامل يستمر من كان من اهل الجنة يستعمل اهل الجنة ومن كان من اهل النار يستعمل
 اهل النار ثم تلا هذه الآية فاتم من اعطى واقى وضدق بالحسن فيسيره ليري واقتمن كل
 واستغنى وكذلك بالحسن فيسيره ليري محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع
 عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس الا قد
 كتب الله مدخها ومخرجها وما هي لاقية فقال رجل من الانصار ففيم العمل يا رسول الله
 قال كل من كان من اهل الجنة يستعمل اهل الجنة ومن كان من اهل النار يستعمل اهل النار

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فقال الانصاري الان حق العمل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقم بن مرثد الحضرمي عن يحيى
يعرف قال بينا نحن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رايته ابن عمر قاعدا في جانب فقلت لصاحبي هل
لك ان نلتها ابن عمر فسأله عن القدر فقال قلت دعني حتى اكون انا الذي اساله فاذا ارفق به منك فاني
فقدنا الرقبتك لئلا يبعد الرحمن انا قوم نتعاقب هذه الارضين فربما قدمنا البلدة قوم يقولون
لا قدر قال البغوهوم فيهم برئت والى لواجدا عوانا الجاهدين قال ثم انشأ يحدثنا قال بينا نحن في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اهل ابي اذ اقبل شاب جميل حسن الوجه عليه ثياب بيضاء
فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم فرد النبي صلى الله عليه وسلم ورد ثم قال ادنوا
يا رسول الله فقال ادن فدنا رتوة او رتوتين ثم قام موقرا ثم قال ادنوا يا رسول الله فقال
ادن فدنا رتوة او رتوتين ثم قال موقرا ثم قال ادنوا يا رسول الله فقال ادن حتى تجلس فالصق
ركبتيه بركبة رسول الله ثم قال اخبرني عن الايمان ما هو قال الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله قال صدقت فتعجبنا القولة صدقت كما يعلم قال فاخبرني
عن شرايع الاسلام ما هي قال اقام القسوة واتباء الكوفة ووجع البيت وصوم شهر رمضان و
الاغتسال من الجنابة قال صدقت فتعجبنا القولة صدقت كما قال فاخبرني عن الاحسان ما هو قال
تعمل لله كما لو كان نراه فان لم يكن نراه فانه يراكم قال صدقت فتعجبنا القولة صدقت كما يعلم قال فاخبرني
عن قيام الساعة متى هو قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال صدقت فتعجبنا القولة صدقت
فانصرف ونحن نراه اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم في اثره في اذرى ابن توبة ولا ريانا من شيا
فذكرنا ذلك للنبي فقال هذا جبريل اكلكم بعلمكم معالم دينكم ما تاتي في صورة قط الا وان اعرف فيها قبل
هذه

هذه الصورة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الاعلى التميمي عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال بينا هو
يخطب الناس بالجابية اذ قال في خطبته ان الله يفضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال قس من تلك
القسوس ما يقول امير المؤمنين قالوا يقول ان الله يفضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال بركت الله
اعدل من ان يفضل احد فبلغت عمر بن الخطاب فقال كذبت بل اعداؤك والهدى لولا اعداؤك لضربت
عنقك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن عن ابي واثة واثلة واثلة شك محمد بن عبد
ابن مسعود قال تكون النظفة في الرحم اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة
اربعين يوما ثم ينشأ خلقه فيقول رب اذكر اواني شتى وسعيد ومارزق قال محمد بن واثة ناخذ الشيعة
من شتى بطن امه والشعير من وعظ بغيره **باب ما يحل للرجل الحرام من التزويج** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا قيس بن مسلم الجدي عن الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب في قول الله والحاصل من
النساء الامم ملكات يمانكم قال كان يقول فانكحوا طاب لكم من النساء منى وثلاث وارباع قال
احل لكم اربع وحرمت عليكم امهاتكم الى آخر الآية قال حرمت عليكم المحرمات اللواتي ملكت يمانكم
بعد الاربع محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذ انكح الرجل الامه على الحرة ففكاح
الامه فاسد واذا انكح الحرة على الامه اسكتها ويقسم للحرة ليلتين وللامه ليلته قال محمد بن واثة
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال انكح الرجل امه على الحرة
وثلاث واثنتين وواحدة قال محمد بن واثة واخذ لان يتزوج من الامه ما يتزوج من الحرة ووهو قول
ابو حنيفة **باب ما يحل للعبد من التزويج** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال
يسكن العبدان يتزوج الاحرار او مملوكين قال محمد بن واثة وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

عن حماد عن ابراهيم قال لايجل للعبدان بغير اول الجبل لفرج الابكاح بزوجه مولاه قال محمد وبناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسما عيل بن امية الكوفي عن سعيد بن ابى سعيد المقرئ
عن ابن عمر قال لايجل فرج من المملوكات الا من باع او وهب او تصدق او اعتق جازي يعني بذلك المملوك
قال محمد وبناخذ يعني ان المملوك لايجل لفرج الابكاح وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال لايجل للعبدان بغير تله هذه الآية الا على زوجهن او ما ملكت ايانهم
فليت له بزوجه وللملك بين قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم في العبد اذا زوجه مولاه فالطلاق بيد العبد واذا تزوج العبد بغير اذن مولاه فالطلاق بيد
مولاه وياخذ من المرأة ما اخذت من عبده قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا تزوج العبد بغير اذن مولاه فكاه فاسد وان اذن له بعد ما تزوج فكاه
ثابت قال محمد وبناخذ وانما يعني بقوله ان اذن له بعد ما تزوج بقوله ان اجاز ما صنع فهو جائز
وهو قول ابو حنيفة **باب الرجل يزوج امه وولده** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال ولد ام الولد من غير سبها اذا ولدت وهي ام ولد بمنزلة ما قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يزوج امه وولده عبداً او لا اذ لم يتزوج
قال هي حرة واولادها حرار وهي بالخيار ان شاءت كانت مع العبد وان شاءت لم تكن قال
محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة ولها الخيار ايضاً وان كانت تحت خمر **باب الرجل يتزوج وبه**
العيب المرأة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل يتزوج وبه عيب
او يتزوج وبه بلاء لم يجز امرته ولا اهلها انها امرته ابدالاً لا يجز على طلاقها قال وان تزوجها وهي هكذا

فبوتك المنزلة قال محمد وهو قول ابو حنيفة واما في قولنا فان كانت المرأة بها العيب فالقول بما قال
ابو حنيفة وان كان عيباً لا يجمل فهو بمنزلة المحبوب والعنينة بخبر امرته فان شاءت اقامت معه وان شاءت
فارقته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المرأة وبها عيب او ذواتها امرته طلق
او اسك ولا تكون في هذا بمنزلة الاسماء ان يزوجها من عيب ر قال ارباب لو كان بالرجل عيب اكان لها
ان تترده قال محمد وبناخذ لان الطلاق بيد الزوج ان شاء طلق وان شاء اسك الا ترى انه لو وجدها
رقتام يكن اجباراً لان الطلاق بيده ولو وجدته محبباً كان لها الخيار لان الطلاق بيدها وليكن
اذا وجدته محبباً او موسراً يخاف عليه ما قتله او وجدته محبباً او مسقطاً لا يقدر على الدنومد وان شاء
هذا من العيوب التي لا تختمل فهذا شد من العنينة والمحبة وقد جاء في العنينة ان عمر بن الخطاب
قال انها تنجل سنة ثم تخبر وجاء ايضا في الموسوس ان عمر بن الخطاب انه اجابها ثم خيرا وكذلك
العيوب التي لا تختمل هي اشد من المحبة والعنينة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
في الرجل يتزوج المرأة فيخيها محبباً ومته او بها قال هي امرته ان شاء طلق وان شاء اسك
قال محمد وبناخذ لان الطلاق بيده **باب ما نهى عنه من التزوج واستبراء** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا عبد الملك بن عمار عن رجل من اهل الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا رجل
فقال يا رسول الله تزوج فلانة فنهاه عنها ثم اناة ثلاث مرة فنهاه ثم قال يا رسول الله سواك ولو
اصابك من حساء في اذنيك لم تكثره الا مخرج حتى ان التقط بظلمة حتى يقال له ادخل الجن فيقول
لا حتى يدخل ابواي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا تنكح البكر حتى تسامر وضاماً
سكوتها وقال وهي اعلم بنفسها هل بها عيب الاستطیع لها الرجال معها قال محمد وبناخذ الا ترى

ان لا تزوج البكر بالغة الا باذنها تزوجها والذ او غيره ورضاها سكاوتها وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
باب من تزوج ولم يرض صداقها حتى مات محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود
ان رجلا اتاه فسال عن رجل تزوج امرأة فلم يرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات قال ما يبلغني
في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شي قال فقل فيها براك قال ارى لها الصداق كاملا ولها
الميراث وعليها البتة فقال رجل من جلسائه فضيت والذي خلفه به بقضاء رسول الله صلى
عليه وسلم في تزوج بنت واشق الاشجعي قال ففرح عبد الله بن مسعود وفرح ما فرح قبلا منها
بوافق رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال محمد بن ابي نعيم الميراث والعتقة حتى يكون قبيل
صداق وهو قول ابي حنيفة قال محمد بن ابي نعيم الذي قال لعبد الله بن مسعود ما قال لعقل بن يسار الا
وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب من تزوج امرأة في عدها ثم طلقها** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يتزوج المرأة في عدها ثم يطلقها قال لا يقع عليه ما يطلقه
وان قد فها لم يجلد ولم يلعن قال محمد بن ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في امرأة تزوجت في عدها فولدت ان ادعاه الاول فهو ولده وان نفاه الاول
فادعاه الاخر فهو ولده وان شك فيه فهو ولدهما برئتهما وبرتانه قال محمد بن ابي حنيفة
نرى اذا طلقها فتنه ورجها غيره في عدها فدخل بها فان جاءت بولد ما بينه ما بين سنتين منذ
دخل بها الاخر فهو ابن الاول وان كان اكثر من سنتين فهو ابن الاخر وكان ابو حنيفة يقول نحو
من ذلك في الطلاق البائن ايضا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن علي بن ابي طالب
ان قال في المرأة تتزوج في عدها قال يفرق بينها وبين زوجها الا قولها الصداق منها استحل من
زوجها

وتشكّل

وتشكّل ما يقع من عدها من الاول وتعد من الاقرعة مستقلة ثم يزوجها الاقران سواء قال محمد بهذا
كله ناخذ الا اذا نقول بتشكّل عدها من الاول وتحت ما مضى من ذلك من عدة الاقر الى استكمالها عدة
الاول وتعد ما يقع من عدة الاقر محمد قال اخبرنا سعيد بن ابي عمير عن ابراهيم النخعي قال اذا
دخلت عدة في عدة كانت عدة واحدة وهو قول ابي حنيفة قال محمد بن ابي حنيفة وهو قولنا
في الحديث الاول **باب اذا دخلت المرأتان كل واحدة منهما على زوج صاحبته** محمد قال اخبرنا ابو
عن حماد بن ابراهيم قال اذا دخلت المرأتان كل واحدة منهما على زوجها فوطئت كل واحدة
منهما فانه ترك كل واحدة منهما الى زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها ولا يفرقها زوجها حتى تقضي
عدها قال محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من تزوج مختلعة او مطلقة** محمد
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان المولاهن والمختلعة ان زوجها لا يقدر على ان يراجعها الا
بتكاج جديد وان ماتا لم يتوارثا لان الطلاق باين ولكنه يطلق مادامت في العدة قال محمد بهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا تزوج الرجل
المختلعة والمولاهن والتي اعتقت في عدها ثم طلق قبل ان يدخل بها فلها الصداق قال محمد وهذا
قول ابي حنيفة وكذلك في قول كل امرأة كانت من رجل في عدة من تكاج جائز او فاسد او غير ذلك مثل
عدة ام الولد فيتزوجها في عدها ثم يطلقها قبل ان يدخل بها تطليقة فعلى الصداق كاملا و
التطليقة يملك فيها الرجعة عليها والعدة مستقلة من يوم طلقها قال محمد ولنا ناخذ بهذا ولكنه
اذا طلقها قبل ان يدخل بها فلها نصف الصداق ولا رجعة عليها وتشكّل ما يقع من عدها
وهو قول الحسن البصري وعطاء بن ابراهيم واهل الحجاز ورواه بعضهم عن الشعبي

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

باب من تزوج اليهودية والنصرانية اهلها **الحصن** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال لا بأس بكحل اليهودية والنصرانية على الخمر قال محمد وبنناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو
 عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة بن اليمان انه تزوج يهودية بالمداين فكتب اليه عن الخطاب
 ان كل سبيلها فكتب اليها ام تم هي يا امير المؤمنين فكتب اليه اعزم عليك ان لا تقع كتابي
 حتى تخلي سبيلها فاذا خاف ان يقتدي بك المسلمون فيخربوا وانشاء اهل الذمة على الهن وغيره
 فقتل النساء المسلمين قال محمد وبنناخذ لا نراه اما وكنا نرى ان يخرب عليهم نساء المسلمين
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا يحسن المسلم اليهودية
 ولا بالنصرانية ولا بالخمر المسلم قال محمد وبنناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من**
تزوج في الشرك ثم اسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الذي يتزوج
 في الشرك ويضل باهرانه ثم اسلم بعد ذلك ثم يري انه لا يرجع حتى يحسن بامرأة مسلمة قال محمد
 وبنناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كانا يهوديين
 او نصرانيين فاسلم الزوج فها على كاهها اسلمت المرأة او لم تسلم فاذا اسلمت المرأة عرض على الزوج الاسلام
 فان اسلم مسكها بالكتاب الاول وان ابى ان يسلم ففرق بينهما فان كانا مجوسيين فاسلم احدهما عرض
 على الاخر الاسلام فان اسلم كانا على كاهها الاول فان ابى ان يسلم ففرق بينهما قال محمد وبنناخذ
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه سئل عن اليهودي و
 اليهودية يسلمان او النصرانية والنصرانية قال هما على كاهها الا يزيدهما الاسلام الا قال محمد
 وبنناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اسلم الرجل

قبلي

قبل ان يدخل بامرته وهي مجوسية عرض عليها الاسلام فان اسلمت فهي امرته وان ابى ان
 تسلم ففرق بينهما ولم يكن لها مهر لان الفرقه جاءت من قبلها واذا اسلمت قبل زوجها ولم يبد
 عرض على الزوج الاسلام فان اسلم فهي امرته وان ابى ففرق بينهما وكانت تطليقة بايضا وكان لها
 نصف الصداق قال محمد وبنناخذ وهو قول ابو حنيفة اذا جاءت الفرقه من قبل الزوج
 كان ذلك طلاقا وكان لها نصف الصداق لانه هو الذي ابى الاسلام واذا كانت المرأة هي التي
 الاسلام فالفرقة من قبلها فلا شيء لها من الصداق وليست وقتها بطلاق محمد قال اخبرنا ابو
 عن حماد عن ابراهيم قال اذا جاءت الفرقه من قبل الرجل فهي طلاق واذا جاءت من قبل المرأة فهي **بطلاق**
 فان كان دخل بها فلها المهر كاملا وان لم يكن دخل بها فلا صداق لها ان كانت الفرقه من قبلها قال محمد
 كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة الا في حصنة واحدة فان ابى حنيفة قال اذا ارتد الزوج عن الاسلام با
 المرأة منه ولم يكن ذلك طلاقا واتا في قولنا فهو طلاق وهو قول ابراهيم **باب الرجل يتزوج الامه**
ثم يشترها او تعق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج الامه ثم
 يطلقها واحدة ثم يشترها قال بطاؤها وان اعتقها فله ان يشترها وان طلقها اشترى ثم اشترها
 فالايجل حتى تنكح زوجها فله ان يشترها وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
 حماد عن ابراهيم اذا طلق الرجل الامه تحت فانها تين بتطليقتين وعدتها حيفتان ان كانت
 تحيض فان لم تكن تحيض فشرها او نصف ولا تلحق حتى تنكح زوجها وان طلق العبد امرته وهي
 حرة بائنة من ثلاث وعدتها ثلاث حيفتان ان كانت تحيض فان لم تكن تحيض فعدتها ثلثة اشهر
 قال محمد وبنناخذ وهو قول ابو حنيفة بالنساء والعدة بالنساء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

شبكة

الألوكة
 www.alukah.net

يزيد المكي قال سمعت عطاء بن ابي رباح يقول قال علي بن ابي طالب الطلاق بالنساء والعدة فهذا
ناخذ بقول اذا كانت المرأة حرة فطلاقها ثلاث تطليقات وعدتها ثلاث حيض ان كان زوجها
حرًا او عبدا وان كانت امه فطلاقها اثنتان وعدتها حيضتان ان كان زوجها حرًا او عبدا محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يتزوج الامة فتعق قال خير فان اختارت زوجها
في امرته وان اختارت نفسها فليس عليها سبيل وان مات وقد اختارت فعدتها اربعة اشهر ^{عشرة}
ولها الميراث وان مات وقد اختارت نفسها فعدتها ثلاث حيض ولا ميراث لها قال محمد بن ابراهيم
كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا اعتقت المملوكة ولها
زوج خيرت فان اختارت زوجها فمها على نكاحهما فان كان دخل بها فلها الصداق ولو لاها وان اختارت
نفسها ولم يدخل بها فمها بينهما ولم يكن لها صداق ولو لاها لانه الفرقه جاءت من قبلها ولم تكن
فرقها طلاقا ولها ان تزوج من يوسعها ان شاء قال محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الامة يموت عنها زوجها فتعق في عدتها انها
تعد عدة الامة ولا تراث فان طلقها تطليقتين ثم اعتقت اعتدت عدة الامة قال محمد بن ابراهيم
كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد واسد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سدة بن كهيل عن المستورد بن الازهر
عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اتاه فقال ايتزوجت وليدة لعمي فولدت له جارية وان علي يريد
بها فقال كذب اليك ذلك قال محمد بن ابراهيم ناخذ اليك يسوع من ملك ادم حر هو محمد بن ابراهيم
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا طلق الامة زوجها طلاقا يملك الرجعة فاه اعتقت فعدتها
عدة الحرة وان كان الزوج لا يملك الرجعة فعدتها عدة الامة قال محمد بن ابراهيم ناخذ

وهو

وهو قول ابو حنيفة **باب من تزوج ثم اخذها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
عن علي بن ابي طالب قال اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ثم زني بغيرها وامسك امرته وان زنت
هي ولم يدخل بها حتى يقيم عليها الحد فترق بينهما قال محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة
في امرته على كل حال ان شاء طلق وان شاء امسك وهو قولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا حماد بن ابراهيم قال جاء رجل الى علي بن ابي طالب فاجابته امرأة الهان بنت زوجها قال
تم تلهذه الالية وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما يفعلون
قال محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب من تزوج المتعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
ابراهيم عن ابن مسعود في متعة النساء قال انما رخصت لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غزاة
لهم شكوا اليه فيها العروبة ثم نسختها اية النكاح والميراث والصداق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة خيبر عن طوم الخمر الا هليلج
وعن متعة النساء وما كنا سائحين في ذلك اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة
عبيد الله عن سبرة الجهمي عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يونس بن يسوع بن سبرة الجهني عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
في متعة النساء قال محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب ما حرّم على الرجل من النكاح** محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحكم بن عتيبة عن عراك بن مالك ان ابا عبد الله بن ابي حنيفة
عائشة فاحجبت منه فقال التحجيب مني وانا عك قالت من اين قال ارضعت بلبن ابن ابي حنيفة
فلما دخل علي النبي ذكرت ذلك له فقال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب قال محمد بن ابراهيم ناخذ وهو قول ابو حنيفة

انه ع



محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق قال بعوا
جارية هذه اما ابي لم اصب منها الا ما رحمها علي بن ابي طالب قال محمد بن جرير بن عبد البر ناخذ الا اناس
النظر شيئا الا ان ينظر الى الفرج لشهوة فان نظرا اليه لشهوة فومت على ابيه وابنه وومت عليه
اتهما وابنتهما وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن عمار عن ابراهيم قال اذا
الرجل ام امراته او لسها من شهوة فومت عليه امراته قال محمد بن جرير ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب تزويج السكران محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن عمار عن ابراهيم انه قال في السكران يزوج
قال يحيى بن علي كل شئ صنع قال محمد بن جرير ناخذ الا في فضلة واحدة اذا ذهب عقل من
السكر فارتد عن الاسلام ثم صحى فذكر ان ذلك كان منه بغير عقل قبل منه ولم تبين منه امراته
وهو قول ابو حنيفة رحمه الله **باب من تزوج امرأة فلم يجد لها عذراء** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم بن ابي الهيثم عن عايشة انها زوجت مولاة لها رجلا فلم يجد لها عذراء فخرج الرجل لذلك
حزينا شديد الحزن حتى عرف ذلك في وجهه فرفع ذلك ايعاشة فقالت وما يجربك ليد منها الحزن
والاصعب والوضوء والوشة قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن عمار عن ابراهيم انه قال اذا قال الرجل لامرأة
قد تزوجها لم اجد لها عذراء فلا احد عليه ليجرد وهذا ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب تزويج**
الاكفاء وحق الزوج على زوجته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن رجل عن عمر بن الخطاب انه قال
لا منع من فروج ذات الا من الاكفاء قال محمد وهذا ناخذ اذا تزوجت المرأة غير نفوسها
وليها الى الامام فرق بينهما وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحكم بن
زيد بن عمرو بن اشعث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة خطبت الى ابيها فقالت ما انا بمتروجة حتى ياتي النبي

فاساله

فاساله ما حق الزوج على زوجته قال ان فرجت من بيتها بغير اذن من لم يزل الله يلعبها والملا بكنة
والزوج الامين ومهرته الرحمة ومهرته العذاب حتى ترجع قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته
قال ان سالها نفسها وهي على ظهر فب لم يكن لها ان تمنع قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته
قال ان غضب فلترضه فقال رجل من القوم وان كان ظالما قال وان كان ظالما قالت ما انا بمنع
بعد ما سمع محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ايوب بن عابذ الطائي عن مجاهد قال
انت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم معها ابن رضيع وابن اخذته بيده وهي جارية فاساله
الا اعطاها اباهة لها فلما ادبرت قال حاملات والداث فوضعت رجما باولادهن
لولا ما ياتين الازواجهن وظلن مصليا من الجنة **باب من تزوج امرأة نعي لها زوجها**
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن عمار عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب في الرجل ينعي الى امراته
ثم يقدم الاول قال بخير الاول فان شاء امراته وان شاء القدر قال ابو حنيفة هي امرأة الاول
على كل حال وقال محمد وبلغنا نحو ذلك عن علي بن ابي طالب فب ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن عمار عن ابراهيم في المرأة يفقد زوجها قال بلغني الذي ذكره الناس اربع سنين والزوج
احب الى القدر وهذا ناخذ وهو قول ابو حنيفة وكذلك بلغنا عن علي بن ابي طالب
انه قال في المفقود زوجها انها امرأة ابنته فلتصبر حتى ياتيها وفاقته او طلاق
باب العول وما نهى عنه من اتيان النساء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
سعيد بن جبيرة قال لا تعول عن الحرة الا باذنها واما الامة فاعزل عنها ولا تاترها
قال محمد وبن ناخذ فان كانت الامة زوجتك فلا تعول عنها الا باذن مولاه ولا تاترها

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

في شئ من ذلك وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود
 ارسل عن العول فقال لو اخذت الدنيا في نسمة في صلب رجل فصبتها على صفاة الفرج اشد منها النسمة التي
 اخذت منها فان شئت فاعزل وان شئت فذرع قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد
 ابو حنيفة قال حدثنا ابو حنيفة المكي عن يوسف بن ماهك عن حفصة زوج النبي ان امراة اتت النبي
 في السنة عليه وسلم فقالت ان لها زوجا ياتيها وهي مدبرة فقال لا بأس به اذا كان في صمام واحد
 قال محمد بن واخذ واما يعني بقوله في صمام واحد يقول اذا كان ذلك في الفرج وهو قول ابي حنيفة
 محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن كثير الاصم الرماح عن ابن ابي عمير قال سالت عن هذه الامة
 ساءت لكم حركت لكم فأتوا حركتكم ان شئت ان شئت عدلوا ان شئت غير عدلوا قال محمد بن
 واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حميد الاعرج عن رجل عن ابي ذر قال
 نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اتيان النساء في العجازهن محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
 ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبأش بعض ارجله وهي حائض وعليها انز قال محمد
 بن واخذ لانرى به بأسا وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال
 ابى لالعبي علي بن ابي طالب حتى قضى شهوته وهي حائض باب ما يكره من وطئ الاختين ^{لكن}
 محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان عند الرجل اختان فوطئ احداهما
 فليان بطئ الاخرى حتى يملك فرج التي وطئ غيره بكناح او غيره وان كانتا اختين احداهما امراته
 فوطئ الامة منها فليعتزل امراته حتى تغد الامة من مائة قال محمد بن واخذ الا في خصلة واحدة
 لا يبيع لانه بطئ امراته اذا وطئ اختها حتى يملك فرج اختها عليه بكناح او ملك بعد ما استبرأ
 وهو

وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن عمار قال في الامتين الاختين تكونان عند
 الرجل بطئا احدهما الا لابطا الاخرى حتى يملك فرج التي وطئ غيره قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة
 محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان كان يكره ان يطأ الرجل امته وابنتها وامته واختها او
 غنمها او فالتها وكان يكره من الاما ما يكره من الحواير قال محمد بن واخذ كل شئ كره من النكاح فانه
 يكره من ملك اليمين الا في خصلة يجمع من الاما ما احب ولا يترجم فوق اربع حواير واربعة من
 الاما وهو قول ابو حنيفة **باب الامت تباع ولها زوج** محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 بن ابراهيم عن ابن مسعود في المملوكة تباع ولها زوج قال يبعها طلاقا لا محررا ولست اناخذ
 بهذا ولكننا اخذ محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشترت عايشة بربرية فاعتقها
 فخرها رسول الله بن ان تقيم مع زوجها او تحتار نفسها فلو كان يبعها طلاقا ما خيرا وبلغنا
 عن عمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابوقايس وحذيفة انهم لم يجعلوا يبعها طلاقا
 وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم قال اهدى لعلي بن ابي طالب رية
 لها زوج عامل فكاتب الى صاحبها تبعت الى مشغول قال محمد بن واخذ لا يكون يبعها
 ولا هديتها طلاقا وهو قول ابو حنيفة محمد بن خالد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو العوف
 عن الزهري ان عبد الله بن مسعود اشترى جارية من امراته زينب التقية واشترطت
 عليه ان استغني عنها فهي احق بها بثمنها فلقى عمر ابن الخطاب فذكر ذلك له فقال ما يعجبني
 ان يقرها ولها شرط فربغ عبد الله فرها قال محمد بن واخذ كل شرط كان في بيع من البيع
 فيمنفعة للناس او المشتري او الجارية فهو يفسد البيع مثل هذا فكوه وهو قول ابو حنيفة

باب الطلاق والعتة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امراته
للسنة تركها حتى تحيض ونظر من حيضتها ثم يطلقها تطليقة من غير ما عصى ثم يتركها حتى تنقضي عدتها
وان شاء طلقها ثلاثا عند كل طهر تطليقة حتى يطلقها ثلاثا قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابى حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن عمار طلق امراته وهي حائض
فغيب ذلك عليه فراجعها ثم يطلقها في طهرها قال محمد وبه نأخذ ولا نرى ان يطلقها في طهرها
من الحيضة التي طلقها فيها ولكنها يطلقها اذا طهرت من حيضة اخرى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امراته وهي حامل فليطلقها عند كل خرة هلالا قال
محمد وبكان يأخذ ابو حنيفة واما في قولنا فطلاق الحامل للسنة تطليقة واحدة يطلقها
في خرة الهلال او متى شاء ثم يدعيها حتى تضع حملها وكذلك بلغنا عن الحسن بن عمار بن محمد
وبلغنا ذلك عن عبد الله بن مسعود **باب من طلق امراته وهي حامل** محمد قال اخبرنا ابو
عن حماد عن ابراهيم في المطلقة والمختلعة والمولود منها ان كانت حبلى وغير ذلك ان لها النفقة و
الملك حتى تضع الا ان يشترط زوج المختلعة بعد الخلع ان لا نفقة لها قال محمد وبه نأخذ وهو قول
ابى حنيفة **باب طلاق الجارية التي لم تحض وعدتها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا طلق الرجل امراته وهي جارية لم تحض فلتعت بالشهور فان حاضت قبل ان يقضي
الشهور لم تعتد بالشهور واعتدت بالحض قال محمد وبه نأخذ **باب من طلق ثم تزوج**
امرته ثم رجعت اليه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبيرة قال كنت
جالسا عند عبد الله بن عتبة بن مسعود راى جارية رجل اعرابي يسأل عن رجل طلق
امرته

امرته تطليقة او تطليقتين ثم انقضت عدتها فنزوحها زوجها غيره فدخل بها ثم مات عنها وطلقها
ثم انقضت عدتها واراد الاول ان يتزوجها على كم هي عنده فقالوا له ارجع ثم قال ما يقول ابن عباس
فيها قال فقلت يهدم الواحدة والشنتين والثلاث قال سمعت من ابن عمر فيها شيئا قال فقلت
قال اذا القيت فاسالها قال فلقيت ابن عمر فسالت عنها فقال فيهما مثل قول ابن عباس قال
محمد وبهذا كان يأخذ ابو حنيفة واما في قولنا فهو على ما يقع من طلاقها اذا بقى من شئ وهو
قول عمر وعلي بن الخطاب ومعاذ بن جبل والبي بن كعب وعمران بن حصين وابو هريرة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته ثم راجعها فقد انهدم ما يقع من عدتها
وان طلقها استأنف العدة قال محمد وبهذا نأخذ وهو قول ابى حنيفة **باب من طلق ثم راجع**
من ابن عتق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرته ولم يراجع
فطلقها تطليقة اخرى فعدها من اول التطليقتين وان طلق ثم راجع ثم طلق فعدها عدتها
مؤنفة قال محمد وبهذا نأخذ وهو قول ابى حنيفة **باب من طلق ثلاثا قبل ان يدخل بها**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرته ثلاثا قبل ان يدخل بها جميعا
بانت بهن جميعا وكانت حرا ما عليه حتى تنكح زوجها غيره واذا فرق بانت بالاولى ووقعت
الثانية على غير امرته قال محمد وبهذا نأخذ وهو قول ابى حنيفة **باب من طلق في مرضه قبل**
ان يدخل بها وبعدها دخل بها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في مرضه
طلق امرته مات قبل ان تنقضي عدتها ثم نكحها وتعد عدة المتوفاهة قال محمد وبه نأخذ
اذا كان طلاقا بملك الرجعت فان كان الطلاق باينا فعليه ما من العدة ابعد الاجلين من

من يوم طلق ومن اربعة اشهر وعشرا من يوم مات وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
عن ابراهيم انه قال اذا طلق الرجل امرته واحدة او اثنتين او ثلاثا وهو مريض ولم يدخل بها فلها
نصف العتاق ولا ميراث لها ولا عدة عليها قال محمد وهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل طلق امرته واحدة او اثنتين انهما يتوارثان ما
كانت في عدة وتستقبل عدة المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا فان طلقها ثلاثا في القعدة
ثم مات فعدها عدة المطلقة ثلث حيض قال محمد وهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرته ثلثا في مرض فان مات من مرض ذلك
قبل ان ينقض عدها ورثت واعتدت عدة المتوفى عنها زوجها وان انقضت عدها قبل ان
تم تزول لم يكن عليها عدة قال محمد وهذا كله نأخذ الا في حصة واحدة اذ ورثت اعتدت بعد
الاجلدين كما وصفت لك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا
امتلعت المرأة من زوجها وهو مريض مات في مرض فلا ميراث لها قال محمد وهذا نأخذ لانها هي التي
طلبت ذلك من زوجها وهو قول ابو حنيفة **باب عدة المطلقة التي قد نبت من الحيض**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرته وقد نبت من الحيض
اعتدت بالشهور فان هي حافت بعد ذلك احتسبت بما مضى من حيضها الا قول قال محمد وهذا كله
نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم اذا طلق الرجل امرته فاعتدت
شهر او شهرين ثم حاضت حضة او اثنتين ثم نبت استقبلت الشهور وان حاضت بعد ذلك
اعتدت بما مضى من الحيض قال محمد وهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة **باب عدة المطلقة التي**

قد

قد نبت حيضها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة انه طلق امرته تطليقة
في ارض حنيفة ثم ارتفع حيضها ثمانية عشر شهرا ثم مات فذكر ذلك لعبد الله بن مسعود قال هذه امرأة
حبس الله عليك ميراثها فكذلك قال محمد وهذا نأخذ تعد بالحيض اذ احتق تسبب من الحيض وتعد
بالشهور ويرثها زوجها ما كانت في عدة وهو قول ابو حنيفة **باب عدة المطلقة الحامل** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال سمعت سورة الف آة القمري كاعية
في القرآن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال محمد وهذا نأخذ اذا طلق او مات زوجها
فولدت بعد ذلك بيوم او اقل او اكثر انقضت عدها وحلت للرجال من ساعتها وان كانت
في بطنها وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق
الرجل امرته ثم اسقطت فقد انقضت عدها قال محمد وهذا نأخذ ولا يكون التسقط عند ناسقها
حتى يستبين شئ من خلق شعرا او ظفرا وغير ذلك فاذا وضعت شيئا لم يستبين خلقه
لم ينقض بذلك العدة وهو قول ابو حنيفة **باب عدة المستحاضة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يطلق امرته وهي مستحاضة قال تعد بايام اقرامها قال وكذلك اذا تحيضت
بعد ما يطلقها قال محمد وهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابراهيم
قال تعد المستحاضة اذا طلق بايام اقرامها فاذا فرغت حلت للرجال قال محمد وهذا نأخذ وهو
قول ابو حنيفة **باب من طلق ثم رجع في العدة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد
عن ابراهيم انه قال لعن الخطاب ان امرأة طلقني زوجي فحضت حيضين ودخلت
في الثالث حتى انقطع دمى ودخلت مغتسل ووضعت ثوبا ثانيا في قال قد راجعتك قبل

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

ان افيض على الماء فقال عمر لعبد الله بن مسعود فقل فيها فقال يا امير المؤمنين اراه املك رجعتها
 لانها حائض بعد نحل لها الصلوة قال عمر وانا ارى ذلك فردها على زوجها وقال كيف عملت
 علما وقال محمد وهذا نأخذ الرجل احق رجعة امرته حتى تقتل من حيضتها الثالثة فان اقرت
 الغسل حتى يمضي وقت صلوة وقد كانت تقدر فيه على الغسل قبل ان يمضي فقد انقطعت الرجعة وحلت
 للرجل ووجبت عليها الصلوة وهو قول ابو حنيفة **باب من طلق وراجع وبعلم حتى تزوجت**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان ابا كف طلق امرته تطليقة ثم غاب فاشهد
 على رجعتها ولم يبلغها ذلك حتى تزوجت فجاء وقد هيئت لتزويجها فاجتمع بين
 الخطاب فذكر ذلك له فكتب اليه عاملا ان ادركتها ولم يدخل بها فمواحقها وان وجدت
 وقد دخل بها فهي امرته قال فوجدها اليك البناء فوقع عليها وغدا الى عامل عن فاجره
 فعلم انه جاء بامر بين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن علي بن ابي طالب
 انه كان يقول اذا طلق الرجل امرته ثم اشهد على رجعتها قبل ان تنقض عدتها ولم يعلم بما ذلك
 حتى انقضت عدتها وتزوجت فانزف قبيلها وبين زوجها الآخر ولها القدر بما استحل من
 فرجها وهي امرة الاول ترد اليه ولا يقر بها حتى تنقض عدتها من الاخر قال محمد ويقول علي
 ناخذ وهو ابوي السنان من القول الاول وهو قول ابو حنيفة **باب من طلق ثلثا او**
طلق واحدة وهو يريد ثلثا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حنيفة
 عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي عيسى قال اتاه رجل فقال ايطلقت امرتي فلما قال يذهب
 احكم فليست طلع بالثلاثين ثم ياتينا اذهب فقد عصيت ربك وقد همت عليك امرتك
 لا تلحق

لا تلحق لك حتى تلحق زوجا غيرك قال حماد وبن ناخذ وهو قول ابو حنيفة وقوله العامة لا اختلاف فيه **قال اخبرنا**
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الذي يطلق واحدة وهو ينيق ثلثا او يطلق ثلثا وهو ينيق واحدة
 قال ان تكلم بواحدة فهي واحدة وليست نيسب شي وان تكلم بثلث كانت ثلثا وليست نيسب شي قال
 محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الرجعة في الطلاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرته طلاقا يملك الرجعة فيه فلها ان تشوف رجاء
 ان يراجعها وان كان لا يملك رجعتها والمستوفى عندها زوجها فليها ان تشوف ولا تلحق المعصية وتبقى
 الكحل والطيب الا من اذى قال محمد وبن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم قال اذا المس الرجل امرته من شهوة في عدتها فتلك مراجعتها واذا قبلها في عدتها
 فتلك مراجعتها قال حماد وبن ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الرجل يطلق الامة طلاقا يملك الرجعة**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الامة زوجها طلاقا يملك الرجعة
 فاعتقت فعدتها محررة وان كان الزوج لا يملك الرجعة فعدتها محررة الا ان قال حماد وبن
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الخلع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل
 طلاق اخذ عليه جعل فهو باين لا يملك الرجعة قال حماد وبن ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب العنين محمد بن الحنفية قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العنين اذا فرق بينه وبين
 امرته انها تطليقة باين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسماعيل بن مسام الملك عن الحسن
 عن عمرو بن الخطاب ان امراة اتته فاجرت ان زوجها لا يصل اليها فاجل جولا فلما انقضت الخول
 ولم يصل اليها خيرا فاختارت نفسها ففرق بينهما وعملها تطليقة باين قال حماد وبن ناخذ



وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب الرجل يطلق ثم يخطب** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
 في امرأة سمعت ان زوجها يطلقها ثلاثا قال خاصة فان هو حلف ما فعل افدت بما لها فان ابى
 بما لها هرب فان قدر عليها ثلثة الامغصوبة مقهورة وتذفر ولا تتوفى ولا تطلق قال حماد بن
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب من طلق لاعبا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن
 ابن مسعود انه قال لعب النكاح وجده سواء كما ان لعب الطلاق وجده سواء قال حماد بن
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة اربع جدهن جدهن وهن لهن جده الطلاق والنكاح والرجعة والعتا
باب طلاق البتة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الخلية والبرية والباين
 والبتة ان نوى طلاقا فهو ما نوى وان نوى ثلاثا فقلت وان نوى واحدة فواحدة باين
 وهو خاطب لم ينوطلا قال حماد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان عروة بن المغيرة ابتلى بها وهو امير الكوفة فارسل اليه
 وقال قل في رجل قال لامرأة انت طالق البتة فقال قال فيها عمر واحدة وهو امك بها وقال
 قال علي بن ابي طالب هي ثلاث قال في هات قال قد قال فيها قال اعزم عليك فقلت
 فيها قال شرح اري قوله انت طالق طلاقا قد فرج وارى قوله البتة بدعة افق عند عبد
 فان نوى ثلاثا فقلت وان نوى واحدة فواحدة باين وهو خاطب قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو
باب من كتب بطلاق امراته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ان كتب
 اليها زوجها بطلاقا وهو نوى الطلاق في طالق حين كتب وقال محمد ان كان كتب اليها اذا
 جاءك كتاب بهذا فان طالق لم تطلق حتى ياتيها الكتاب وان كان كتب اليها بعد فان طالق
 في طالق

في طالق حين كتب وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ان كتب
 الى امراته اذا جاءك كتاب بهذا فان طالق قال فان اتاها الكتاب في طالق يوم ياتيها وان ضاع
 الكتاب او حرق فليس في ذلك كتاب بعد فان طالق فان الطلاق يوم كتب اليها محمد بن ناخذ
 كذا وهو قول ابو حنيفة **باب المبرم والنشوان والتام** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 بن ابراهيم قال اطلق المبرم بشئ حتى يفيق قال حماد بن ناخذ اذا كان لا يعقل وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اطلق النشوان جائز محمد بن ناخذ ابو حنيفة
 قال حدثنا الربيع بن شريح قال اطلق السكران جائز قال محمد بن ناخذ وهو
 قول ابو حنيفة محمد بن ناخذ اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم اطلق النائم بشئ قال محمد
 بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن ناخذ اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان قال في السكران
 عتقه وطلاقه ويبيع حايض قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد **باب من اجبه**
السلطان على طلاق او عتاق محمد بن ناخذ اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يجبره
 السلطان على الطلاق او العتاق فيطلق او يعتق وهو كاره قال هو جابر بن عبد الوسايد
 لا يتلاه بما هو اشد من ذلك وقال نفع كيف ما كان قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب ما يكبره من الطلاق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في قول الله تعالى
 ولا تسكوهن جزاء قال يطلق الرجل تطلقته ثم يدعها حتى اذا احضت ثلث حيض قبل ان
 تفرغ من الثالثة ثم يقول لها قد رجعك ثم يفعل مثل ذلك بها حتى يحبسها ثلث حيض
 قبل ان تحمل للرجل فهذا الضرر قال محمد بن ناخذ ان يصنع هذا وان يطول عليها بالعدة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال سئلت عن رجل من اهل
 بابل من قال ان تزوجت فلانة في طالق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن قيس عن ابراهيم
 وعامر عن الاسود بن يزيد انه قال لامرأة ذكرت ان تزوجتها في طالق فلم ير الاسود ذلك
 وسال اهل الحجاز فلم يروا ذلك شيئا فتزوجها ودخل بها فذكر ذلك لعبد الله بن مسعود فامر
 ان يخرجها انه امكك بنفسها قالوا لا يقول عبد الله بن مسعود ناخذ ونرى لها حدا فانصف
 القداق الذي تزوج بها على صداق منها ما يدخلها وهو قول ابو حنيفة **باب النصف واليه**
والجوى يطلقون نساءهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في اليهودى والنصرانية
 والمجوسى يطلقون نساءهم ثم يسلمون قال هم على طلاقهم لم يزوجهم الاسلام الا بشدة قال محمد
 وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب عدة المطلقة والمتوفاهن** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
 حدثنا حماد عن ابراهيم انه سئل ان اطلب نقل ام كلثوم بنت علي لامرأة من الخطاب وهي
 في العدة من وفاة زوجها علم انها كانت في دار اللامعة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال تعد المتوفاهن زوجها من يوم مات عنها زوجها والمطلقة من يوم طلقها قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان المتوفاهن تزوجها
 لا يخرج من منزلها الا في حق لا بد منه ولكن لا يتيسر دون منزلها فان عبد الله بن مسعود
 ردهن من الجحف فوجس في حياضة العدة قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان المطلقة لا يخرج من بيته باحق ولا باطل حتى تنقضي
 عدتها وان المتوفاهن زوجها يخرج في الحق الذي لا بد منه ولكن لا يتيسر دون منزلها
 قال محمد

قال محمد وبناخذ لان المطلقة نفقتها واجبة على زوجها فليست تحتاج الى الخروج واما المتوفاهن
 عنها زوجها فلا نفقة لها فلا بد لها من الخروج تطلب من فضل الله ولا تبين عن بيتها وهو
 قول ابو حنيفة **باب الاستنشاء في الطلاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم
 في رجل قال لامرأته انت طالق ثلثا ان شاء الله قال اي شيء ولا يقع عليها الطلاق قال محمد وبناخذ
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب الرجل يقول لامرأته اعتدي** محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قال اعتدي في طليقة يملك الرجعة اذا نوى
 طلاقا قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم
 ابن ابي الهيثم روى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لسودة اعتدي فجعلها تطليقة يملكها
 فجلست على طريقه يوما فقالت يا رسول الله راجعني فواسمما قول هذا امر شامخ على الرجال
 ولكنني اريد ان احشر يوم القيامة مع ازواجك واجعل يومئذ منك لبعض ازواجك قال واخرجها
 قال محمد وبناخذ اذا طابت نفس المرأة ان تقب مع زوجها على ان لا يقسم لها فذلك جائز
 ولها ان ترجع عن ذلك اذا بد لها وهو قول ابو حنيفة **باب عدة ام الولد** محمد
 عن حماد عن ابراهيم في ام الولد يموت عنها سيدها قال ان كانت تحيض ثلث حيض وان كانت
 لا تحيض ثلثة اشهر وكذلك اذا اعتقها قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو
 حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في السقط من الامه للمسيء انه قال ما كان لا يستبين له اصبع او عظام
 او فم انها لا تتحقق ولا تكون به ام ولد قال محمد وبناخذ اذا استبان شي من خلقه كانت به ام ولد
 واذا لم يستبان شي من خلقه لم تكن به ام ولد وهو قول ابو حنيفة **باب نفقة التي لم يدخلها**



محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يتزوج المرأة فلا يبني بها قال ان كان
 المجلس قبل الرجل فعلى النفقة وان كان من قبل المرأة فلا نفقة لها قال محمد وبناخذ اذا كانت صغيرة
 لا يجامع مثلها فلا نفقة لها وان كانت كبيرة والزوج صغير لا يجامع مثلها فلها النفقة عليه ما له هو قوله
 ابو حنيفة **باب المخلع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عن عمر بن الخطاب قال
 قال لو اختلفت بعقا من شعرها جاز ذلك قال محمد وبناخذ ما اختلفت به من شيء ولو اختلفت
 بالمال كله جاز ذلك في القضاء قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان الظلم من قبل المرأة فقد حلت لك الفدية وان كان من قبل من قبل
 الرجل فلا تحل له الفدية قال محمد وبناخذ والخب لانه يزاد على ما اعطاهن شيئا وان جعل
 فهو جائز في القضاء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عماره او عمارا وابدعما والشك من قبل محمد
 عن ابيه عن علي بن ابي طالب انه قال لا تخلعها الا باعطيتم ما فانه لا خير في الفضل **باب**
من قال لامرته انت على حرام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يقول
 لامرته انت على حرام ان نوى الطلاق فهي واحدة وهي امسك به رجعت قال محمد واما في قول
 ابو حنيفة فان نوى الطلاق فهو ما نوى وان نوى واحدة فهي واحدة باين وان نوى طلاقا
 ولم ينو عددا فهي واحدة باين وان نوى اثنتين فهي واحدة باين وان نوى واحدة يملك الرجعة
 فهي واحدة باين وان نوى ثلثا فهي ثلث لا تحل الحنفى تنكح زوجها غيره وان لم ينو طلاقا فهي باين
 وهو قول ان تركها اربعة اشهر لا يقرها بانت بالكل وان لم تكن له نية فهو بايلاء ايضا وان نوى الكذب
 في شيء وهذا قول ابو حنيفة **باب اللعان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال
 اللعان

اللعان تطليقة باين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في المتلاعنين يعرف بينهما الا انها
 باين قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم قال
 اذا قذف الرجل امراته ثم لم يلاعنها كان على نكاحها فاذا لاعنها بانت بتطليقة باين وليس
 ينكحها ابدا الا ان يكذب نفسه فان الكذب نفسه تزوجها قال محمد وبناخذ اذا كذب نفسه
 الحد وبطلت شهادته وبطل العادة كان له ان يتزوجها وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل قذف امراته ثم طلقها ثم انا قال ايستحلها ولا حد عليه
 لانه قذفها وهي تحت وقع اللعان فلم يلاعنها حتى يطلقها فبطل اللعان وليس عليه حد محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم في رجل قذف امراته فسكت عنه ثم طلقها ثم انا ثم استعدت
 فليس بها لعان قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
 قال اذا قذف الرجل امراته فالتعن احداهما تورثا ما لم يلتعن الاخر قال محمد وبناخذ يتوارثان
 ما لم يلتعنا جميعا ويفرق القاضي بينهما وهو قول ابو حنيفة **باب الخيار وامرك بيدك**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا قال الرجل لامرته امرك بيدك فليها ان
 تختار الا واحدة واذا قال ما يبدي من طلاق فهو بيدك فهو بيدها حكم في مجلسها قبل
 ان يتفرقا فان قالت تطليقة فهي تطليقة وان قالت تطليقتان فهي ما قالت من شيء
 قال محمد واما في قولنا فاذا قال لها امرك بيدك فان اختارت نفسها فهو ما نوى الزوج
 فان نوى واحدة فهي واحدة باين وان نوى ثلثا فهي ثلث وان نوى اثنتين فهي واحدة باين
 لا يكون ابدا الا واحدة باينا او ثلثان نوى ذلك وان لم ينو طلاقا فكان ذلك في الغيب لم يحد

في القضاء وصدق فيما بينه وبين الله وان كان في غيب فهو مصدق في ذلك ككعب مع بينه وهذا كله
قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يقول لامرأته اختاري او اركب ^{بيديك}
قال هما سواء قال محمد ونحن نقول ان ذلك سواء وان ذلك لها مادامت في مجلسها ما لم ^{يحدث}
يؤمل غير ذلك فان اخذت في عمل غير ذلك او قامت من مجلسها با بطل خيارها فان اختارت ^{نفسها}
افترق القولان اما قوله اختاري اذا اطلقت فافى تطبيقه باين على كحال ان ارادت ان
غيرها وهذا كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا خير الرجل امرته
فقامت من مجلسها باختيارها لم يخبر قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر قال اذا
خير الرجل امرته فقامت من مجلسها باختيارها لم يخبر قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة قال محمد الذي
روى عنه جابر بن زيد ابو الشفاء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عمر بن الخطاب
وعبد الله بن مسعود كانا يقولان في المرأة اذا خيرها زوجها فاخترته فهي امرته وان اختارت
نفسها فافى تطبيقه وزوجها الملك بها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم
ان زيد بن ثابت كان يقول اذا اختارت زوجها فلا شئ وهي امرته واذا اختارت نفسها فافى
ثنت وهي عليه حرام حتى تنكح زوجها غيره وكان علي بن ابي طالب يقول اذا اختارت زوجها
فهي واحدة والزواج الملك بها واذا اختارت نفسها فافى واحدة وهي امك بنفسها محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم عن عابسة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخترناه فلم بعد ذلك علينا طلاقا قال محمد فاخذنا بقول عابسة التي روت عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبقول عمر وابن مسعود انها اذا اختارت زوجها فلا شئ واخذنا بقول علي اذا اختارت نفسها فافى

وهي

وهي امك بنفسها وهو قول ابو حنيفة **باب الابل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال اذا آلى الرجل من امرته فوقع عليه ما في الاربعة اشهر فعليه الكفارة قال محمد وبه نأخذ وقد بطل
الابل وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال آلى عبد الله بن انس
الخنزير من امرته ثم غاب عنها فماتت اشهر ثم قديم فوقع عليه ما يخرج على اصحابه ورأسه يقطر من
الخنزير فقالوا اصبت من فلانة قال نعم قالوا ولم تكن آليت منها قال بلى قالوا فانما تخوف عليك
ان تكون قد بانت منك فانطلقوا به الى علقمة فلم يجدوا عنده فيها شيئا فانطلق بهم علقمة الى ^{عبد}
ابن مسعود فذكر له امره ان ياتيها فيخبرها انها قد بانت منه ويخطبها فانها فا ^{خبرها}
علي ما قبل ففقت قال محمد وبه نأخذ وزني عاصم قال بوقوعه عليه ما قبل النكاح الثاني وهو قول
ابو حنيفة وابراهيم الخبيخ وحماد بن ابراهيم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مسعود
ابو عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال اذا آلى الرجل من امرته فماتت الاربعة اشهر بانت تطليقة
وكان خاطبا يخطبها في العدة ولا يخطبها في عدها غيره قال محمد وبه نأخذ عزيمة الطلاق انقضاء
الاربعة اشهر والغى الخلع في الاربعة اشهر لا يوقف بعدها وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان رجلا ولدت امرته فقالت لزوجها لا تقربني حتى افطم
اي هذا فاذا ضئى ان اجعل عليها خلف ان لا يقربها حتى تظفر قال فسالت ابراهيم عن ذلك
فقال اخاف ان يكون ابلاء وارجوان لا يكون ابلاء قال محمد قالت ابو حنيفة عن ذلك فقال هو
ابلاء قال محمد وبه نأخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو العطف عن الزمري ان النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم الى من نسا شهرا فمضى تسعة وعشرون يوما رسل الى عابسة ان تعال فاستلمت

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

انك اليت منى ولم ازل اعد الايام والليالي وايضا من الشهر يوم فارسل اليها ان تعال في ان الشهر ثلثون
ونسع وعشرون قال محمد بن واخذ اذا كان بالاهله وبها كان بعير الالهه فالشهر ثلثون وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في الرجل يقول لامرأة ان قريتك فانت طالق
فتركها اربعة اشهر قال بانء بالايلاء وهو قول ابي حنيفة **باب من آلى ثم طلق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذ آلى الرجل من امراته ثم طلقها فالطلاق يهدم الايلاء قال محمد ولسنا
ناخذ بهذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن الشعبي قال اذ آلى الرجل من امراته ثم طلقها
فهي كفسي رهان ان جاوزت الاربعة الاشهر وهي في شئ من عدتها وقعت نظيفة الايلاء
مع التطلية التي طلق وان انقضت العدة قبل ان تحي وقت الاربعة الاشهر سقط الايلاء
قال محمد فقلت لابي حنيفة باي القولين تاخذ قال يقول عامر الشعبي قال محمد وبناخذ
باب الظهار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذ اظاهر الرجل من اربع
نسوة فعليه اربع كفارات قال محمد وبناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقول لامراته انت على كظهر امي انت على كظهر امي يريد التغليب
ان عليه كفارتين قال وكذلك ليمينان فاذا اراد الاولى في واحدة قال محمد وبناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يظاها من امراته ثم يطلقها
ثم ينكحها بعد ما تنقضي العدة فان الظهار كما هو لا يقربها حتى يكفر قال محمد وبناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذ اظاهر الرجل من امرته
لم يقربها حتى يعق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام
ستين

ستين مسكينا فان لم يجد فلا يقربها حتى يكفر بغض هذه الكفارات قال محمد وبناخذ ولا
في ذلك ايلاء وان طالق وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
الرجل يظاها من امراته ثم يقربها قبل ان يكفر قال قد اساء ولا يعد قال محمد وبناخذ لا يعد
حتى يكفر ولا يجعل الكفارة واحدة وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال لا يقع الظهار اذ اظاها الرجل من امرته الا بنات محرم قال محمد وبناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يظاها من
امرته ثم جامعها بالليل وهو يصوم قال يستقبل الصوم قال محمد وبناخذ لان الله
يقول فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماتا فاذا امتسها وهو يصوم فسد
واستقبل شهرين متتابعين وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في رجل قال لامرته ان قريتك فانت على كظهر امي قال ان تركها اربعة اشهر
بانء بالايلاء وان وقع عليها في الاربعة الاشهر وقعت على كفارة الظهار قال محمد وبناخذ
وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب ظهار اللثة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم ان الظهار يقع على اللثة اذ اظاها منهنناز وجها قال محمد يقع عليها الظهار اذ اظاها
منهنناز وجها ولا يقع عليها الظهار اذ اظاها منهنها مولاه لان الله تعالى يقول الذين يظاهاون
منكم من نسائهم فليامتنن بزوجاتهم الظهار وهو قول ابي حنيفة وسعيد بن المسيب
ومجاهد و عامر الشعبي **باب الدييات وما يحل على اهل الورق والمواشي** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم عن عامر الشعبي عن عبدة السلمي عن ابن الخطاب قال على اهل الورق من اللثة

عشرة الاف درهم وعلى اهل الذهب الف دينار وعلى اهل البقر مائة بقرة وعلى اهل الابل مائة من الابل
وعلى اهل الغنم الفاشاة وعلى اهل الحمل مائة حملتة قال محمد وهذا كله ناخذ وكان ابو حنيفة ياخذ
من ذلك بالابل والدرهم والدنانير باب **دببة ما كان في الانسان واحدا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال في اللسان اذا قطع منه شئ فامتنع من الكلام او قطع من اهل فيه
الدية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل شئ
من الانسان اذا لم يكن فيه الا شئ واحد فاصب خطأ ففيه الدية كاملة الا في الذكر واللسان
والصلب وذهاب العقل واشباهه وما كان في الانسان اثنان ففي كل واحد منهما نصف
الدية للدين والرجلين والعينين واشباه ذلك قال محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اصاب من ذلك من شئ غير اربعة القصاص
وما لم يستطع فيه القصاص ففيه الدية فان كان خطأ فحسب اسنان من الابل فان كان شبهة فاربعة
اسنان من الابل وشبه العمدة في الجراحات كل شئ تعرت ضربه بسلاح او غيره ولم يستطع فيه
القصاص ففيه الدية مغلظة قال محمد وهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة وبه ناخذ نحن ايضا الا
في خصلته واحدة ما كان من شبهة فثلثة اسنان من الابل من الحقائق سن ومن الجذاع
سن وسن ثلث ما بين التنية الى بازل عامها كلها خلفته وكان ابو حنيفة يقول اربعة
اسنان من الابل سن من بنات الخياض وسن من بنات اللبون وسن من الحقائق وسن من
الجزاع واما الخطأ فقولنا وقوله فيه واحد فحسب اسنان من الابل سن من بنات الخياض وسن من
بنات الخياض وسن من بنات اللبون وسن من الحقائق وسن من الجذاع وهو قول
عبد الله

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن النبي ايضا ما قلناه في
العدو فقال في غضبته الا ان قتل خطأ العمد قتل السوط والعصا فيه مائة من الابل تلتون حقة
وتلتون جذعة واربعون ما بين تنية الى بازل عامها كلها خلفته بلغنا نحو ذلك عمر بن الخطاب
يرفعه منها ربعون في بطونها واولادها وبلغنا نحو ذلك عن عمر بن الخطاب المغيرة بن شعبه
وادموسى الاشعري وزيد بن ثابت وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الربيع بن ابي الهيثم
عن علي بن ابي طالب في رجل يخلق لحيته الوصل فلا تلت قال علي الدية قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب في الاسنان والاشفار والاصابع** محمد قال اخبرنا ابو
عن حماد عن ابراهيم قال اصابع اليمين واليسار في كل اصبع عشرة الدية قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شرح قال اسنان
لكل من نصف عشرة الدية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال في السحاق والباضعة واشباه ذلك اذا كان خطأ او عمد استطاع
في القصاص ففيه حكومة عدل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن شرح قال في الجائفة ثلث الدية وفي الامة ثلث الدية فاذا ذهب
العقل فالدية كاملة وفي المنقطة عشرة ونصف عشر الدية وفي الموضحة نصف عشرة الدية و
في سائر ذلك من الجراحات حكم عدل ولا تكون الموضحة الا في الوجه والراس ولا تكون
الجائفة الا في الجوف قال محمد وهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة والامة من الشجاج كل شئ
بلغت الدماغ والمنقلة ما نقل منها العظام والموضحة ما وضحت عن العظم والهاشمة ما هشت

العظم وحكومتها عند الدية وهو قول ابو حنيفة والشمساق دون الموضحة بينهما وبين الموضحة جملدة رقيقة وفيها حكم عدل بلغنا ان علي بن المطالب حكم فيها الرباعين الابل والبضعة دون التسمية وهي التي تبضع اللحم بها حكم عدل والدايمية دون الباضعة وهي التي تشق الجلد وفيها حكم عدل والمتلثة وهي الشجر يسود موضعها ويجرح ولا يدعى ولا تبضع فيها بها حكم عدل ونرى كل شئ ما كان من ذلك دون الموضحة لا تعقله العاقلة وهو في مال الرجل وان كان خطأ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في اشفار العينين الدية كاملة اذا لم تنبت وفي كل واحدة منهن ربع الدية وفي الجنون الدية وفي كل جنس منها ربع الدية وفي الشفتين الدية وفي كل واحدة منها نصف الدية قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابو حنيفة رحمه الله **باب ما لا يستطاع فيه القصاص** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الاتي بغير اعين وقال عليه السلام في مال قال محمد وبناخذ لانه لا يستطاع القصاص في ذلك وانما يعني العمى وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال من ضرب مجديدة او بعضا في الاستطاع فيه القصاص فعليه الدية في مال مغلظة قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة وذلك فيما دون النفس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ما كان من شبه عمى فمما دون النفس ففي ماله وهو كل شئ ضربته متعمدا لا يستطاع فيه القصاص قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال القتل على ثلثة اوجبه قتل خطأ وقتل عمد وقتل شبه العمى والخطأ ان ترد الشئ فتصيب ما حرك بسلاح او غيره ففيه الدية اعمسا والعمى اذا تورثت ما حرك ففرضه بسلاح في هذا القصاص الا ان يصطلي او يبعثوا او شبه العمى كل شئ تورثت ضربه بسلاح ففيه

ففيه الدية مغلظة على العاقلة اذا اذ ذلك على النفس وشبه العمى في الجراحات كل شئ تورثت ضرب بسلاح او غيره فام يستطاع فيه القصاص ففيه الدية مغلظة قال محمد وبهذا كله ناخذ الا في خصلة واحدة ما حركت من غير سلاح وهو يقع موقع السلاح او اشرفه ايضا القصاص وهو قول ابو حنيفة الاول ولا قصاص في قول الاخير الا فيما كان بسلاح محرم قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عن رجل عن ابي بكر الصديق في رجل رمى رجلا بسهم فانفذه فجعل فيه ثلثي الدية قال محمد وبهذا كله ناخذ في الجافية ثلث الدية فان نفذت الى الجانب الآخر ففيها ثلث الدية وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال كل شئ كان دون النفس تعد الانسان ضرب مجديدة او بعضا او يبيده او يقصيه او يغير ذلك فهو عمد وفي القصاص وان كان لا يستطاع فيه القصاص فهو على الذي جنى في ماله فان ذهب من النفس فكان مجديدة او بسلاح ففي القصاص وان كان يغير ذلك ففيه الدية على العاقلة قال محمد وبهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة وبناخذ نحن ايضا الا في خصلة واحدة اذا ضربه بغير سلاح يقع موقع السلاح ففيه القود وهو في قول ابو يوسف وهو قولنا **باب دية الخطا وما تعقل العاقل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في دية الخطا وشبه العمى في النفس على العاقلة على اهل الديوان ان باغت الجراحات الثلث وما كان من الجراحات الخطا فعلى العاقلة على اهل الديوان ان باغت الجراحات ثلث الدية ففيها مائة وان كان النصف ففيها مائة وان كان الثلث ففيها مائة وذلك كله على اهل الديوان قال محمد وبناخذ وذلك في اعطية المقاتلة وان اعطية الذرية والنساء وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا تعقل العاقلة في ارض من الموضحة

قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا تعقل العاقلة
خذوا الصلح والاعراف محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ما كان من صلح او اعتراف او عهد
فوق مال الرجل قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال اذا شهدوا بالضرورة وهو صحيح فلم يزل صاحب فراس حتى ماتت جازت شهادتهم ولم يكفها
غير ذلك وقال ابراهيم في الرجل يضرب فيموت فيثمد الشهود ان لم يزل صاحب فراس حتى مات
قال اقيه منه واخذ من العاقلة الدية ان كان خطأ قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال تعقل العاقلة الخطا كما لا ماكان دون الموضحة
والسنن في الفيسر معلوم قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد بن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجم اجبار والقبيل جبار والرجل
جبار والمعدن جبار وفي الركان الخمس قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة والجبار الهدر اذا
سار الرجل على الدابة فتحت برجلها وهي تسبق فقلت رجلا او جرحه فذلك هدر ولا يجيب على عاقلة
ولا غيرها والرجل المنقلة اليها سابق ولا ركب توطئ رجلا فتقتل فذلك هدر والمعدن
والقليب الرجل يستل الرجل بجمل بيير او معدنا فيسقط عنه فيموت فذلك هدر ولا شيء على الساق
واللعلى عاقلة **باب قوم جفروا حانظا فوقع عليهم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
انه قال في القوم يفرعون جدا فوقع الجدار عليهم قال عليهم الدية بعضهم بعض قال محمد بن ناخذ
الا انه وقع من دية كل واحد منهم حقت فان كانوا اربعة بطل ربع الدية من كل واحد وان كانوا
ثلاثة بطل ثلث الدية من كل واحد وهو قول ابو حنيفة **باب دية المرأة وجراداتها** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة

ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم قال قول علي بن ابي طالب احب الي من قول عبد الله بن مسعود
وزيد بن شرحبيل جراحات النساء والرجال قال محمد بن ابراهيم ناخذ كان علي بن ابي طالب يقول
جراحات النساء على النصف من جراحات الرجال في كل شئ وكان عبد الله بن مسعود وشرحبيل يقول
تستوى في الس والموضحة ثم على النصف فيما سوى ذلك وكان زيد بن ثابت يقول يستويان الى ثلث
الدية ثم على النصف فيما سوى ذلك فقول علي بن ابي طالب على النصف في كل شئ احب الينا وهو قول
ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال فحلته ندى المرأة نصف الدية وفي الحلته بين
الدية فالمحمد بن ناخذ وفي حلق الرجل حكومة عدل وهذا كما قول ابو حنيفة **باب جراحات العبد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في من العبد نصف عشر ثمنه وقال جراحات العبد قال محمد
اظنه قال علي بن ابراهيم الخراساني فيمنه قال محمد بن ناخذ ابو حنيفة واقا في قولنا فذلك كما على
مانقص العبد من قيمته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في العبد يقتل عدا قال فيه
الغود فان قتل خطأ فقيمة ما بلغ غير انه لا يجعل مثله الحرة ينقص منه عشرة دراهم وان احب العبد
يبلغ ثمنه وقع العبد الى صاحبه وغرم ثمنه كاملا قال محمد بن ناخذ ابو حنيفة وبها خذ
الا في حنيفة واحدة اذا احب من العبد ما يبلغ ثمنه مثل العينين واليدين والرجلين فسيده
بالخيار ان شاء اسلمه برته واخذ قيمته وان شاء اسكه واخذ ما نقصه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم قال اذا قتل العبد رجلا ثم اعيد ووقع العبد الى اوليا المقتول فان شاء واعطوا
وان شاء واقتسوا فان عفوا رد العبد الى مولاه لانه ما كان لهم القصاص ولم تكن لهم الدية قال محمد
وبهذا ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب جناية المكنان والمدبر وام الولد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

عن حماد عن ابراهيم ان جناية المكاتب والمدبر وام الولد على المولى قال محمد وبناخذ الا ان ترى
جناية المكاتب عيسى في قيمته يكون عليه اقل من ارش الجنانية ومن قيمته واما المدبر وام الولد
فعلى المولى الاقل من ارش جنائيهما ومن قيمتهما وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في ام الولد والمعتق عن دبر تخيان قال بضمن سيدها جنائيهما لان العاقبة
قد جرت فيها فلا يستطيع ان يدفعها ولا تعقلها العاقلة لانها مملوكة قال محمد وهذا
وهو قول ابو حنيفة محمد عن ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شرح قال المكاتب في الحدود
والشهادة عبد ما يقع عليه قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة وهو **باب في المعاهد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم واما بكر وعمر وعثمان قالوا دية
المعاهد دية الحر المسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال اخبرنا حماد عن ابراهيم انه قال دية المعاهد
دية الحر المسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي العطف عن الزهري عن ابي بكر وعمر وعثمان
انهم جعلوا دية النصرانية ودية اليهودى مثل دية الحر المسلم قال محمد وبناخذ وكذلك
المجوسى عندنا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رجلا
من بكرين وابيل قتل رجلا من اهل الحيرة فكتب فيه عمر بن الخطاب ان يدفع الى اولياء
القتيل فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا عفوا فدفع الرجل الى ولى المقتول الى رجل يقال له خنين
من اهل الحيرة فكتب فيه عمر بعد ذلك ان كان الرجل لم يقتل فلا يقتلوه فراوان عماراد
ان يرضهم بالدية قال محمد وبناخذ اذ قتل المسلم المعاهد قتل به وهو قول ابو حنيفة وكذلك
بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل مسلما بمعاهد وقال انا حق من وفي بدمته

بار

باب ارتداد المرأة عن الاسلام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عامر بن ابي الجود عن ابراهيم عن
ابن عباس قال لا يقتل النساء اذا ارتدن عن الاسلام ويجوز عن ابي محمد وبناخذ ولكن
نحبسها في الشئ حتى يموت او تتوب الا الامة فان كان اهلها محتاجين الى خدمتها اجزها
على الاسلام فان ابنت دفعتها الى موالها فاشترى موهها واجبروها على الاسلام وان قتل
المرتدة قاتل وهي حرة او امته فلا شئ على من دية ولا قية ولكن انكره ذلك ل فان راى
الامام ان يودبه اذ به وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
ان قال تقتل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام قال محمد ولناخذ بهذا **باب من قتل**
فعفا بعض الاولياء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب اتى
برجل قد قتل عمدا فامر بقتله فعفا بعض الاولياء فامر بقتله فقال عبد الله بن مسعود
كانت النفس لهم جميعا فلما عفي هذا اجبى النفس فليسطيع ان ياخذ حقه يعنى الذى لم يعف
حتى ياخذ حقه غيره قال فان ترى قال ارى ان تجعل الدية عليه مال وترفع عنه حمة الذى عفا
قال عمر وانا ارى ذلك قال محمد وانا ارى ذلك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال من عفا من ذى سهم فعفوه عفو قال محمد وبناخذ من عفا من
زوجة او زوج او ام او اخ من ام او غير ذلك فعفوه جائز وقد حقن الدم وللبقية حقتهم
من الدية وهو قول ابو حنيفة **باب من قتل عبده او اقربته** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الكريم عن رجل عن عمر بن الخطاب ان اعرابيا قال لام ولده انطلق فارعى هذا
اليوم فقال انها انا اذهب احبسها فاذا اخشى ان يعطيف بها عبدان الناس قال انك لا الهنا



ثم حذو سيف يقتله فقطع رجله فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فامر بقتله فقال معاذ بن جبل انه
ليس بالاب وبين الابن قصاص ولكن الدية في ماله قال محمد بن جرير بن الزبير قتله ابنه عمدا لم يقتل
الدية عليه في ماله في ثلث سنين يودي في كل سنة الثلث من الدية ولا يرث من الدية ولا من ماله
ابنه شيئا وبترته اقرب الناس من الابن بعد الاب ولا يجي الاب عن الميراث احد وهو في ذلك
بمنزلة الميت وهو قول ابو حنيفة محمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يقتل عبوه
عمدا قال يدفع الى اوليائه فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا عفوا قال محمد بن جرير وسناخذ بهذا ليس
العبد وبين سيده قصاص ولكن السيد يوجع ضربا ويستوع السج وهو قول ابو حنيفة
باب من وجد في داره قتيلا محمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يترك الرجل
في داره فيصبح ميتا في يد صاحب الدار انه قتله وان كان به فلذلك قتلت قال يظن في المقتول
فان كان ذمرا ايتهم بالشر بطل دمه وكانت عليه الدية وان كان لايتهم في شيء من ذلك ولا يعلم منه
الاخر قتله وان اقيم صاحب الدار وجده على بطن امراته فلذلك قتلت قال يظن فان كان ذمرا
يتهم بالذم بطل القصاص وكانت عليه الدية وان كان لايتهم في شيء من ذلك ولا يعلم في الاخر قتله
هذا قال محمد بن جرير وهذا كله اخذ وهو قول ابو حنيفة في الشره واما الجور فلا اختلف ذلك عنه
باب اللعان والنقاه من الولد محمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في رجل
استقام من ولده ولا عن ففرق بينهما فقد فابوه الذي استقام منه او قذف امره قال ان قذف الذي
استقام منه او غيره من الناس كما هو قذف امره فانه يجلسه وهو قول ابو حنيفة لا يجلسه في قذف
الام من قذفها لان معها ولذا النسب له ومن قذف الولد في نفسه فقال له يازان
ضرب الحجر

ضرب الحجر وكذلك قال محمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا قذف الرجل امراته
وقد جعلتة حنفا او قذفها وقد جعلت حنفا فلا لعان بينهما ولا حد عليه وقال من لا يشهد
له فلا لعان له وهذا قول ابو حنيفة ومحمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد بن ابراهيم
قال اذا قذف الرجل امراته ثم توفيت قبل ان يلاعنها فانه يبرئها ولا حد ولا لعان وكذلك اذا قذف
الرجل امراته فلا حد عليه لا يدرى لعل الذي قذف يصدق واذا قذفها ذمها ثم ماتت
ورثت لانه لم يكن لاعن وهذا قول ابو حنيفة ومحمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
سعيد عن عامر الشعبي عن عمر بن الخطاب قال اذا قذف الرجل بولده طرفة عين فليكن بينه
وهو قول ابو حنيفة ومحمد بن جرير قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن شيخ قال اذا انتفى
الرجل من ولده ثم ادعاه فله ذلك ويحتمه الولد قال محمد بن جرير وهذا قول ابو حنيفة وقولنا محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يبرأ منه ثم ينفى قال يلاعنها ويلزم الولد امره
فان كان قد طلقها ضرب حد وان كانت قد ماتت امره قال محمد بن جرير وهذا كله قول ابو حنيفة وقولنا
الاخصية واحدة اذا اقر باسنة ثم نفاه وهي امراته لا عنها ولزم الولد باه اذا اقر به مرة
لم يكن له ان ينفى كما قال عمر **باب من قذف قوما جميعا وحدوا والعبد** محمد بن جرير
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا افتريت على قوم فقلت يازانة كان عليك حد
واحد قال محمد بن جرير وهذا قول ابو حنيفة وقولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل
قذف رجلا ثم قذف قال لو قذف اهل الجماعة فقتلهم جميعا لم يكن عليه الحد واحد قال محمد بن جرير
وهذا كله قول ابو حنيفة وقولنا ابي حنيفة الحد واحد حتى يكمل الحد فان قذف انسانا بعد

كلمة ؟

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

ضرب حدة استقبل الا ان يحسن حتى يبرأ فمضرب الاول قال يفرق الحدة في اعضاءه اذا جلد قال محمد وهذا
قول الجحيفة وقولنا في الحد ودها الا ان لا يضرب الرأس والوجه والفرج واما في التعريف فانه لا يفرق في
الاعضاء كما يفرق في الحد وذلك يضرب في مكان واحد وهو اشد الضرب ولا يجرد في جده ولا تعويم
ولا غير ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الا ان يجلد وقد وضع عنه ثياباً يضرب
مبتدئاً والقاذف يضرب وعليه ثياب وشارب الخمر يضرب مثل ما يضرب القاذف وفرها دون
ضرب الزانية قال محمد وهذا كقول الجحيفة الا في خصلة واحدة كان يجرد الشارب كما يجد الزانية محمد
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قذف العبد والامة الحر محمد هما نصف حد الحر بعين ارض
قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الامة يعق ثلثتها
او ثلثها ثم استعت فيما بقي فخذها رجل قال عيسى بن عيسى ما كانت تسمى قال محمد هذا قول ابو حنيفة
لا يرى هل من قذفها حدثاً لانها عنده بمنزلة الامة مادامت تسمى واما في قولنا في حرة اذا اعتق بعضها
عتق كلها وعلى فاذا فيها الحد **باب التعويم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم بن ابي الهيثم
عن عامر الشعبي قال لا يبلغ بالتعويم اربعون جلدة قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا محمد الخ
سبعون كدام قال اخبرنا الوليد بن عثمان عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بلغ حداً في حنيفة فهو من المعتدين قال محمد فاذا الحد واربعمون فلا يبلغ بالتعويم اربعون جلدة
باب الحدود اذا اجتمعت وفيها قتل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
اذا اجتمعت على رجل الحد وفيها القتل درت الحد وودوا اخذ بالقتل واذا اجتمعت الحد وودوا قتل
قتل ودفع ما سوى ذلك لان القتل قد احاط بذلك كله وهذا كقول ابو حنيفة وقولنا الا حد القذف

فانه

فانه من حقوق الناس ويضرب حد القذف ثم يقتل وانا الذي يد راعنه الحد والقي **بداية من غضب**
امرأة نفسها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه من كان من الناس حراً او مملوكاً غضب
امرأة نفسها فاعلى الحد ولا صدق عليه قال واذا وجب القتل في الحد واذا ضرب الحد بطل
القتل قال محمد وهذا كقول ابو حنيفة وقولنا **باب الشهوة على المرأة بالزنا** محمد عن حماد
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا شهد اربعة بالزنا احد منهم زوجها قيم عليها الحد
واذا شهدوا واحد منهم زوجها نكحت ان كان زوجها دخل بها جازت شهادتهم اذ كانوا اعدلاً قال
محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا فان كان الزوج دخل بها نكحت وان كان لم يدخل بها ضربت الحد
باب البكر يفر بالبكر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال في البكر يفر بالبكر
انما يجلدان وينفيان سنة وقال علي بن ابي طالب نفيها من الفتنة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال كفي بالنفي فتنة قال محمد فقلت لا بحنيفة ما يعني ابراهيم يقول كفي بالنفي
فتنة اي لا ينفي قال نعم قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا فاخذ بقول علي بن ابي طالب **باب الحد اللوطي**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال اللوطي بمنزلة الزانية قال محمد وهذا قولنا ان كان
مخضاً رجم وان كان غير مخض ضرب الحد مائة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال من قذف بالوطية
جلد الحد والحد وهو قولنا اذا بين فلم يكن فاما اذا قال بالوطي فهذا لها مصدر غير القذف فلا يحركه
باب حد الامة اذا زنت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان معقل بن سقر المزني اتي
عبد الله بن مسعود باهنة زنت قال اجلدوها فبين جلدة فقال انها لم تحصن قال عبد الله اسلاها
احصانها قال فان عبداً الى سرق من عبيدك آفر قال عيسى بن عيسى قطع مالكك بعضه في بعض قال اني حلفت

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

ان لا انا على فراش ابدا يريد العباد قال بن مسعود يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طبابت ما احل الله لكم
والاعتدوا ابن السلاحيب المعتد بن فقال الرجل لولا هذه الآية لم اشك فامر ان يكف بعق رقبة وكان
موسرا وادى نام على فراش قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا الا في خصلة واحدة الحد لا يقم
الا السلطان فاذا زنت الامة والعبد كان السلطان هو الذي يحجزه دون المولى **باب من ايقظها**
بشبهه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن ابراهيم بن علقمة ان سئلا عن جارية امرته
فقال ما بالى اياها اتيت او جارية عوسج قال وعوسج من كسج قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا جارة
امرته وغيره الا اذا اتاها على وجه الشبهة وراى عن الحد وكذلك بلغنا عن علي بن ابي طالب
وابن مسعود ومحمد قال اخبرنا سفيان الثوري عن المغيرة الفصيح عن الهميم بن بدر بن قوقس عن علي بن
ابي طالب ان امرأة اتت عليا فقالت ان زوجي وقع على امي فقال صدقت هي وما لها لي قال اذهب
فلانعد قال محمد يد راعه الحد لانها شبهته **باب در الحد** ومحمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
عن عمر بن الخطاب انه قال ادروا الحد ودعن المسلمين ما استطعتم فان الامام ان يخطى في العفو
خير من ان يخطى في العقوبة فاذا وجدتم للمسلم محرجا فادروا عنه قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا قال الرجل لامرته ان قد تزوجت به لم اجدها هذا
فلا حد عليه قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وهو قولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال
اذا قال الرجل للرجل است لفلانة فلان شئ قال محمد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا لان لم يف من ابيه
انما قال لم تلده امه وانما النفي الذي يكتفيه الذي يقول است لايك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
الهميم بن رجل محد عن عمر بن الخطاب انه لا يرجل وقع على بهيمة فدرأ عنه الحد وامر بالبهيمة فامر
محمد قال اخبرنا

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عاصم بن ابان الخواري عن البرز بن عتب بن قال من ايقظت فلان احد
قال الحد وهذا قول ابو حنيفة وقولنا وقال ابو حنيفة ومحمد اذا كانت البهيمة ذكرا واوقرت ولم تحرق
بغير ذبح فانها مثله **باب السكران** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الكريم بن ابي الخطاب
برفع الحد الى النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي بكر ان فامرهم ان يفر به بفعله وهم يومئذ رجوعا حيا
ففر كل واحد بنعله فلما اولى ابو بكر اني بسكران فامرهم ففر به بفعله فلما ولي عمر واستخرج
الناس ضرب بالسوط قال محمد وهذا ما اخذت به الحد على السكران من نبيذ كان او غيره ثمانين
جلدة بالسوط يحبس حتى يصحو ويذهب عنه السكر ثم يضرب الحد ويترق على العضا ويحرق والا انه
لا يضرب الفرج ولا الوجه ولا الراس وضربه اشد من ضرب الفاذق وهو قول ابو حنيفة ومحمد اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لو ان رجلا شرب حسوة من تمر ضرب قال واخاف ان يكون
السكر مثل ذلك قال محمد يضرب الحد في الحسوة من الخمر فاما من السكر فلا حد حتى يسكر
ولكنه يعزر وهو قول ابو حنيفة **باب حد من قطع الطريق او سرق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن ابي عن عبد الله بن مسعود قال لا يقطع يد السارق
في اقل من عشرة دراهم قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة ومحمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال لا يقطع يد السارق في اقل من ثمن الحنفة وكان ثمنها عشرة دراهم وقال
قال ابراهيم ايضا لا يقطع السارق في اقل من ثمن الجرد وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم ولا يقطع
في اقل من ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهميم بن ابي الهميم عن الشعبي برفع الحد الى النبي صلى
عليه وسلم انه قال لا يقطع السارق في ثمر ولا في كثر قال محمد وبه نأخذ والتمر ما كان في رؤس النخل

والشجر لم يجر في البيوت فلا قطع على من سرقه والكثرة الجاهل فلا قطع على من سرقه وهو قول أبي
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا جبر ومن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي بن ابي طالب ^{الذي}
سرق الرجل قطعت يده اليمنى فان عاد قطع رجله اليسرى فان عاد ضمن السجين حتى يردت
اذ لا تستحي من اللذان ادعوا ليدن بك بل ياكل بها ويستنجي بها ورجل يمشي عليها قال محمد وبه نأخذ ولا قطع
من السارق الا بيده اليمنى ورجل اليسرى لا يرد على ذلك شيئا اذ اكثر الترقية مرة بعد مرة ولكنه يعذر
ومجس حتى يحدث خبر او هو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قطع
السارق ويضمن قال محمد ولنا نأخذ بهذا اذا قطع السارق بطل عن ضمان السرقه الا ان توجدهم الترقية
بعينها فترد على صاحبها وهو قول عام الشعبي وابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم
محمد بن المنتشر عن ابراهيم بن يزيد بن ابي بكينة قال اتى ابو الدرداء بجارية سودا قد سرفت وهو على دمشق
فقال يا سلامة اسرفت قولنا لا فقال لا فقالوا اتلقمها يا ابا الدرداء فقال اتيتوني بامرأة لا تدري
ما يراد بها لتعرف فاقطعها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اتى ابو مسعود
الانصاري بسارق فقال اسرفت قل لا فقال لا غن على سبيل قال حماد واما نحن فنقول لا ينبغي للحاكم
ان يقول له اسرفت ولكن سكت عنه حتى يقر او يدع وهو قول ابو حنيفة قال محمد وانما ارادها
قالا للسارقين قولنا لا نقولها اسرفتم اذ انما يحياها بنعم لمسا لها اياها ولم يفعلوا ذلك
قال ابو حنيفة في الشاهد يشهد عند الحاكم لا ينبغي للحاكم ان يقول له اتشهد بكذا او كذا حتى افه
ان يقول نعم ولكن يدع حتى يأتي بما عنده من الشهادة فلان كانت شهادة قاطعة فنذرها
وان كانت غير قاطعة نذرها وكذلك الحدود محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

قال اذا

قال اذا فرج الرجل فقطع الطريق فاخذ المال وقتل فللمو الى ان يقتله لانه قتلته شأن ما قتلته
وان شاقه فبغير قطع ولا صلح بان شاقه قطع يده ورجله من خلاف ثم قتله وان اخذ المال ولم يقتل
قطع يده ورجله من خلاف فان لم يأخذ المال ولم يقتل اوجع عقوبة وحبس حتى يحدث خبر قال
محمد وهذا كله قول ابو حنيفة وبه نأخذ الا في فصلية واحدة اقول او اخذ المال قتل مسلما واطع
يده ولا رجله واذا اجتمع حدان احدهما ياتيه على صاحب بد بالذي ياتيه على صاحب ودرك الآخر
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في سارق سرق فاخذ فانفلت ثم سرق فاخذ لثانته قال قطع
قال محمد وبه نأخذ ولا تروى عليه لا قطعاً واحداً وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا جابر عن ابي بصير عن علي بن ابي طالب لا يقطع مختلس قال محمد وبه نأخذ وهو
قول ابو حنيفة رحمه الله **باب شهادة النباش** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم
قال في النباش اذا نبش عن الموت فسلمهم لا يقطع وقال ابو حنيفة لا تمتاع غير محرر
ولكنه يوضع ضربا ومجس حتى يحدث خبرا قال محمد وبلغنا عن ابن عباس انه افترق مروان بن الحكم
ان لا يقطع وهو قولنا **باب شهادة اهل الذمة على المسلمين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في قوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل
منكم او امر اثنان من غيركم الى آخرها قال منسوخة قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة
وانما يعنى بهذه الشهادة في السفر عن حفرة الموت على الوصية اذ لم يكن احد من المسلمين
جازت شهادة اهل الذمة على وصية المسلم شيخ ذلك يجوز على وصية المسلم ولا غير ذلك
من امره الا المسلمين **باب شهادة المحرور** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

عن ابراهيم في نضريه قد فسد مسلمة ففرض الحد ثم اسلم ان جازته الشهادة قال محمد وبه ناخذوه
قول ابو حنيفة لانه لم يضرب حدا في الاسلام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا في ذلك
ابراهيم قال اذا جلد القاذف لم يجز شهادته ابدا وقال في قول عبد اللذين تابوا من بعد ذلك
واسلحوا قال يرفع عن اسم الفسق فاما الشهادة فلا تجوز ابدا قال محمد وبه ناخذوه وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم بن ابي الهيثم عن عامر الشعبي قال اجيز شهادة
القاذف اذا تاب قال محمد ولسنا ناخذ بهذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عامر
الشعبي عن شرح قال اتاه اقطع بنى اسد فقال اتقبل شهادتي وكان من خيارهم فقال نعم
واراك لذلك اهلا قال محمد وبه ناخذ كل محدود وفي سرقته او زنا او غير ذلك اذا تاب
قبل شهادته الا الحدود وفي القذف خافتة لقول اللد تعال ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا
باب شهادة الزور محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عن شرح قال اذا
اخذ شاهد زور فان كان من اهل الشوق قال للرسول قل لهم ان شريحا يعرفكم السلام ويقول
انا اخذنا هذا شاهد زور فاحذروه وان كان من العرب ارسل به الى المسجد فومه اجمع ما
كانوا فقال للرسول مثل ما قال في المرة الاولى قال محمد وبه ناخذ ابو حنيفة ولا يرى عليه
دما في قولنا فان انرى عليه مع ذلك التعبير ولا يبلغ به اربعين سوطا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثني رجل عن عامر الشعبي ان كان يضرب شاهد الزور ما بين وبين اربعين سوطا
قال محمد وبه ناخذ **باب شهادة النساء** ما يجوز منها وما لا يجوز محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال شهادة النساء مع الرجال جائزة في كل شئ ما احتل الحدود قال محمد ونحن نقول

ما خلا

ما خلا الحدود والقصاص وهو قول ابو حنيفة قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان كان
بجرح شهادة المرأة على الاستهلال في القبي قال محمد وبه ناخذ اذا كانت عدل المسنة وكان ابو حنيفة
يقول لا يقبل على الاستهلال الا شهادة رجلين او رجل وامرأتين فاما الولادة من الزوجة فتقبل
فيها شهادة المرأة اذا كانت عدل المسنة فهذا عندنا سواء **باب من لا تقبل شهادته للقرابة وغيرها**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن شرح قال اربعة لا يجوز شهادة بعضهم لبعض
المرأة زوجها والزوج لعمراته والاب لابنه والابن لاميته والشريك لشريكه والمحد وحده في قذف
قال محمد وبه ناخذوه وهو قول ابو حنيفة لانا نقول يجوز شهادة الشريك لشريكه في غير شريكتهما
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عامر الشعبي ان قال لا تجوز شهادة المرأة زوجها ولا الوالد
لامراته ولا الاب لابنه ولا الابن لاميته ولا الشريك لشريكه **باب شهادة القبيان** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شرح قال كتب هشام الى ابن هبيرة يسال عن شهادته
القبيان وعن جراحات النساء والرجال وعن دية الاصابع وعن عين الدابة والرجل يقر بولده
عند الموت فكتب اليه ان شهادة القبيان بعضهم على بعض جائزة اذا اتفقوا وجراحات النساء
والرجال يستويان في السن والموضحة ومختلفان فيما سوى ذلك ودية اصابع اليدين والرجلين
سواء وفي عين الدابة ربع ثمنها والرجل يقر بولده عند الموت انه اصدق ما يكون عند الموت قال محمد
وبه ناخذ الا في فصلت بين احداهما شهادة القبيان عندنا باطل اتفقوا واختلقتوا لان الله
تعالي يقول في كتابه واشهدوا ذنوبكم عدل منكم واستشهدوا شهودكم فان لم يكونوا رجلين
فرجل وامرأتان ممن ترغنون من الشهداء والقبيان ليسوا ممن يوصف ان يكونوا اعدا ولا يمين

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

من الشهادة والحفلة الا ترى جهات النساء على النصف من جهات الرجال في السن والموضي وغير ذلك
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابي ابراهيم قال اربعة لا يجوز فيها شهادة
النساء الزنا والغذف وشرب الخمر والتكبر قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابي حنيفة **باب ما يجوز من الوصية**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن سعد بن ابى وقاص قال دخل
النبي صلى الله عليه وسلم على بعوده قال قلت يا رسول الله اوصى بما لك قال لا تقبلت بالنصف قال
قلت فما الثلث قال الثلث كثيرة لا تدع اهلك يتلفون الناس قال محمد وبه نأخذ لا يجوز
الوصية لاحد بالكثر من الثلث فان اوصى بالكثر من الثلث فاجاز ذلك الورثة بعد موته فهو جائز **للوارث**
ان يرجع فيما اجاز وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا القاسم بن عبد الرحمن
عن ابيه عن عبد الله بن مسعود في الرجل يوصى بالوصية في غير الورثة في وصيته ثم تزوجها بعد
قال ذلك التكره ولا يجوز قال محمد وبه نأخذ اجازة الورثة للوصية قبل الموت ليشي فان
اجازوها بعد الموت وهي لو ارث او اكثر من الثلث فذلك جائز ولو لم يكن به جمعوا فيه هو
قول ابي حنيفة **باب الرجل يوصى بالوصايا والعق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا قال الرجل في الوصية فلان مر واعطوا فلانا الف درهم بدي بالعق واذا قال اعطوا فلانا
واعطوا فلانا كذا وكذا فاحصص واذا قال اعطوا فلانا هذا العبد بعينه واعطوا فلانا كذا وكذا
بدي بهذا الذي بعينه من الثلث قال محمد وبه نأخذ فيما وصف من العتق فاما اذا قال اعطوا فلانا
هذا العبد بعينه واعطوا فلانا كذا وكذا فاحصص في الثلث وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يوصى للرجل بعبد بعينه ويوصى لآخر بثلث ماله قال بعض هذا

ويجوز

ويجوز هذا ما بقي ان يفتي شي وان اوصى لهذا بثلث درهم ولهذا بثلث ماله اعطى هذا مائة والا فمات قال محمد
ولسنا نأخذ بهذا ولكن صاحب الوصية يخي صان في الثلث بوصيته ما ولا يكون واحدا منها باحق بالثلث
من صاحب وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يعق ثلث عبده
عند الموت وقد اوصى بوصايا قال ابي حنيفة بثلث فليلمه ولا يعق منه الا ما اعتق ويستع في ما
لم يعق منه فاذا اوصى مع عتق ثلث بوصايا وله مال جعل ثلثا سعبت فيما اوصى به ولا جعل ذلك
للورثة قال محمد وهو قول ابي حنيفة واما لقولنا فاذا عتق ثلث عتق كل بدي بثلث مال الميت
قبل الوصايا فان يفتي شي كان لا يصح اب الوصايا بالخصص **قال** اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
في الرجل يعق عبده عند الموت وعينه قال يستع في قيمته قال محمد وبه نأخذ اذا كان الدين مثل القيمة
او اكثر ولم يكن له مال غيره فان كان الدين اقل من القيمة سعى بمقدار الدين من قيمة الغنم وفي ثلثي
ما بقي للورثة وكان للثلث وصية وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال الكفن من جميع المال قال محمد وبه نأخذ يبداً بقبل الدين والوصية وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اوصى بالميت من وصية كانت عليه وصوماً او نذراً او
كفارة يمين فهو من الثلث الا ان يشاء الورثة قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابي حنيفة وكذلك ما اوصى
من حجة فريضة او زكوة او غير ذلك فهو من الثلث الا ان يجيز الورثة من جميع المال فيجوز وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يبداً بالعق من الوصية فان فضل شي من الثلث
فسم بين اهل الوصية قال محمد وبه نأخذ في العتق الشبات في الرض والتدبير وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اوصى بالميت من نذراً ورقة فمن ثلث

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الجلي اذا وصت وهي
تطلق ثم ماتت فوصيتها من الثلث قال محمد بن واخذ واما يعني بقوله وصيتها من الثلث يقول
ما وصت او تصدقت به في ذلك الحال فهو من الثلث وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يترى ابنه عند الموت بالف درهم انه ان بلغ الذي اعطى في الثلث ورث وان كان
تزيدون الثلث ورث وان كان اكثر من الثلث واستسعى في شئ لم يرث قال محمد وهذا كقول ابي حنيفة
واما في قولنا فان يرث في ذلك كله فقيمة دين عليه بحاسب بها غير انه وبودي فضلا ان كان عليه
وياخذ فضلا ان كان له وارث ورقتة وصيته ولا يكون لو ارث وصيته **باب فضل العتق** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن عمران بن عبد الله بن مسعود جازنا عتق مملوكا له فقال لا امان مالك
وكنتي ساعدك قال محمد بن واخذ من عتق مملوكا او كاتبه في المولاه وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من عتق نسمة عتق الله بكل عضو من اعضائه من
النار حتى ان كان الرجل يستحي ان يعق الرجل لكمال اعضائه والمرأة تعتق المرأة لكمال اعضائها **باب**
عتق المذنب وام الولد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في ولد المذنب المولود في
تدبيره اسنرتها قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال ولدت المولود من غير سيدها اذا ولدت وهي ام ولد بمنزلة ما قال محمد بن واخذ وهو قول
ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الخطاب ان كان ينادى على منبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع التهامت الا ولادته ام اذا ولدت الامنة لسببها عتقت
ولي عليها بعد ذلك رفق قال محمد بن واخذ الامنة ما عتقت له يطاؤها مادام حيا محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة

منعته

ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في التتظ من الامنة انما كان لا يستبين للصبي او عين اسمها
ولا يكون به ام ولد قال محمد بن واخذ الميسين من التتظ شئ يعرف انه ولد ولم تكن به ام ولد وهو
قوله ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في ام ولد تخرج قال لانها على حال قال
محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يزوج ام
ولده عبدا فتلد اولادا ثم يموت قال في حرة واولادها احرار وهي بالخيار ان شاءت مع العبد
وان شاءت لم تكن قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة **باب العبد يكون بين الرجلين فيعتق**
احدهما نصيب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن عن الاسود انه اعق مملوكا
بين وبين اخوة له صغار فذكر ذلك لعمربن الخطاب فامر ان يقوم ويحس حتى يدرك الصبية
فان شاء اعاقها وان شاء اعتقها قال محمد بن واخذ وهو قول ابو حنيفة اذا كان المعتق موسرا وانما
قولنا فاذا عتق احدكم فقد صار العبد حرا كما ولا سبيل للباقيين الى عتقه بعد ذلك فان كان
المعتق موسرا ضمن حصص اصحابه وان كان معسرا سعى العبد لاصحابه في حصصهم من قيمته محمد
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد بين اثنين فيعتق احدهما قال الاخران شاد اعق
وكان الولد بينهما او يفتن ويكون الولد للضامن وان كان معسرا استعاه وكان الولد بينهما
محمد وهذا قول ابو حنيفة واما في قولنا فلا سبيل الى عتقه بعد عتق صاحبه وقد صار اصحاب
اعتق صاحبه فان كان المعتق موسرا ضمن حصص صاحبه وان كان معسرا سعى العبد في حصص صاحبه
ليس غير ذلك والولد في الوجهين جميعا للولي المقتد الاول **باب من اعق نصف عبده** من
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا عتق الرجل نصف عبده في صحته لم يعق منه الا ما اعق



ويسعى فيما لم يعق منه قال محمد وهذا قول البصيفة وانما في قولنا فاذا اعتق منه ^{مما} اقل او اكثر حتى كثر
 ولم يسع له في شئ **باب مملوك بين رجلين كاتب احدهما نصيب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
 عن ابراهيم انه قال في مملوك بين شركيين قال لا يجوز مكتبة احد هما الا باذن شركيه قال محمد
 وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد يكون بين رجلين
 في كتاب احدهما نصيب قال شركيه ان يرد المكاتب اذا علم واذ كان المملوك بين اثنين
 فاراد احد هما ان يكتبه على نصيب قال لا يجوز مكتبة على نصيب الا باذن صاحبه قال محمد وبه
 نأخذ وهو قول ابو حنيفة **باب مكتبة المكاتب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 عن علي بن ابي طالب في المكاتب قال يعق من بقدر ما ادى ويرق من بقدر ما عجز محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود في المكاتب قال اذ ادى قيمته
 رقبته فهو حريم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن زيد بن ثابت في المكاتب
 قال هو مملوك ما يقع عليه شئ من مكتبة قال محمد وقول زيد احدث السينا والى ابو حنيفة
 في المكاتب من قول علي وعبد الله وقال ابو حنيفة وقول عابشة فيما بلغنا وبه نأخذ
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن
 مسعود وشرح انهم كانوا يقولون اذا مات المكاتب وترك ولاء اخذ ما ترك ما يقع عليه
 من مكتبة فرفع الى مولاه وصار ما يقع بعد لورثة المكاتب قال محمد وبه نأخذ وهو
 قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في قول الله تعالى كتابتكم ان
 علمتم فيهم خيرا قال ان علمتم ان فيهم اداء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كاتب
 الرجل

الرجل عبد بن علي الف درهم مكتبة واحدة وجعل نجومها واحدة وقال ان اذ بافهما حران وان عجزهما
 ردا في الرق قال ابراهيم لا يعقن حتى يؤد باجمع الالف فالمحمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد
 قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في رجل كاتب غلامين على الف درهم ثم مات احدهما
 ان كان قال اذا ادبنا الالف فانتما حران والالفان مملوكان ثم مات احد هما فانه ياخذ على الالف
 كلها فان كانتهما على الالف ولم يشترط فانه لا ياخذ الا بالحقه بنصف الاول وبقية الباقي قال محمد
 وبه نأخذ في جميع الحديث اذا لم يشترط شيئا فان احد هما قست المكاتبه على قيمتها فبطلت من المكاتبه
 حصه قيمة الميت ووجبت على الآخر على قيمته وهو قول ابو حنيفة **باب المكاتب وخدمته الكليل**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه قال في الكفالة في المكاتب ليست بشئ نأهوا
 مالك كفل لك به وكذلك له لو عجز وقد اخذت من الكفالة بعض مكاتبته والمكاتب في
 الرق ولم يكن لك ما اخذت لان ما اخذت منهم فهو مالك لهم في رقبته عبدك قال محمد وبه نأخذ
 اذ الكفل اصل للرجل بالمكاتبه على مكاتبته فالكفالة باطل وهو قول ابو حنيفة **باب ميراث القاتل**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يرث قاتل من قتل خطأ او عمدا وكذا يرث
 اولى الناس به بعدة قال محمد وبه نأخذ لا يرث من قتل خطأ او عمدا من الدية ولا من غيرها
 شيئا وهو قول ابو حنيفة **باب من مات ولم يترك وارثا سئل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه قال المشركون بعضهم اولى ببعض ولا يرثون
 قال محمد وبه نأخذ والكفر ملة واحدة يتوارثون علمها وان اختلفت اديانهم يرث
 النصراني اليهودي واليهودي الجوسى ولا يرثهم المسلمون ولا يرثونهم وهو قول ابو حنيفة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في النصارى بيوت واليه وارث قال ميراثه لبيت المال قال محمد
 وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الولد الصغير بيوت واخذ
 ابو بكر كافر والآخر مسلم ابنة المسلم ايهما كان قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الولد يكون احد والديه مسلماً والآخر مشركاً قال هو للمسلم منهما
 قال محمد وبناخذ هو على دين المسلم منهما ايهما كان فان كان كافراً في جميعاً احدهما من اهل الكتاب
 فالولد على دين الذي من اهل الكتاب منهما يحمل له من كل واحد ما كان له من اهل الكتاب
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا البيهقي عن عامر الشعبي عن عبد الله بن مسعود انه قال يا
 همدان ان بيوت الرجال منكم ولا يترك ارضا فليضع ما له حيث احب قال محمد وبناخذ الم يبيع وانا
 فاصحى باله كما جاز ذلك وهو قول ابو حنيفة **باب الرجل يموت وترك امراته يتخلفان في المتاع**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا مات الرجل وترك امراته في البيت من
 متاع النساء فهو للنساء وما كان في البيت من متاع الرجال فهو للرجال وما من متاع يكون للرجال
 والنساء فهو لها للنساء الباقية واذا ماتت المرأة فما كان في البيت من متاع الرجال فهو للرجال
 وما كان من متاع النساء فهو لها وما كان لهما جميعاً فهو للرجل لانه الباقي واذا اطلقها فما كان من
 متاع الرجال والنساء فهو للرجل لانه الباقي وهي الخارجه الا ان تقيم على شئ بيته فتأخذه قال
 محمد وبناخذ كان ياخذ ابو حنيفة قال محمد ولنا اخذ به هذا ولكن ما كان من متاع الرجال
 فهو للرجل وما كان من متاع النساء فهو للمرأة وما كان لهما جميعاً فهو للرجل على كل حال
 ان مات او تطلق او لم يطلق قال ابن ابي ليلى المتاع كله متاع الرجل ما كان يكون للرجال و
 وغير ذلك

وغير ذلك الا باسرها وقال غيره من الفقهاء ما كان يكون للرجال فهو للرجل وما كان يكون للنساء فهو
 وما كان يكون لهما جميعاً فهو بينهما نصفان وقد قال ذلك زفر وقد روى عن ابراهيم النخعي وقال بعض الفقهاء
 ايضا جميع ما في البيت من متاع الرجال والنساء وغير ذلك بينهما نصفين وقال بعض الفقهاء ايضا
 بيت المرأة فما كان من متاع الرجال والنساء فهو للمرأة وقال بعض الفقهاء ايضا عطي المرأة من متاع النساء
 ما يجزئها مثلها وجميع ما بقي في البيت فهو كله للرجل ان ماتت او ماتت **باب ميراث المولى محمد قال اخبرنا**
 ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم ان علي بن ابي طالب والزبير بن العوام اخضا الميراث عن علي بن ابي طالب في مو
 لصفية بنت عبد المطلب قال الزبير اتمى وانا رثتها وارث مولاها وقال علي عمتي وانا اعقل
 عنها فجعل الميراث للزبير وجعل العقل على علي بن ابي طالب قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم المولى للزبير الذكور دون الاناث فاذا رجوا
 وذهبوا رجع المولى الى العصبه قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 قال حدثنا محمد بن قيس الهذلي قال اقبل رجل من اهل الذمة فاسلم على يدي بن عمر مسروق
 وتولاه فمات وترك مالا فانطلق مسروق فسال عبد الله بن مسعود عن ميراثه فامر
 باكثره محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا تولاك الرجل من اهل الذمة فعليك
 عقله وكه ميراثه وله ان يتحول بولاية ما لم تعقل عنه فاذا عقلت عنه فليس ان يتحول بولاية
 قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب ميراث المتلاعنين وابن الملاعنة**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا قذف الرجل امراته فالتعن احداهما
 توارثا ما لم يبتعن الاخر قال محمد وبناخذ يتوارثان ما لم يتلاعنا جميعاً ويفرق السلطان بينهما

وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في ميراث ابن الملاعة اذا كانت
الام وولدها ورثته فعلى الميراث وان كانت الام وحدها فلها الميراث كله ان ماتت اتمه ثم مات
بعد ذلك فاجعل ذوى قرابته من اتمه كأنهم وارثوا من اتمه كما نهى النبي ماتت ان كان اخافه
المال كله ان كانت اختا فلها النصف وان كان اخا واختا فالثلثان للاخ وللأخت الثلث
وان كانتا اختين فلها الثلثان قال محمد وبه نأخذ في قوله اذا ورثته اتمه وولدها وفي قوله
اذا ورثته الام خاصة واما ما سوى ذلك فلسنا نأخذ به ولكن نقول اذا ماتت الام نظر
الى اقربهم من ابن الملاعة فجعلنا للمال فان كانت القرابة واحدة فعلى القرابة وان ترك
اخا واختا فهو بمنزلة رجل غير ابن الملاعة ترك اخاه لاقته واخوته لاقته ولم يترك وارثا
غيرها ولا عصبه فالمال بينهما نصفان وهذا كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه قال في ابن المتلاعنين يموت ويترك اتمه واخاه واخوته لاقته قال
ابراهيم لهم الثلث وما بقى لاقته قال محمد وسنا نأخذ بهذا ولكن لها الثلث وللأم الثلث
وما بقى فهو رد على ثلثة اسم على قدر موارثتهم وهذا قياس قول عبد الله بن مسعود
لانك لا يرد على الاخوة من الام مع الام وكان على يد عليهم على موارثتهم فبقوله
على بن ابي طالب نأخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال الام عصبه
من لا عصبه له اذا ترك ابن الملاعة اتمه كان المال لها فاذا لم يترك اتمه نظر الى من يرث
اتم فبويرثه قال محمد واما في قولنا فاذا ترك اتمه لم يترك غيرهما عن يرث عن له سهم فالأ
لها وان لم تكن له احمية ولا ذوسهم فالمال لا قرب الناس من ابن الملاعة ولا يظفر بهذا
الى من كان

الى من كان يرث اتمه وهذا كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من
الملاعة عصبته عصبته اتمه اذا ترك اتمه كان لها المال قال محمد يكون لها المال اذا لم يترك وارثا غيرها وانما
تفسير قوله عصبته عصبته اتمه في العقل هم الذين يعقلون عن فاقم الميراث فيمنه اقرب الناس
على قدر القرابة من ابن الملاعة **باب العمري** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
من اعترش في قوله حياة ولعقبه من بعده ولا يكون من ثلثه قال محمد يعني ولا يكون من ثلث
المع والاول محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا بلال عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فشت العمري في المدينة فصعد النبي المنبر فقال ايها الناس
احبوا عليكم اموالكم ولا تهلكوها فان من اعترش في حيوته فهو للذي اعترش بموته قال محمد
وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت عن
عبد الله بن عمر قال كنت عنده فاعدا اذ جاءه اعرابي فسال عن العمري فاخبره انها ميراث
للذي هي في يديه **باب ميراث الحميل والولد يدعيه رجلا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الجاهل بن سويد عن عامر الشعبي قال كتب عمر بن الخطاب ان لا يورث الحميل الا ان تقم
بيته وبه نأخذ قال محمد والحميل امرأة تسمى ومعها صبي فحميل فنقول هو ابني فلا يكون ابنا
بقوله الابن بنته ويقبل على ولادتها شهادة امرأته مسلمة وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في رجلين يدعيان الولد لانهما يبرئهما وتارة
وهو للباقي منهما قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة **باب من ادعى بالولد ومن ادعى بالنفقة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الولد لاقته حتى يستغنى وقال ابراهيم

وهو قول ابو حنيفة؟

القبي عن امر في الاكل والشرب فالاب احق به قال محمد وبه ناخذ اما الذي ذكره احق حتى ياكل
 وحده ويشرب وحده ويلاصق ثم ابوه احق به واما الجارية فاما احق بها حتى تحيض ثم ابوها
 احق بها ولا خيار في ذلك لو احدهما فان تزوجت الام فلا حق لها في الولد والجدرة ام الام
 تقوم مقامها فان كان للجدرة زوج فكان هو الجد لم تحرم الولد لكان زوجها فان كان لها زوج
 غير الجد فلا حق لها في الولد والجدرة ام الاب احق من هان لم يكن لها زوج فان كان لها زوج
 وهو الجد لم تحرم ايضا الولد لكان زوجها وان كان زوجها غير الجد فلا حق لها في الولد وهذا
 كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اجر على النفقة كل
 ذي رحم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب هبة المرأة وزوجها والزوج لامرأته**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الزوج والمرأة بمنزلة القراية ابوها وهب لهما
 الرجوع فيه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب اللعان والكفارات فيها** محمد قال اخبرنا ابو
 عن حماد عن ابراهيم قال اقم بالسد واشهد بالسد واحلف بالسد وعلى محمد
 وعلى ذمة السد وعلى نذر وعلى نذر السد وهو يهودى وهو نصراني وهو مجوسى وهو يرمى من الاسلام
 كل هذا يمين يكفرها اذا حثت قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم في كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بئر والكسوة وهي ثوب
 او ثوبين رقبته من لم يجد فصيام ثلثة ايام قال محمد وبه ناخذ والايام الثلثة متتابعات لا يجزئ
 ان يفترق بينهن لانها في قراءة ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اردت ان تطعم في كفارة اليمين فعلا و
 فلا محمد

قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب ما يجزئ في كفارة اليمين من النحر** محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يجزئ المكاتب ولا ام الولد ولا المدبرة في شئ من
 الكفارات ويجزئ الصبي والكافر في الظهار قال محمد وبه ناخذ الا في خصلته واحدة
 والمكاتب اذا لم يؤد شيئا من مكاتبته حتى يعتقه مولاه عن كفارته اجراه ذلك وهو قول ابو
باب الاستئناس في اليمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله
 مسعود قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد خرج من يمينه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
 حدثنا عبد الله بن مسعود بن جميل عن ابن عمر قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حث عليه
 قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة في الايمان كلها اذا كان قول ان شاء الله موصولا بكلامه
 قبل كلامه او بعد كلامه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الاستئناس اذا كان متصلا
 والا فلا شئ قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة وذلك يجزئ وان لم يرفع به صوت محمد
 قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم اذا حرك شفاه بالاستئناس فقد استثنى قال محمد وبه ناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل قال لامرأته
 طلق ان شاء الله قال لا شئ ولا يقع عليها الطلاق قال محمد وبه ناخذ اذا كان استئناسه
 موصولا بيمينه قدمه او افروه وهو قول ابو حنيفة **باب النذر في المعصية** محمد قال اخبرنا ابو
 قال حدثنا محمد بن الزبير عن الحسن بن عمار بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا نذر
 في معصية وكفارة كفارة يمين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

قال سمعت عامر الشعبي يقول لا انذر في معصية من حلف على بين معصية فليجمع والكفارة عليه
محمد ولنا نأخذ بهذا ولكننا نأخذ بالحديث الاول ومن ذلك ان يحلف الرجل ان لا يكلم اباه
او امه او ان لا يخرج ولا يتصدق ويخوذ ذلك من انواع البر فليفعل الذي حلف ان لا يفعله كليف
اللاتري ان الله تبارك وتعالى جعل الظاهر منكرا من القول وزورا وجعل فيه الكفارة فكذلك
ههنا وهذا قول ابو حنيفة **باب الخبارة والكفارة والذي يجعل ماله في المساكين** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ما كان في القران من قول او فصحبه فيه بالخيار في ذلك
فعل يعنى في الكفارة قال محمد وبه نأخذ ومن ذلك قول تعالى في كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين
من اوسط ما تطعمون اهلبكم او كسوتهم او تحرير رقبة فاتي هذه الكفارات لغيرها يمين
اجزاء ذلك ولا يجزئ الصوم مادام يجد بعض هذه الكفالات لان الله تعالى يقول فمن
لم يجد فصيام ثلثة ايام ولم يجزه في الصوم كما جزه في غيره وهذا قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا جعل الرجل ماله في المساكين صدقة فلينظر ما يسه
ويبيع عياله فليمسكه ويتصدق بالفضل فاذا التصدق بمثل ما امسك قال محمد بهذا
كلامنا وهو قول ابو حنيفة **باب من جعل على نفسه المشي** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
ابراهيم انه قال فبين جعل على نفسه المشي فمشى بعضا وركب بعضا قال يعقوب في مشي تارك
قال محمد ولنا نأخذ بهذا ولكننا نأخذ بقول علي بن ابي طالب اذا ركب الهدى هدى ثا وشارة
تجزئ به يتصدق بها ولا ياكل منها شيئا ويعتمره او حجه ولا شيئا غيره ذلك وهو قول ابو حنيفة
باب فمن جعل على نفسه نجاسة او نجس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل جعل

ان ينجس

ان ينجس ان عليه ناقة نجسها قال محمد ولنا نأخذ بهذا ولكننا نأخذ بقول ابن عباس وسروق بن الاعدع
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سماك بن حرب عن محمد بن المنذر قال اخبرنا ابن عباس قال جعلت
ابن حجر وسروق بن الاعدع جالس في المسجد فقال له ابن عباس اذهب الى ذلك الشيخ فاسال ثم تعال
فاخبرني بما يقول فاناه فسال فقال مسروق ان كانت نفس مومنة تعجلت الى الجنة وان كانت كافرة
عجلت الى النار لا يخرج كبتا فان يجر بك فليدين عتاس فخرته بما قال مسروق قال وانا امرك بما كتبت
مسروق قال محمد فهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سماك بن حرب
عن محمد بن المنذر عن ابن عباس في الرجل يجعل عليه يذبح ناقة قال يذبح كبتا او شاة قال
محمد وبه نأخذ **باب من حلف وهو مظلوم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا استخلف
الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى وعلى ما ورك واذا كان ظالما فاليمين على نية من استخلف
قال محمد وبه نأخذ اليمين فيما بين وبين ربه على ذلك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم قال اليمين بين يمينين تكفر ويدين فيها الاستغفار فاليمين التي تكفر فالرجل يقول
واسد لا تفعلن والى فيها الاستغفار فالذي يقول واسد لقد فعلت قال محمد وهذا نأخذ وهو
قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عايشة ام المؤمنين في اللغو
قالت بوجه كل شئ يصل به الرجل كلام لا يريد به الا وامله وبلغ الندم والابحقر عليه قال محمد
وبه نأخذ ومن اللغو ايضا الرجل يحلف على الشئ يرى انه على ما حلف عليه فيكون على غيره ذلك
فهذا ايضا من اللغو وهو قول ابو حنيفة **باب التجارة والشروط في البيع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
يحيى بن عامر عن رجل عن عتاب بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تطلق الى اهل البعدي



فانهم من اربع خصال من بيع ما لم يقبضوا وعن شرطين في بيع وعين سلف في بيع
 قال محمد وبهذا لا يخذ فاما قول سلف وبيع فالرجل يقول للرجل بيعك عبدى هذا بكذا وكذا
 على ان ترضى كذا وكذا او يقول ترضى على ان ابيعك فلا يبيغ هذا وقول شرطين في بيع قال
 يبيع الشيء في الحال بالف درهم والم شهر بالفين فيقع عقد البيع على هذا فهذا لا يجوز واما قوله
 ربح ما لم يقبضوا فالرجل يشتري الشيء فيبيعه قبل ان يقبضه ربح فلا يبيغ ذلك وكذلك
 لا يبيغ لان البيع شيا اشتراه حتى يقبضه وهذا كله قول ابو حنيفة الا في خصله العقار من الدور
 والارضين قال لا بأس ان يبيعهما الذي اشتراه قبل ان يقبضها لانهما لا يحول عن موضعها
 قال محمد وهذا عندنا لا يجوز وهو كغيره من الاشياء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي عبد الله
 في الرجل يشتري الجارية ويشترط عليه للبيع فلهه وقال ليست بامرة تزوجها ولا بملك يمين
 تصنع بها ما تصنع بملك يمينك قال محمد وبهذا نأخذ كل شرط شرط في البيع ليس من البيع منع
 للبايع او للمشتري او للمشتري له فالبيع فيه فاسد وما كان من شرط لا يمنع فيه لواجب منهم
 جائز والشرط فيه باطل وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال سمعت عطاء بن ابي رباح
 وسئل عن ثمن اهر فلم يرب باسا قال محمد وبهذا نأخذ وهو قول ابو حنيفة لا بأس ببيع التبايع كلها
 اذا كان لها قيمة **باب من باع غنلا حاملا او عبدا او له مال** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي الزبير
 عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من باع غنلا مؤمرا او عبدا له
 مال كفته والمال للبايع الا ان يشترط المشتري قال محمد وبهذا نأخذ اذ اطلع الغنم في الغنل وكان
 في الارض زرع ثابت فباعها صاحبها فالغرة والزرع للبايع الا ان يشترط ذلك المشتري
 قال محمد وبهذا نأخذ

قال محمد وبهذا نأخذ وكذلك العبد اذا كان له مال وهو قول ابو حنيفة **باب من اشترى بلسعة فوجد بها**
غيبا او جبالا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي حنيفة عن ابن سيرين عن علي بن ابي طالب في الرجل يشتري
 الجارية فيطأها ثم يجد بها غيبا قال لا يستطيع ردها ولكن يرجع بقصان العيب قال محمد
 وبهذا نأخذ وكذلك ان لم يطأها وحدث بها عيب عنده ثم وجد بها غيبا دل البائع فانه
 لا يستطيع ردها ولكنه يرجع ثمنه العيب من الثمن الا ان يشاء البائع ان ياخذها بالعيب الذي
 حدث عند المشتري ولا ياخذ للعيب شا واللوطي هرقا فان شاء ذلك خذها واعطى الثمن كله وبهذا
 كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن جواد عن ابراهيم انه قال من باع جارية جعلت ثمرا
 الولد للمشتري والبايع جميعا فهو للمشتري فان ادعاه البائع ونفاه المشتري فهو ولده وان نفيا
 جميعا فهو عبد للمشتري وان شك فيه فهو بينهما بينهما وبيزانه قال محمد ولسنا نأخذ بهذا ولكننا
 نقول ان جاءت به عند المشتري لاقبل من ستة اشهر فادعاه جميعا معا فهو ابن البائع وينقض
 البيع فيه وفي امه وان جاءت به لكثر من ستة اشهر من وقوع الشرا فلهما المشتري والادعوى
 للبايع في علي كل حال وان شك فيه وجدها فهو عبد للمشتري وهذا كله قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن جواد عن ابراهيم قال اذا وطئ المملوكة ثلث نفق في طهر واحد فادعوه
 جميعا فهو للاخر وان نفوه جميعا فهو عبد للاخر وان قالوا لا ندرى ونفوه وورث جميعا
 قال محمد ولسنا نأخذ بهذا ولكنهم ان ادعوه جميعا معا نظرنا بهم جاءت به مذمومة الاخر فان كانت
 جاءت به لكثر من ستة اشهر فهو ابن المشتري الاخر وان كانت به لاقبل من ستة اشهر
 مذمومة الاخر فهو ابن الاول وان نفوه جميعا او شكوا فيه فهو عبد للاخر وللبيزيم



حتى يأتي اليقين وهذا قول ابو حنيفة **باب الفرق بين الامت وزجرها وولدها** قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا عبد الله بن المغيرة قال اقبل زيد بن حارثة برفق من اليمن فاحتاج الي نفقة يتفق عليهم
فباع غلاما من الرقيق كان معاينه فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فتصفح الرقيق فبصر بالام قال
مالا ادى هذه والله قال احسنا الى نفقة فبعنا ابنا لها فامر ان يرجع فبرده قال محمد وهذا ناخذ
بكره ان يفرق بين الوالدة او الوالد وولده اذا كان صغيرا وكذلك الاخوان وكل ذي رحم محرم اذا
كانا صغيرين او كان احدهما صغيرا ولا ينبغي ان يفرق بينهما في البيع فاما اذا كانوا اكمل الكمال فلا بأس
بالفرق بينهم وهذا كله قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن
ابن مسعود في الملوكة تباع ولها زوج قال يبيعها طلاقا قال محمد ولنا ناخذ بهذا في امرته
وان بيعت قال بلغنا ذلك عن عمر بن الخطاب وعن علي بن ابي طالب وعن عبد الرحمن بن عوف
وحذيفة بن اليمان ولكن لا بأس ان يفرق بينهما في البيع وهي امرته على حالها وهو قول ابو حنيفة
باب التسم في ما يكال ويوزن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اسلم ما يكال
فيما يوزن وما يوزن فيما يكال ولا يسم ما يكال فيما يكال ولا ما يوزن فيما يوزن واذا اختلف
فيما لا يكال ولا يوزن فلا بأس بان اثنين يواحد يواحد ولا بأس بان ثلثة يواحد يواحد
فما لا يكال ولا يوزن فلا بأس بان اثنين يواحد يواحد يواحد يواحد يواحد يواحد يواحد
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يكون على الرجل الدين فيجعله في التسم قال
لا خير فيه حتى يقبضه قال محمد وبناخذ لان ذلك بيع الدين بالدين وهو قول ابو حنيفة رحمه الله
باب التسم في الفاكهة الى العطاء وغيره محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يكره التسم

الى

127
الى الحصاد والى العطاء قال محمد وبناخذ لانه اجل جهول يتقدم ويتأخر وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم الرجل يسلم في الفاكهة الى العطاء ياخذ قفيزا قفيزا
قال لا خير فيه قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد
عن ابراهيم في الرجل يسلم في التمر قال لا حتى يطعم قال محمد وبناخذ لا ينبغي ان يسلم في ثمرة لبيت
في ايدي الناس الا في زمانها بعد بلوغها ويجعل اجل التسم قبل انقطاعها فاذا فعل ذلك فهو جائز
والا فلا خير فيه وهو قول ابو حنيفة رحمه الله **باب التسم في الحيوان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال رفع عبد الله بن مسعود الى زيد بن خويلد الكرمي مال
مضاربة فاسلم زيدا في عشرة ايس بن عقوب الشيباني في قلائص فلما حلت اخذ بعضها وتبى بعض
فامر عشرة ايس وبلغ ان المال لعبد الله فاتاه يسترفقه فقال عبد الله ففعل زيد قال نعم
فارسك اليه فساله فقال عبد الله اردد ما اخذت وخذ راس مالك ولا تسلم ما لنا في شئ
من الحيوان قال محمد وبناخذ لا يجوز التسم في شئ من الحيوان قال محمد وبناخذ لا يجوز
التسم في شئ من الحيوان وهو قول ابو حنيفة **باب الكفيل والهن في التسم** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا بأس بالكفيل في التسم قال محمد وبناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في التسم في الغلوس فيأخذ
الكفيل قال لا بأس به قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب التسم ناخذ بعضه وبعضه**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في التسم في كل ما يخذ بعضه
بعض راس ما في بقى قال هذا المعروف الحسن الجليل قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة رحمه الله



باب التمس في الثياب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا سلم في الثياب تم كان
 معروفا وعرضه ورقتة فهو جائز وهو قول ابو حنيفة قال محمد وبه نأخذ اذا سمي الطول والعرض
 والرقعة والجل والاحبل وقد الثمن قبل ان يتفرقا فهو جائز محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم في الرجل يمس الثياب في الثياب قال اذا اختلف انواعه فلا بأس به قال محمد
 وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة **باب التمس على سوم** اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 عن ابراهيم عن ابي سعيد الخدري واليه بيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينام
 الرجل على سوم احبه ولا يخلو على خطبت ولا تاجشوا ولا تبايعوا بالقاء الحجر ومن استا
 اجر اقلها اجره ولا تزوج المرأة على عتها ولا يخلو حالها ولا تسال طلاق اخنها لتكفاما ويحفظها
 فان الله يورثها قال محمد وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة واما قوله لتاجشوا فالرجل يبيع الشيء
 في يد الرجل الاخر في الثمن وهو لا يريد ان يشتري ليعلم بذلك غيره ويشترى على سومه
 فهذا هو الجحش فلا يبيع واما قوله لتبايعوا بالقاء الحجر فهذا كان بيعة في جاهلية يقول
 احمد بن محمد اذا اقيمت الحج فقد وجب البيع فهذا امره فلا يبيع والبيع فيه فاسد **باب هل**
التجارة في الارض الحرة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في التاجر يحلف
 في الارض الحرة لا يباين بذلك ما لم يحمل اليهم سلاحا او ركبا او سببا قال محمد وبه نأخذ وهو
 قول ابو حنيفة **باب التجارة في العصية والحرم** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في
 العصية قال لا بأس بان يبيعه من يصنعه ثم اوبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن قيس عن ابن عمر قال سألته عن رجل يبيع الحرام وكل ثمنها
 قال قائل

قال قائل ابي الهود حوت عليهم الشحوم ان ياكلوها فاستحلوا ثمنها واكل ثمنها ان الله حرم الحرام
 حرام بيعها واكل ثمنها وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن
 قيس ان رجلا من ثقيف يكنى ابا عامر كان يهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام راوية
 من تمر فاهدى اليه في العام الذي حرمت راوية لما كان يهدى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
 يا ابا عامر ان الله قد حرم الحرام فلا حاجة لنا في حرمك قال فخذها يا رسول الله فبعها واستغن ثمنها
 على حاجتك فقال له النبي يا ابا عامر ان الذي حرم شهرها هو بيعها واكل ثمنها وبه نأخذ وهو
 قول ابو حنيفة **باب بيع الاجام والتك والقص** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
 حدثنا في رضى عن ابراهيم انه كان يكره بيع صيد الاجام وقصها قال وبه نأخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبر
 ابو حنيفة قال حدثنا حماد قال طلبت الى عبد الحميد ان يكتب الى عمر بن عبد العزيز ان يسأل عن صيد
 وقصها فكتب اليه ان لا يبيع به ولسنا نأخذ بهذا الخبز بيع القطر باعضاقة فاما الصيد فلا يبيع
 به الا ان يكون يؤخذ بغير صيد فيجوز البيع فيه ويكون صاحبه بالخيار اذا كراهه ان شاء اخذه وان
 تركه وهو قول ابو حنيفة **باب شراء الذهب والفضة يكون في السيرة والجور** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان الخاتم فضة وفيه فضة فاشتره بما شئت ان شئت قليلا وان
 كثيرا ولسنا نأخذ بهذا ولا يبيع حتى يعلم ان الثمن اكثر من الفضة التي في الخاتم فيكون
 فضل الثمن بالفضة وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الوليد بن
 سريج عن انس بن مالك قال بعثت عمر ابا من فضة خسر وايد قد احكمت صمعة فامر حنيفة
 الرسول ان يبيعه فجع الرسول فقال اني ازره قال نعم لان الفضل ربوا وبه نأخذ وهو

باب شرا الدرهم الثقيل بالخفاف والربوا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا مروان بن
عن ابي حنيفة عن ابن عمر قال قلت لانا تقدم الارض بها الورق الثقيل لكاسدة ومعنا ورق خفا
نافع ابيع ورقنا بوزنهم قال لا ولكن بيع ورقك بالدنانير واشتر ورقهم بالدنانير ولا يفارقك
صاحبك شرا حتى تسوي منه فان سعد فوق البيت فاصعد معه وان وثب فب معه وبن
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الذهب بالذهب مثل بمثل والفضل بربوا والفضة بالفضة
مثل بمثل والفضل بربوا والحط بالحط مثل بمثل والفضل بربوا والشعر بالشعر مثل بمثل والفضل
والتمر بالتمر مثل بمثل والفضل بربوا والملح بالملح مثل بمثل والفضل بربوا وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب الفرض محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل اقرض رجلا مائة درهم فاجراه بافضل
قال الورق بالورق اكره الفضل في الحق تايمتها ولست ناخذ بهذا الا باس هذا ما لم يكن شرا
اشترط عليه فاذا كان شرطه اشترطه فلا خريفه وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم في رجل يقرض الرجل الدرهم على ان يوفيه بالري قال اكرهه وبناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال كل فرض هو منفعة
فلا خريف وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب العقار والشفعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم عن شريح قال الشفعة من قبل الابواب ولست ناخذ بهذا الشفعة للحجر المتلاز
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا شفعة الا في ارض
او اربوبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الكريم عن
السود بن

المسور بن مخزوم عن رافع بن خديج قال عرض علي سعد بيتا له فقال خذه فاذا عطينت اكثر مما
تعطينني به ولكنك احق به لا يسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بشفعة
قال حماد بن ابراهيم وهو قول ابو حنيفة **باب المضاربة بالثالث والمضاربة باليتيم ومخالطة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في رجل يعطى المال مضاربة بالثالث او النصف
وزيادة عشرة دراهم قال لا خير في هذا اذ ليت لوم لم يجرح درهما كان له وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عابشة انها قالت لو وليت مال بيني وختي
طعام بطعامي وشرا بشراي ولم اجعل بمنزلة الحسن قال حماد بن ابراهيم وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد في مال اليتيم قال ما شاء الوصي صنع به ان رأى ان يودعه او دعه وان رأى ان يتجر به اكره
وان رأى ان يدفعه مضاربة دفعه وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن
ابراهيم عن سعيد بن جبيرة قال في هذه الآية من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل
بالمعروف قال قرصا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال
لا ياكل الوصي من مال اليتيم شيئا قرصا ولا غيره وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال في مال اليتيم زكوة وبناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد **باب من كان عنده مال مضاربة او ودعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم في المضاربة والودعة اذا كانت عند الرجل فمات وعليه من قال يكونون
جميعا سعة الغم اذا لم تعرف باها بينهما الودعة والمضاربة وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب المضاربة بالثالث**
والربع محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة



فقال لا بأس به فذكرت ذلك لابراهيم فكرهه وقال ان طاولت الارض بزراعته في اهل ذلك
قال ذاك قال محمد كان ابو حنيفة ياخذ بقول ابراهيم ونحن نأخذ بقول سالم وطاوس لان
بذلك ما سألنا محمد قال اخبرنا عبد الرحمن الاوزاعي عن واصل بن ابي جليل عن مجاهد قال اشرك
اربعه نزع علي بن ابي طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واحد من عندي البذر وقال الآخر من عندي
العمل وقال الآخر من عندي الغدان وقال الآخر من عندي الارض قال فالغى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعل لصاحب الغدان اجر امسى وجعل لصاحب العمل درهم لكل يوم والحق الزرع كل صباح
باب ما يكره من الزيادة على من اقر شيئا بالكثر مما استأجره محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
في الرجل يستأجر الارض ثم يواجر بالكثر مما استأجرها قال لا خير في الفضل الا ان يحدث فيها شيئا قال محمد وبنا
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي بصير عن ابن رافع عن ابي بصير النبي صلى الله عليه وسلم
انه يحايط فاجي فقال من هذا فقال لي يا رسول الله لست استأجره بشئ مني محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن عبد الله بن ابي زيد عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
حرم مكة فحرم بيع رباغها واكل ثمنها وقال من اكل من اجور بيت مكة شيئا فانما ياكل نارا قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة يكره ان تناع الارض ولا يكره بيع البناء **باب العبد ياذن لسيده**
في التجارة انه فاسم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في العبد ياذن لسيده في التجارة
فصار عليه بن فاعنته صاحب ان عليه قيمته فان فضل عليه قيمته من الدين الذي كان عليه فضل
طلب الغرماء العبد بان كان عليه فضل وان باعه السيد ثم للغرماء منه وان اعتق العبد يوما من الدهر
اخذته الغرماء بان كان فضل عليه من الدين بعد ثمنه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة اذا اجاز الغرماء

البيع

البيع فان لم يجزوه كان لهم ان ينقضوه حتى يباع العبد لهم في دينهم الا ان يقضيهم بالبيع او المشتري دينهم
فيجوز البيع وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب ضمان الاجير المشترك** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم ان شريكه يفتن اجيرا فاقطعوا فاحتمدوا هذا قول ابو حنيفة للاجير المشترك الا ما ختم
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن بشر بن ابي رزك محمد بن ابي جعفر محمد بن علي بن ابي طالب انه كان لا يفتن
ولا الصايغ ولا الحائك قال حماد وهو قول ابو حنيفة **باب الرهن والعارية والوديعة من الحيوان وغيره**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه قال في العارية من الحيوان والمتاع ما لم يخالف المستأجر
الذي قال فسرقة المتاع او اضله او نفقت الدابة فليس ضمان قال حماد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه لم يكن يفتن العارية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال اذا كان الرهن يسوي اكثر مما فيه فهو في الفضل
موتن فاذا كان الرهن اقل مما رهن فيه ذهب من حقه بقدر الرهن وكان ما بقى على صاحب
الرهن قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علي بن الاقمر
عن شرحبيل قال اشترى حمارا وانا عنده فقال دفع الي هذا اثنى الاصبغ فاحترق بيتي
فاحترق نوبه في بيتي قال ادفع الي ثوبه وقد احترق بيتي قال اريت
لو احترق بيتي ائتت تدع اجرك قال محمد قال ابو حنيفة لا يفتن ما احترق في بيت لان
ليس جنائيا يده **باب من ادعى دعوى حق على رجل محمد** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال
البيسة على المدعي واليمين على المدعى عليه كان لا يرد اليه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب من احدث في غير فائه فهو ضامن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

في الرجل يجعل في حياضه الصخرة فيسترها بالحمولة او يخرج الكنيف الى الطريق قال بعض كل شئ اذا اصاب
 هذا الذي ذكرت لانه احدث شئاً في الابل ملكه لا يملك سماه فقد ضمن ما اصاب قال محمد وبن اخذ
 وهو قول ابو حنيفة **باب الاضحية واخصاء الفحل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
 الاضحية واجبة على اهل الامصار ما خلا الحاج قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الاضحية ثلثة ايام يوم النحر ويومان بعده قال محمد وبن اخذ وهو
 قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عبد الرحمن بن سابط ان النبي صلى الله
 عليه وسلم فتح بكة من اهل اليمن ذبح احد هما عن نفسه والاخر عن قال لاله الا لا محمد رسول الله محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن كدام بن عبد الرحمن عن ابي كاشان اذ سمع ابا هريرة يقول نعم الاضحية المذبح
 التمين من الضان قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال حدثنا ابو حنيفة قال حدثنا
 مسلم الا معمر عن رجل عن علي بن ابي طالب قال البقرة تجزى عن سبعة يعني بها قال محمد وبن اخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يطعم اضحية ولا ياكل
 شيئاً قال لا بأس به قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
 ابراهيم في الاضحية يشترها الرجل وهي صحيحة ثم يعرض لها غورا وعجف او عرج قال تجزى ان شاء
 قال محمد ولسنا نأخذ بهذا الاخر اذا هورت او عجفت عفا لا تنقي او عرجت حتى لا تستطيع ان تمشي
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان تشتري بجلد اضحية
 متاعاً ولا تنبيع به ابراهيم اما ان فات صدق بجلد اضحية قال محمد وبن اخذ وهو قول
 ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الجذع من الضان يفحى به قال جبري
 والثنى

والثنى افضل قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سئل ابراهيم عن الخيل
 ايها الكمل للاضحية فقال الخصى لانه اذا ناطق بك صلاحه قال حماد اسننها وافضلها غيرها وهو قول ابو حنيفة
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس باخصاء الهمايم اذا كان يبراد بصلاحها قال محمد
 وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان كان يكره ان يذبح اسم
 مع اسم الله على ذبيحته ان يقول بسم الله تقبل من فلان قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة
باب الذبايح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر قال في كل مسلم
 اسم التسمية سمي ولم يسم قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة اذا ترك التسمية ناسيا في الذبايح
 ابو حنيفة عن حماد عن رجل عن جابر قال زكوة كل مسلم ملتة بذاك ان الرجل يذبح ويستحي
 انه لا بأس باكل ذبيحة قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم
 عن عامر الشعبي قال اصاب رجل من بني سلمة ارنبا باحد فامجد سكيناً فذبحها بمرودة فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامره باكلها قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم عن علقمة قال اذ خرج بكل شئ افرى الاوداج وانهر الدم ما خلا السن والظفر
 والعظم فانها مدي الحثبة قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 قال حدثنا عبد الملك بن ابي بكر عن نافع عن ابن عمر قال ايدى كعب بن مالك النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال عن راعية له كانت في غنمة فتخوفت على شاة الموت فذبحها بمرودة فامره النبي
 باكلها قال محمد وبن اخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن مسروق
 عن عباية بن رفاع عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بعير من ابل القرقر نذ فطلبوه فلما اعياه

ان ياخذوه ورماه رجل بسهم فاصاب مقتله فقتله فقال النبي من اكله فقال ان لها اوابدكا وابدكوا
فاذا احسنت منها شيئا من هذا فاصغوا به كما صنعتكم بهذا ثم كلوه قال محمد بن واخذوه وهو قول ابى حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سعيد بن مسروق عن عباية عن بن مهران بن محمد بن ابي اسحق في يوم بالمدينة
فلم يقدر على مخره فوجي بسكين من قبل خاضه حتى مات فاخذ منها بن عمر شير الدير من بن قال
محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في البعير يري في يوم
قال اذا لم يقدر على مخره فحيت ما وجبت فهو مخره قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة **باب ذكوة الجنين**
والعقيقة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا تكون ذكوة نغن ذكوة نغن في معنى
ان الجنين اذا نجت امه لم يוכל حتى يدرك ذكاته قال محمد ولست اناخذ بهذا ذكوة الجنين ذكوة
انه اذا خلفه وقال ابو حنيفة بقول ابراهيم هذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال كانت العقيقة في الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
رجل عن محمد بن الحنفية ان العقيقة كانت في الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت قال محمد بن واخذ
وهو قول ابو حنيفة **باب ما يكره من الشاة والدم وغيره** محمد قال اخبرنا عبد الرحمن بن عمر
بن الاوزاعي عن ابي بصير بن ابي جهم عن مجاهد قال روى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشاة
سبعاً المرأة والمخانة والعدة والحيا والذكو والانتين والدم وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحب من الشاة مقدمها **باب ما اكل في البر والبحر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم قال لا خير في شئ مما يكون في الماء الا التمسك قال محمد بن واخذوه وهو قول ابى حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال كل ما جازر عنه الماء وما قذف فيه ولا تأكل

ماطفا

ماطفا قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال كل السمك
كله الا الطاي في محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن بن الخطاب قال وددت
ان عذري ففعلته او ففعلت من بن جراد قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة **باب ما يكره من اكل**
لحوم السباع والبان محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم عن عباية انه اهدى
لها ضب فسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن اكله فنهاها عنه فجاءه سائل فادارت ان لا تطعم اياه
فقال انطعم ما لا تأكلين قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
مكحول الشامي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن كل ذي ناب من السبع وكل ذي مخلب من
الطيور وان نوط الحبالى من الفئ وان نوك لحم الخ الاهلية قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن الربيع بن عباية انه اكره لحم الفرس قال محمد هذا قول ابو حنيفة
ولست اناخذ به ولا نرى بلحم الفرس باساً وقد جاءه في احلاله انا ركنية محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد بن ابراهيم قال لا خير في لحوم الخمر والبانها قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة
باب اكل الجبن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطية العوفي عن ابن عمر قال كنت
عنده اذا اتاه رجل فسأله عن الجبن فقال وما الجبن قال شئ يصنع من الفحة الهم والبان
المعروف ومامة من يصنع المحجوس قال اذكر واسم الله وكل قال محمد بن واخذوه وهو قول ابو حنيفة
باب الصيد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الرجل يرمي الصيد
يضرب قال اذا قطع بفنسين فكلها جميعاً وان كان مما يلي الراس اقل فكلها جميعاً
وان كان مما يلي الراس اكثر فكل مما يلي الراس والق ما تبقى منه مما يلي العج فان قطع منه

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فان كان معلقا

او عضوا فبات فلانا تاكلها الا ان يكون معلقا فكل قال عمرو بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم
ابو حنيفة عن حماد بن سعيد بن جبيرة بن عباس انا عبد اسود فقال ايد في ماشية اهلي وايد
بسبيل من الطريق فاستقي من الباهها قال نعم وايد ارمي الصيد فاصحى وانى قال كل ما اصميت
ودع ما انيت قال عمرو بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة وانما يعني بقوله اصميت ما لم يتوار
عن بصرك وما انيت ما توارى عن بصرك فاذا توارى عن بصرك وانت في طلب حتى
تصيب به فخرج غير سهمك فلا باس يا كل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم
قال اذا رميت الصيد وسميت فان قطعت بنصفين فكل ان كان على ابي الراس اكثر اكلت مما على الراس
ولم تاكل مما سواه وان قطعت منبدا او رجلا او قطعة منها فكل منه غير ما قطعته
قال عمرو بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب صيد الكلاب** قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
بن ابراهيم عن عدى بن حاتم انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد اذا قتلته
الكلب قبل ان يدرك ذكاته فالنبي باكله اذا كان عالما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
بن ابراهيم قال اذا امسك على كلبك المعلم غير المعلم فلانا تاكل قال محمد بن ناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن سعيد بن جبيرة بن عباس
قال ما امسك عليك كلبك ان كان عالما فكل فان اكلت فلانا تاكل منه فانما
امسك على نفسه فاما القفر والهازي فكل وان اكل فان تعليمه اذا دعوته ان يحبك
ولا تستطيع ضرب حتى يلع الاكل قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم في الذي يرسل كلبه ويسمي ان يسمي فاخذ
فقتل

فقتل قال اكره اكله وان كان يهوديا او نصرانيا فمثل ذلك قال عمرو بن ناخذ هذا للباس باكله ترك التسمية
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا قتادة عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة الخشني عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قلنا انا نأيد ارض المشركين افناكل في آتيتهم قال ان لم تجروا منها بدا فاعلوا
ثم كلوا فيها قلنا فاننا بارض هيد قال كل ما امسك عليك سهمك او فرسك وكلبك اذا كان
عالما وهنانا عن اكل ذي ناب من السباع واكل ذي مخلب من الطير وان تاكل لحوم الجمل الالهية قال
محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الاشربة والانبذة والشرب قائما وما يده في الشرب** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن سليمان بن ابي زياد انه افرغ عند عبد الله بن عمر فسقا شرا باله فكان اخذ
فلم اصبح قال ما هذا الشرب ما كدت اهدى الى منزلي فقال عبد الله ما زادك على عجو
وزبيب قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن نافع بن عمر كان يبيد
له نبيذ الزبيب فلم يكن يستمره فقال للحجارية اطعمي فيه تمرات قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا باس بشرب نبيذ التمر والذبيب اذا خلطا
فانها انما اكرهها لشدة العيش في زمن الاول كما اكره التمر والحجم فاما اذا اوسع الله تعالى على
المسلمين فلا باس بهما قال عمرو بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب نبيذ الشد** محمد بن ناخذ
ابو حنيفة عن حماد قال كنت اتقى النبيذ فدخلت على ابراهيم وهو يطعم قطع مع فاوتي
فدخا من نبيذ فلما راى ابطاي عنه قال حدثني علقم عن عبد الله بن مسعود ان كان رباطع
عنده ثم دعا نبيذ له فتقبذه سير بين ام ولد عبد الله فشره وسقاه قال محمد بن ناخذ وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا مزاحم بن زفر عن الضواح بن مزاحم قال انطلق ابو عبدة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فأراه جزا اخضر لعبد الله بن مسعود كان يبيد له فيه قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا
 ابو حنيفة قال حدثنا ابو اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابن عمر بن الخطاب قال ان
 للنبي صلى الله عليه وسلم ورا الطعامة وان العنق منها لآل عمران ولا يقطع لحوم هذه الا لبل في بطونها الا النبيذ
 الشديد قال محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا عن ابراهيم نا عن ابي عبد الله
 قد سكر فطلب عذرا فلما اعياه الاذهاب عقل قال جسوه فاذا اصحا فاجلدوه ودها بفضله
 فضلت في ادا وانه فاذا انبيذ شديد يمنع فدها بماء فكهه وكان عمر بن الخطاب شديد
 فشر به وسقي حلب آه ثم قال هكذا الكسرة بالماء اذا غلبكم شيطان قال محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن
باب نبيذ الخبز والعصير محمد بن ابراهيم نا عن ابراهيم نا قال اذا طبخ العصير فذهب
 ثلثاه وبقى ثلثه قبل ان يغلي فلا بأس به قال محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا
 عن محمد بن ابراهيم نا ان كان يشرب الطلاء قد ذهب ثلثاه وبقى ثلثه ويجعل الخمر نبيذ فيترك حتى اذا
 اشتد شره ولم يبرئ ذلك باسقا قال محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا قال حدثنا الوليد بن
 سريع مولى عمرو بن حريث عن انس بن مالك ان كان يشرب الطلاء على النصف قال محمد بن وهب نا ناخذ
 بهذا لا ينبغي له ان يشرب من الطلاء الا ما ذهب ثلثاه وبقى ثلثه وهو قول ابو حنيفة محمد بن
باب السكر والخمر محمد بن ابراهيم نا عن ابراهيم نا عن ابن مسعود انه اتاه رجل بصرف من السكر
 فنهاه عن الخمر وهو قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا عن ابراهيم نا عن ابن مسعود
 قال ان اولادكم ولدوا على الفطرة فلا تملأوهم بالخمر ولا تغذوهم بها ان الله لم يجعل الخمر شفاه
 انما اشبع علي بن سفيان قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الشرب في الاوعية والظروف** محمد بن ابراهيم نا

محمد

محمد بن ابراهيم نا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال نهيتكم
 عن زبارة القبور فزوروها ولا تقولوا لهما افقدوا من حجر في زبارة قبر اقره وعن طوم الاضاحي ان تسكوا
 فوق ثلثة ايام فامسكوها ما بدا لكم وتزودوا فانما نهيتكم ليوسع موسك على فقيركم وعن النبيذ في
 الدبا والحنتم والمزقت فاشربوا في كل طرف فان الظرف لا يكمل شيئا ولا يحرمه ولا تشربوا المسك قال محمد بن
 ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا ابو حنيفة قال حدثنا اسحاق بن ثابت عن ابي بصير عن علي بن حسين
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان غرغرة تبوك فيقوم يزفنون فقال لهم ما يؤدوا قالوا اصابوا من شراب
 لهم قال ما ظرو فم قال الدبا والحنتم والمزقت فنهاهم ان يشربوا فيها فلما امرهم راجعوا من غرغرة اشكوا
 اليه ما القوا من الخمر فاذا لم يشربوا المسك قال محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا
 عن ابراهيم نا قال ما مسك كثيره فقلده حرام خطأ من الناس انما اردوا السكر حرام من كل شراب قال
 محمد بن وهب قول ابو حنيفة محمد بن ابراهيم نا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة
 عن ابن عمر اشرب من قربة وهو قائم به ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الشرب في انية**
الذهب والفضة محمد بن ابراهيم نا ابو حنيفة قال حدثنا ابو جعفر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي بصير عن ابي بصير
 مع حذيفة بن ابي عاصم قال حدثنا ابو جعفر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من فضة فاخذ الاناء فضرب به وجهه فساق الذي صنع به قال فقال هل تدرى ان هذا
 قلنا لا قال نزلت به مرة في العام الماضي فالتذ بشرب فيه فاجرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهانا ان ناكل في انية الذهب والفضة وان نشرب فيها ولا نلبس من البر والدياج فانها
 للكافرين في الدنيا وهم لنا في الآخرة قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب الشرب من الحجر والشمع**

٤
 ١١



في نسخة
السنن

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب بعث جيشا ففتح الله عليهم واصابوا
غنائم كثيرة فلما اقبلوا فبلغ عمر بن الخطاب انهم قد دنوا فرجع بالناس لبعثهم فلما بلغهم خروج
عمر بالناس اليهم لبسوا ما معهم من الحرير والديباغ فلما راهم عرغب واعرض عنهم ثم قال القوا ثياب
اهل النار فارتادوا وغضب عرقوها ثم اقبلوا يعتذرون فقالوا اننا لبناها لشرنا في بلد الذي
آفأ علينا قال فسرى ذلك من عمر ثم خص في العلم الاصع والاصعب والثلاث والرابع قال محمد وبناخذ
وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود القوا الثياب
في اللباس ان يتواضع احدكم حتى يلصق اوجبه الخمر قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن سليمان بن ابي المغيرة قال قال ساجد بن جبير وانا جالس عنده من ليل الخمر فقال
سعيد غاب حذيفة بن اليمان غيبة فكتبت وبناخذ قصص الخمر فلما قدم به امر به فخرج عن الذكور
وترك عن الاناث قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
الهيثم بن ابي الهميم البصري ان عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف و ابا هريرة والنس بن ما
وعمران بن حصين وحسينا وشحيا كانوا يلبسون الخمر قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن الحرزبان عن عبد الله بن ابي ذر قال كان يلبس الخمر محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زيد بن ابي انيسة عن رجل من اهل مصر عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اخذ الخمر والذهب بيده ثم قال هذا محرم للذكور من امتي قال محمد ولا ترى به للاناث
باسا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال لا باسن بالخمر
والذهب للنساء قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمر بن دينار

عن عائشة

عن عائشة انها حلت اخواتها بالذهب وان بن علي بناته بالذهب الخمر وبناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب اللباس جلود الثعالب في باغ الجلود محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قلسوا
ثعالب فكان لا يرى باسا بجلود الثعالب قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن عمر قال ذكوة كل مسك وبناخذ قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال كل شئ منع الجلد من الفاء فهو باغ قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد
باب الختم بالذهب والهديد وغيره ونقش الخاتم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال كان نقش خاتم
ابراهيم الفخري بالله ولى ابراهيم قال وكان خاتم ابراهيم من حديد قال محمد لا يعجب ان تختم بالذهب
الهديد ولا بشئ من الحلية غير الفضة للرجال فاما النساء فلا باسن لهن بالذهب وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن المنذر عن ابيه ان كان نقش خاتم مسروق بن ابي عمير
قال وكان نقش خاتم فادلا الله الله قال محمد لا ترى باسا ان ينقش في الخاتم ذكر الله ما لم يكن اية تامة
فان ذلك لا ينبغي ان يكون في يده في الجنابة والذي على غير وضوء وهو قول ابو حنيفة محمد
باب الجهاد في سبيل الله وان يدعو من لم تبلغ الدعوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علقمة بن
مرثد عن ابن مريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا بعث جيشا قال اعزوا بالسمع
وفي سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تقدرروا ولا تملوا ولا تقتلوا وليد او اذا
حاصر تحصنا او مدينة فادعوهم الى الاسلام فان اساموا فاجروهم منهم من المسلمين
لهم مالهم وعليهم ما عليهم وادعوهم الى الفحول الى دار الاسلام فان ابوا فاجروهم منهم
كاعراب المسلمين وان ابوا فادعوهم الى اعطاء الجزية فان فعلوا فاجروهم منهم ذمته



وانا ابوان يعطون الجيرة فانبتوا اليهم ثم قالوا لو لم انزلوهم عليهم لكانوا لاندرون
ما حكم الله فيهم ولكن انزلوهم على حكمكم ثم احكموا فيهم واذا ارادوا منكم ان تعطوهم ذمة الله فلا تعطوهم
اعطوهم ذمتكم وذمة اباكم فانكم ان تحفروا ذمتهم من ان تحفروا ذمة الله قال مجرب وناخذ وهو قول ابي حنيفة
قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم قال اذا قاتلت قوما فادعهم اذ لم تبلغهم الدعوة قال محمد
وبناخذ فان كانت بلغتهم الدعوة فان شئت فادعهم وان شئت فلا تدعهم وهو قول ابي حنيفة
باب الغنيم والنفل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبيد الله بن داود عن المنذر بن ابي القيس
قال بعثت عمر بن الخطاب في حروبهم فاصابوا غنائم فقسم للغار من مهن وللراجل سهم فرضي بذلك عمر
قال مجرب وهذا قول ابي حنيفة ولسنا نأخذ بهذا ولكن انزى للغار من ثلثة اسهم سهم الراكب وسهم
الرسول محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم انه كان يستحب النفل لغيري بذلك المسلمين
على عدوهم قال مجرب وناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم قال النفل
ان يقول من جابلس فبوله ومن جابلس فله كذا وكذا فلهذا النفل قال محمد وبنناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم قال ما الرزاهل الحرب من اموال
المسلمين ثم اصاب المسلمون فهو ردة على صاحبه ان اصابه قبل ان يقسم الفى وان اصابه بعد ما
فواحق به بمنه قال مجرب والتمن القيمة وبنناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم
عن ابراهيم ان كل شئ اصابه العدو ثم ظهر عليه المسلمون بعد ذلك فان وجده صاحب قبل ان يقسم
المسلمون فهو احق به وان وجده بعد ما قسم فهو احق به بالتمن قال محمد وبنناخذ وانما يعنى بالتمن
القيمة وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب فضائل القى اصحاب النبي ومن كان يتذكر الفقه**

محمد قال

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي ابراهيم عن الشعبي قال كان ستة من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يتذكرون
الفقه منهم علي بن ابي طالب وابو موسى علي حدة وعمر بن الخطاب وبن مسعود محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن ابي ابراهيم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يوجع فمعه فقال عمر ياخذك هكذا وانت
فقال انها اذا اخذتني شقت علي ان اشهد هذه الامنة بلأني نبيها ثم الجير فالخير وكذلك الانبياء قبلهم
والامم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علي بن ابي طالب قال كان عمر بن الخطاب يطعم الناس بالمدينة
وهو يطوف عليهم بيده عصا فمر برجل ياكل بشماله فقال يا عبد الله كل بييمينك فقال يا عبد الله
انها مشغولة قال تفضي ثم مر به وهو ياكل بشماله فقال يا عبد الله كل بييمينك قال يا عبد الله
انها مشغولة ثلاث مرات قال وتشتغلها قال اصابت يوم موته قال فجلس له عمر حتى جعل
يقول له من يوفئك من يغسل راسك وشيا بك من يصنع كذا وكذا فادع له الخادم والمر
براحله وطعام وما يصلح وما ينبغي لصحفي رفع اصحاب محمد اصواتهم يدعون الله لعمارة من رقت
بالجل واهتموا به بامر المسلمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابي جعفر محمد بن علي قال جاء
علي بن ابي طالب الى عمر بن الخطاب حين طعن فقال دلك الله فوالله ما في الارض
احد كنت التي الله بصيغته احب الي منك **باب الصدق والكذب والغيبة والبهتان** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا معن بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود قال ما كذبت
منذ اسلمت الا كذبة واحدة قيل وما هي يا ابا عبد الرحمن قال كنت ارجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا برجل من الطائف برجل له فقال له الرجل من كان يرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيل له ابن ام عبد فاتايز فقال لي اى الرحلة كانت احب الي رسول فقلت الطائف ليكنية

فحل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب وكانت من ابغض الاحلة الى رسول الله فقال من حل هذه
 فقالوا الرجل الطايبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ابن ام عبد فليحل لنا قال فرزت الى الاله
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابراهيم بن محمد بن المنذر عن ابيه عن مسروق انه كان اذا حدث عن عائشة
 قال حدثتني القدسية بنت الصديق حبيبة جليلية محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
 قال اذا قلت في الرجل ما فيه فقد اغتبتته وان قلت ما فيه فقد بهتته قال محمد وبناخذ وهو
 قول ابو حنيفة **باب صلة العم وبه الوالدين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ناصح عن يحيى بن ابي بكر
 اليماني عن المسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عمل اطبع الله فيه الخصال ثوابا من
 الرحم وما من عمل عصى الله فيه الا عمل عقوبته من البغي واليمين الفاجرة تدع الديار بلما وقع محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن محمد بن سوقة ان رجلا اية النبي صلى الله عليه وسلم فقال انيتك لاجاهد معك وتركت
 والدة يكيان قال فانطلق فاضحك كما اكبستهما قال محمد وبناخذ لا ينبغي الا باذن والديه ما مضى
 المسلمون اليه فاذا اضطر واليه فلا بأس وهو قول ابو حنيفة **باب ما يحل للكنين قال ولدك**
 محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة قالت افضل ما اكلتم كسبكم وانه
 اولادكم من كسبكم قال محمد للباس به اذا كان محتاجا ان ياكل من مال ابنه المعروف فان كان غنيا
 فاخذ من شئ فهو دين عليه وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
 لا يلبس من مال ابنه شئ الا ان يحتاج اليه من طعام او شراب او كسوة قال محمد وبناخذ وهو قول
 ابو حنيفة **باب من دل على خير كان نفعه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال اخبرنا علقمة بن مرثد رفع الحديث
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاء رجل يستحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عندك ما اهلكك
 عليه

وكنتي

وكنتي سادك على فتي من فتيان الانصار انطلق فانك ستجدي في مقبرة بني فلان يرمى مع اصحابه
 فان عنده بعة اسمي عليك فانطلق الرجل حتى ايمقبرة بني فلان فوجده فيها يرمى مع اصحاب
 فقال له اذ اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجد عنده شيا فاجره الخبر فقال الله الذي لا اله الا هو لذكر
 هذا لك رسول الله فقال له ذلك مرتين فانطلق فخر ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم على البعير
 فحدث النبي حديث فقال له النبي انطلق فان الدال على الخير كفاعله **باب الوليمة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن ابيهم قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم سلمة اولم عليها سويفا وتزوا وقال ان شئت سعت
 لك وسعت لصواحبك قال محمد يعني يقيم عندنا سبعا وعند صواحبنا سبعا قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة **باب الزهد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال ما شيع كل
 محمد صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام متتابعة من غير البر حتى فارق محمد الدنيا وما زالت الدنيا عليهم
 كدرة حتى قبض محمد فلما قبض اقبلت الدنيا عليهم صبا **باب الدعوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
 حدثنا محمد بن قيس ان ابا العوالم العشار كان صديقا لسروق فكان يدعوهم فياكل من طعامه وينسب
 من شرابه قال محمد وبناخذ ولا بأس بذلك ما لم يعرف خبيثا اعينته وهو قول ابو حنيفة محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا دخلت على رجل فاكل من طعامه واشرب من شرابه
 وولدت له عنه قال محمد وبناخذ ما لم يشرب شيا وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان يقال اذا دخلت بيت امرء مسلم فاكل من طعامه واشرب
 من شرابه ولا تسال عن شئ قال محمد وبناخذ ما لم يشرب شيا وهو قول ابو حنيفة محمد قال
 اخبرنا ابو حنيفة عن عامر بن كليب عن رجل من اصحاب محمد قال صنع رجل من اصحاب محمد طعاما فذاع

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فقام النبي صلى الله عليه وسلم وثنا معه فلما وضع الطعام تناول وتناول معه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بضعة
فلاها وفيه طوبى لا يستطيع ان ياكلها فالقيا من فيه واسك عن الطعام فقال اخبرني عن حكم هذا
من ابن هوقال يا رسول الله شاة كانت لصاحبنا فلم يكن عندنا شي فنشترها بمثلنا ففدجناها ففصنا
لك حتى نحكي صاحبها فنعطيه ثمنها فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يرفع الطعام وان يطعم الاسرى
قال محمد بن وهب ناخذ ولو كان اللعظمي حال الاول ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يطعم الاسرى ولكنه رآه
قد خرج من ملك الاول وكره اكله عندنا لم يقم قيمه لصاحب الذي اخذت شاة ومن ضمن شاة
فصاره من وجه غضب فاحب اليان يتصدق به ولا ياكله وكذلك ركبه والاسارى عندنا اهل
السجن المحتاجين وهذا كله قياس قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب جواز العمل** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم انه خرج الى زهير بن عبد الله اللادي وكان عاملا على حلوان فطلب
جائزته هو وذرهما في فاجازهما قال محمد بن وهب ناخذ ما لم يعرف شيئا مما يعينه وهو قول ابو حنيفة
محمد قال اخبرنا الهلالي زهير قال راي ابراهيم الخعقي ليد والدي وهو على حلوان فطلب جائزته
فاجازه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال لا بأس بجواز العمل قال قلت فاذا كان
العاشرة او مثله قال اذا كان ما يعطيك لم يكن شيئا غصبه مسلم او معا هذا فاقبل **باب الرفق**
والخلق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة روى الله قال حدثنا ابو بوب بن عاصم عن مجاهد بن عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو نظر الناس لما خلق الرفق لم يروا ما خلق الله مخلوقا احسن منه ولو نظر والى خلق الخلق
لم يروا ما خلق الله مخلوقا اقبح منه **باب الوقيد من العين والاكتم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رضي الله عنه
قال حدثنا نافع عن عمارة الكسوي واقدم من لحية واسترقا من الحية قال محمد بن وهب ناخذ ولا بأس

بذلك

بذلك وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة روى الله قال حدثنا عبد الله بن ابي رباح عن ابي
عن عبد الله بن عمر وان اسما بنت عميس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ولها ابن من ابي بكر وابن
من حنيفة فقالت يا رسول الله اني اخوف على ابني اخيك العين افا رقيهما قال نعم فلو كان
شيئ لسبق القدر سبقهما العين قال محمد بن وهب ناخذ اذا كان من ذكر الله او من كتاب الله
وهو قول ابو حنيفة **باب نفقة اللقيط** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رضي الله عنه عن حماد بن ابراهيم
قال ما انفقت على اللقيط تريد به الله في علس شي وما انفقت عليه تريد ان يكون لك عليه فهو لك
قال محمد هذا كله بطوع ولا ترجع على اللقيط بشي وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب جعل الابق**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سعيد بن المرزبان عن ابي ابراهيم عن محمد بن عبد الله بن مسعود
اب جعل جعل الابق اذا اصابه خارجا من المصراعين ورهه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
ابن ابي رباح عن ابيه عن عبد الله بن مسعود ذلك في جعل الابق ايضا قال محمد بن وهب ناخذ اذا كان الموضع
الذي اصابه في مسيرة ثلثة ايام ففاعد فجعله اربعين واذا كان اقل من ذلك رضع له
على قدر المسير وهو قول ابو حنيفة رضي الله عنه **باب من اصاب لقطه يجرها** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة رضي الله عنه قال اخبرنا ابو اسحاق عن رجل عن علي قال في اللقطه ليعرفها حول فان جاء
صاحبها والانس قد رها او اباها وتصدق بثمنها غير ان صاحبها بالخيار ان شاء فتمت وان شاء تركه
قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال في اللقطه
يتصدق بها احب الي من اكلها فان كنت محتاجا فاكلت فلا بأس به قال محمد بن وهب ناخذ وهو قول ابو حنيفة
باب الوشم والصله في الشعر واخذ الشعر من الوجه والحلل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم

ابن
سبقت



قال لعنت الواصلة والمستوصلة والمحلل والمحلل له والواشمة والمستوشمة قال محمد بن الواصلة
 فالتى تصل شعرا الى شعها فهذا مكره وعذنا ولا باس به اذا كان صوفا فاما المحلل والمحلل له
 فالرجل يطلق امراته ثلثا فيسال رجل ان يتزوج بالمحلل له فهذا لا ينبغي للثايل ولا للثايل ان
 يفعلها والواشمة التى تشم الكفين والوجه فهذا لا ينبغي ان يفعل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 قال حدثنا البهيثم عن ام ثور عن ابن عباس قال لا باس بالواصل فى الراس اذا كان صوفا قال محمد
 وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب حفا الشعر من الوجه** يقال حفت المرأة وجهها ما اخذت
 الشعر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عايشة ام المؤمنين ان امرأة سالتها
 احف وجهى فقالت اميطي عنك الاذى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زياد بن علاقة
 عن عمرو بن ميمون عن عايشة ان امرأة سالتها احف وجهى فقالت اميطي عنك الاذى
 فلقال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان كان يكره ان
 تؤسم الدابة فى وجهها ويضرب الوجه قال محمد وبناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الربيع بن
 ابن عمار ان كان يقبض على حبيته ثم يقص ما تحت القبضة قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **بالخضاب**
بالحناء والوسم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عثمان بن عبد الله قال اتتنا ام سلمة زوجة
 النبي صلى الله عليه وسلم بشاة من شعر رسول الله محضوبة بالحناء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
 قال سالت ابراهيم عن الخضاب بالوسم قال فقلت طيب ولم يردك باسنا قال محمد وبناخذ
 وهو قول ابو حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة روى الله قال حدثنا ابو حنيفة عن ابن بريدة عن ابى
 الاسود الدولى عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احسن ما غيرتم به الشعر الحناء واللحم
 محمد قال اخبرنا

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن قيس قال اتت براس الحسن بن علي فنظرت الى الحيت وراسه
 قد نضلت من الوسم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن عبد الرحمن عن انس بن مالك كلية النظر الى
 اى تخافه كانها خرام عرج يعنى من شدة الحرمة **باب شرب الدوا والبان البقر والاكتو** محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا فيث بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبيد بن مسعود ان قال ان الله لم يضع
 داء الا ووضع له دواء الا السام والهرم فعليك بالبان البقر فانها تخلط من كل شئ محمد قال اخبرنا
 ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن ابراهيم عن ابراهيم بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الخيم
 رفعت العاهة عن اهل كل بلد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان خباب بن الارت كوى
 عبد الله بن مسعود من الغرسة قال محمد وبناخذ وهو قول ابو حنيفة **باب تقييد العلم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
 عن حماد عن ابراهيم ان كان يكره الكتب ثم حسنها قال حماد ورايت ابراهيم يكتبها بعدة قال محمد
 ناخذ هو قول ابو حنيفة **باب الذى يسلم على المسلم ايرد السلام** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
 البهيثم عن ابن مسعود انه سجد لرجل من اهل الذمة فلما اراد ان يفارقه قال السلام عليك قال عليك
 السلام قال محمد نكره ان يبداء المسلم المشرك بالسلام ولا باس بالارد عليه وهو قول ابو حنيفة
باب ليلة القدر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة روى الله قال حدثنا عاصم بن ابي الجود عن زبير بن
 حبيش عن ابى بن كعب قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين وذلك ان الشمس تقصص صبيحة
 ذلك اليوم ليس لها شعاع كانها طأت ترقرق **باب من عمل شيئا لله تعالى رداه**
 وارفعوا الضعيفين المرأة والصبي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اسروا
 ما شئتم واعلنوا ما شئتم ما من عبد يستر شيئا الا الله تعالى رداه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

